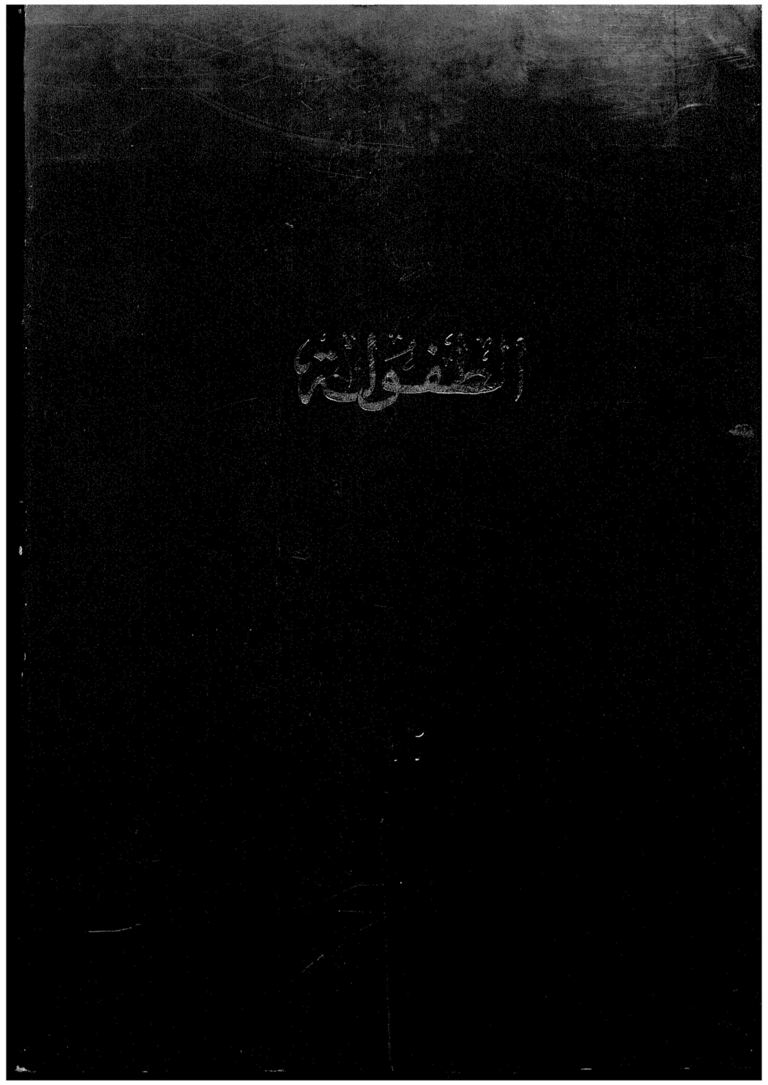

الطفولة

الطفولة

المجلد ١٢

إعداد
مركز المحروسة للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات
٤ ش ٩ ب المعادى - ٣٨٠٢٠٣٣



مجلد رقم : ١٢ الطفولة ١٩٩٦ (المجلد الثانى عشر)

العنوان / المؤلف	المصدر	رقم الصفحة	التاريخ
القانون الأمل			
عبد الجواد على	الاهرام	١	٩٦/٠٣/٢٨
أطفالنا وطموحات عام ١٩٩٦			
هدى محمد قناوى	الاهرام	٢	٩٦/٠٣/٢٨
ملاحظات على مشروع قانون الطفل			
عبد الحميد صفوت	الاهرام	٣	٩٦/٠٣/٢٨
الجنورى يشيد بجهود سوزان مبارك لرعاية الطفل			
	الاهرام	٤	٩٦/٠٣/٢٨
بالقانون أنت طفل حتى الثامنة عشرة !			
حنان عبد الفتاح	الجمهورية	٥	٩٦/٠٣/٢٩
أطفال .. بالقانون			
محمد ابو الحديد	الجمهورية	٨	٩٦/٠٣/٢٩
"اخبار الحوادث" تفتح ملف أطفال الاحداث			
محمد رجب	اخبار الحوادث	٩	٩٦/٠٣/٢٩
الأطفال يطلبون الحماية فى سوق العمل !			
ألفت ابراهيم	الاهرام	٢١	٩٦/٠٣/٢٩
صباح الخير			
سعيد سنبل	الاخبار	٢٤	٩٦/٠٣/٢٩
هل يتحقق حلم اقامة قناة للاطفال فى المستقبل ؟!			
مديحة النحراوى	الاهرام	٢٥	٩٦/٠٣/٢٩
لا جديد فى قانون الطفل الجديد			
نجلاء بدير	صباح الخير	٢٦	٩٦/٠٣/٢٩
خطوة على الطريق			
	الشعب	٢٧	٩٦/٠٣/٠١
هل يتحقق العصر الذهبى للطفل المصرى ؟			
سامى متولى	الاهرام	٢٨	٩٦/٠٣/٠١
فى ٣ خطوات واجهى احلام طفلك			
ايمان محمد امبابى	الاهرام	٣٠	٩٦/٠٣/٠١

مجلد رقم : ١٢ الطفولة ١٩٩٦ (المجلد الثانى عشر)

العنوان / المؤلف	المصدر	رقم الصفحة	التاريخ
سيرة المصطفى عليه السلام للاطفال			
	الاهرام	٣١	٩٦/٠٣/٠١
ابن الزواج العرفى هل يثبت نسبه ؟			
عبد المعطى احمد	الاهرام	٣٣	٩٦/٠٣/٠١
ثروة "المحاكاة"			
	الشعب	٣٤	٩٦/٠٣/٠١
الطفولة .. فى دائرة الاهتمام			
	الاهرام المسائى	٣٥	٩٦/٠٣/٠٢
الطفل المصرى بين الحاضر والمستقبل			
سليمان نسيم	الاهرام	٣٧	٩٦/٠٣/٠٣
تطويع الصبية لتحقيق التنمية الشاملة			
محمد على ابو العينين	الاهرام	٣٨	٩٦/٠٣/٠٣
المادة المحذوفة فى قانون حماية الطفل !!			
	وطنى	٣٩	٩٦/٠٣/٠٣
نتيجة مسابقة القراءة للجميع فى تقرير امام قرينة الرئيس			
	الاهرام	٤٠	٩٦/٠٣/٠٤
منهج النظر فى دراسة القانون مقارناً بالشريعة			
طارق البشرى	الحياة	٤١	٩٦/٠٣/٠٥
اطفال الشوارع موضوع ندوة			
	الاهرام	٤٥	٩٦/٠٣/٠٥
وزير العدل : تطوير كافة التشريعات لتنقيتها وإقامة صرح تشريع متكامل			
ماجدة حسنين	الاهرام	٤٦	٩٦/٠٣/٠٦
حصر التشريعات الصادرة منذ ١٨٣٨ لوضع نظام متكامل			
	الاهرام	٤٧	٩٦/٠٣/٠٦
أمن المحاكم فى قفص الاتهام			
خالد ميرى	الاخبار	٤٨	٩٦/٠٣/٠٦
اطفال العالم يحتفلون بمرور ٥٠ سنة على منظمتهم الدولية			
	الاهرام	٥١	٩٦/٠٣/٠٦
اجراء مسح شامل لعمالة الأطفال بجميع المحافظات			
هيثم سعد الدين	الأهرام	٥٣	٩٦/٠٣/٠٦

مجلد رقم : ١٢ الطفولة ١٩٩٦ (المجلد الثانى عشر)

العنوان المؤلف	المصدر	رقم الصفحة	التاريخ
منهج النظر فى دراسة القانون مقارناً بالشريعة			
طارق البشرى	الحياة	٥٣	٩٦/٠٣/٠٦
لقطة			
ناهد	الجمهورية	٥٦	٩٦/٠٣/٠٧
كسالى ولكن عباقرة			
	العالم اليوم	٥٧	٩٦/٠٣/٠٧
الاسلام حمى الطفل قبل ولادته وأمر بتنشئته تنشئه صالحة			
عليه العسقلانى	اللواء الإسلامى	٥٨	٩٦/٠٣/٠٧
قرينة الرئيس : خطة لمواجه قضية عمالة الأطفال مع إعطاء الأولوية لأصحاب الظروف الصعة			
ماجدة مهنا	الاهرام	٦٠	٩٦/٠٣/٠٨
التعليم المجانى حق لجميع الاطفال			
محمود المناوى	الاهرام	٦١	٩٦/٠٣/٠٨
قانون "عمل الأطفال" يحتاج إلى "رفا"			
	الاحرار	٦٣	٩٦/٠٣/٠٨
سوزان مبارك تؤكد أهمية قانون الطفل وتبحث الإعداد لمؤتمر المرأة			
	الأهرام المسائى	٦٤	٩٦/٠٣/٠٨
سوزان مبارك تبحث مع مدير اليونيسيف مشروعات الطفولة بمصر			
	الاخبار	٦٥	٩٦/٠٣/٠٨
سوزان مبارك تؤكد أهمية مشروع قانون الطفل			
مجيدة ابراهيم	الاخبار	٦٦	٩٦/٠٣/٠٨
البحث عن شخصية كرتونية للطفل العربى			
	الاهرام	٦٧	٩٦/٠٣/٠٨
جهد مشترك وراء نجاح جراحة التوائم ذى الكبد الواحد			
	الاهرام	٦٨	٩٦/٠٣/٠٩
قضية الطفولة يفجرها طفل			
	الاهرام	٦٩	٩٦/٠٣/١٠
وزيرا التعليم والصحة : رعاية الأطفال اجتماعياً وصحياً لخلق أجيال للتنمية			
محمد حبيب	الاهرام	٧٠	٩٦/٠٣/١٠
اليونسيف تلتزم بدعم مشروعات الطفولة			
هالة السيد	الاهرام	٧١	٩٦/٠٣/١٠

العنوان / المؤلف	المصدر	رقم الصفحة	التاريخ
٨٠ مليون طفل فى سوق العمل العالمية			
	الاهرام	٧٣	٩٦/٠٣/١٠
مجلس الشعب يواصل مناقشة قانون الطفل			
محمود نفادى	الجمهورية	٧٣	٩٦/٠٣/١٠
تغليظ عقوبة إهمال تطعيم الأطفال			
محمود غلاب	الوفد	٧٥	٩٦/٠٣/١٠
قداسة البابا شنودة : لن نسمح بطلاق يشرد الأطفال ويخالف آيات الكتاب المقدس			
جورجيت صادق	وطنى	٧٧	٩٦/٠٣/١٠
الحبس لمن يحرم الطفل من التعليم			
	الجمهورية	٨١	٩٦/٠٣/١١
هؤلاء الأطفال .. هوابنهم "تدويخ الحكومة"!			
زينب المغاورى	العربى	٨٣	٩٦/٠٣/١١
حظر تشغيل الأحداث .. والوقاية من حوادث العمل			
هيثم سعد الدين	الاهرام الاقتصادى	٨٥	٩٦/٠٣/١١
قمة لحماية الأطفال من العنف التليفزيونى			
	العالم اليوم	٨٧	٠٣٩٦/١١
مشروع قانون جديد للمحاماة فى مواجهة مشروع الخواجة			
على بدر	روزاليوسف	٨٨	٩٦/٠٣/١١
مصر رائدة بالمنطقة فى مجال رعاية الطفل			
	الاهرام	٨٩	٩٦/٠٣/١١
حتى لا يكون قانونا للحماية الناقصة للطفل			
شهيدة الباز	الاهرام	٩٠	٩٦/٠٣/١١
أطفال كفر الشرفا يعرضون فى أمريكا			
همت صلاح الدين	الاهرام الاقتصادى	٩١	٩٦/٠٣/١١
اجازة ٩٠ يوماً بأجر كامل للمرأة العاملة فى حالة الوضع			
	الاهرام الاقتصادى	٩٤	٩٦/٠٣/١٣
حقوق الطفل فى القانون الدولى			
	الأهالى	٩٥	٩٦/٠٣/١٣
قراءة فى مشروع قانون الطفل المصرى			
امينة الجندى	الاهرام	٩٦	٩٦/٠٣/١٣

مجلد رقم : ١٢ الطفولة ١٩٩٦ (المجلد الثانى عشر)

العنوان / المؤلف	المصدر	رقم الصفحة	التاريخ
اجازة وضع بأجر كامل ٣ أشهر للمرأة العاملة فى القطاع الخاص			
شريف رياض	الاخبار	٩٨	٩٦/٠٣/١٢
الطفل بين الواقع والمأمول			
	الأهرام المسائى	١٠٠	٩٦/٠٣/١٢
أطفال مهددون بالانتحار !!			
نادية صبحى	الوفد	١٠١	٩٦/٠٣/١٢
للمواطن رأى			
محمد هاشم حبيب	الأهرام	١٠٥	٩٦/٠٣/١٣
مجلس الشعب يقر مشروع قانون الطفل			
عبد الجواد على	الاهرام	١٠٦	٩٦/٠٣/١٣
المجلس "التسريحى"!			
	الأهالى	١٠٧	٩٦/٠٣/١٣
قانون .. اغتيال الطفولة			
	صباح الخير	١٠٨	٩٦/٠٣/١٤
النسر كتكوت !!			
حمدى قنديل	العالم اليوم	١١٣	٩٦/٠٣/١٤
أول جريدة سياسية للأطفال تصدرها "التايمز البريطانية"			
علاء رياض	الاهرام	١١٣	٩٦/٠٣/١٥
إعلان مبارك لحماية الطفل المصرى سبق الإعلان العالمى بعام كامل			
هالة السيد	الأهرام	١١٤	٩٦/٠٣/١٥
منظمة حقوق الإنسان تطالب الإفراج ع الأحداث المعتقلين			
محمد رفعت	الاحرار	١١٦	٩٦/٠٣/١٧
اليوم .. وزراء العمل العرب يناقشون وضع اتفاقية لتشغيل الأحداث			
عماد السويفى	الاحرار	١١٧	٩٦/٠٣/١٧
الطفولة والتنمية			
سامى عزيز	وطنى	١١٨	٩٦/٠٣/١٧
الزج بالشريعة فى قانون الطفولة !			
عبد الستار الطويلة	الحياة	١١٩	٩٦/٠٣/١٧
العلم والحياة			
عواطف عبد الجليل	الجمهورية	١٢٠	٩٦/٠٣/١٧

مجلد رقم : ١٢ الطفولة ١٩٩٦ (المجلد الثانى عشر)

العنوان المؤلف	المصدر	رقم الصفحة	التاريخ
ندوات ثقافية للطفل			
	الاهرام	١٢١	٩٦/٠٣/١٨
وزير القوى العاملة يؤكد محاربة مصر لعمالة الأطفال ويطالب بحمايتهم !!!			
عماد السويفى	الاحرار	١٢٢	٩٦/٠٣/١٩
قانون الطفل			
	الشعب	١٢٣	٩٦/٠٣/١٩
مذكرة عراقية للجامعة العربية تؤكد ارتفاع وفيات الأطفال بنسبة ١٨٥٥٪			
على خميس	الوفد	١٢٤	٩٦/٠٣/٢٠
المسرح المصرى – السويسرى يعرض لأطفال الصعيد			
موفق أبو النيل	الأهرام	١٢٥	٩٦/٠٣/٢١
صحيفة صينية تشيد بجهود السيدة سوزان مبارك فى مجال رعاية الطفولة			
	الاهرام المسائى	١٢٦	٩٦/٠٣/٢١
صحيفة صينية بجهود سوزان مبارك فى دعم الطفولة			
	الأهرام	١٢٧	٩٦/٠٣/٢١
لجنتان نيابيتان لحقوق الطفل وقانون البلديات			
	الحياة	١٢٨	٩٦/٠٣/٢١
قانون الطفل .. ومسئولية تنفيذ مواده !			
سامى متولى	الاهرام	١٢٩	٩٦/٠٣/٢٢
جمعية رعاية الطفل تقيم معرضها السنوى الأربعاء			
	الاهرام	١٣٠	٩٦/٠٣/٢٢
صباح الخير			
سعيد سنبل	الاخبار	١٣١	٩٦/٠٣/٢٢
اطفال تبحث عن الأمل !			
	حواء	١٣٢	٩٦/٠٣/٢٣
الموافقة نهائيا على قاون الطفل			
	الاهرام	١٣٧	٩٦/٠٣/٢٤
من يحم أطفال المدارس من الأمراض ؟			
حسن إمام	الاهرام	١٣٨	٩٦/٠٣/٢٥
أطفال مدينة ٦ أكتوبر			
	الاهرام	١٣٩	٩٦/٠٣/٢٥

مجلد رقم : ١٢ الطفولة ١٩٩٦ (المجلد الثانى عشر)

العنوان المؤلف	المصدر	رقم الصفحة	التاريخ
لجنة لتطوير رياض الأطفال ومركز لتدريب المعلمات يسرى موافى	الاهرام	١٤٠	٩٦/٠٣/٢٦
الدعوة لإنشاء قناة تليفزيونية خاصة بالاطفال هالة السيد	عقيدتى	١٤١	٩٦/٠٣/٢٦
صدر قانون الطفل .. والمهم التنفيذ ! مايسة حافظ	الشعب	١٤٤	٩٦/٠٣/٢٦
فؤاد المهندس فى مسلسل جديد للأطفال	الاهرام	١٤٥	٩٦/٠٣/٢٦
هل يختفى أطفال الورش .. والشوارع ؟ صلاح الدبركى	الوفد	١٤٦	٩٦/٠٣/٢٨
المشروع العربى للنهوض بالطفولة العربية مجيدة إبراهيم	الاخبار	١٥٠	٩٦/٠٣/٢٨
المساواة فى معاملة الأبناء ليست دائماً عدلاً	الاهرام	١٥١	٩٦/٠٣/٢٩
الاكتشاف المبر لإعاقة الطفل هو الطريق للعلاج هدى المهدى	الاهرام	١٥٣	٩٦/٠٣/٢٩
التربية الأخلاقية السليمة وقاية من الانحراف	الاهرام	١٥٤	٩٦/٠٣/٢٩
المراهقون فى دائرة الخطر صفاء شاكر	الاهرام	١٥٦	٩٦/٠٣/٢٩
قرينة الرئيس مبارك ترعى معرضاً لعالم الأطفال المعاقين فايقة عبده	الاهرام	١٥٧	٩٦/٠٣/٢٩
دعوة للتفكير محمود فايد	الاهرام	١٥٨	٩٦/٠٣/٣٠
الطفل المصرى بين الواقع والمأمول منال عجرمة	الإذاعة والتليفزيون	١٥٩	٩٦/٠٣/٣٠
دورية خاصة لكل طفل ! مهنى أنور	أكتوبر	١٦٤	٩٦/٠٣/٣١
مراهقون فى خطر	الاهرام	١٦٩	٩٦/٠٣/٣١

مجلد رقم : ١٢ الطفولة ١٩٩٦ (المجلد الثانى عشر)

العنوان / المؤلف	المصدر	رقم الصفحة	التاريخ
قضية ورأى			
نادية العسقلانى	الاخبار	١٧١	٩٦/٠٤/٠٣
حقوق الطفلال فى الإسلام			
حامد محمود إسماعيل	عقيدتى	١٧٣	٩٦/٠٤/٠٣
مبارك يصدر قانون الطفل			
	الاهرام	١٧٤	٩٦/٠٤/٠٣
قانون تبنى الأطفال			
سعيد اللاوندى	الاهرام	١٧٥	٩٦/٠٤/٠٣
صدر قانون الطفل الجديد .. حظر التبنى .. عدم جواز النسب لغير الوالدين			
	الجوربة	١٧٦	٩٦/٠٤/٠٣
الرئيس يعتمد قانون الطفل الجديد			
	الأهرام المسائى	١٧٧	٩٦/٠٤/٠٣
المشاغبون ... ٩٦!			
سكينة فؤاد	الاهرام	١٧٨	٩٦/٠٤/٠٤
بحث وضع بنود قانون الطفل الجديد موضع التنفيذ			
	الاهرام	١٨١	٩٦/٠٤/٠٥
متحف مصرى للطفل			
محمد صالح	الاهرام	١٨٢	٩٦/٠٤/٠٥
قانون حماية حقوق الطفل .. هل يحقق الحماية الحقيقية للطفل المصرى ؟			
محمود الدميرى	الاذاعة والتليفزيون	١٨٣	٩٦/٠٤/٠٦
مصر : اجتماع برئاسة سوزان مبارك للبحث فى سبل تنفيذ "قانون الطفل"			
	الحياة اللندنية	١٨٦	٩٦/٠٤/٠٦
الطفل والظل !			
مفيد فوزى	العالم اليوم	١٨٧	٩٦/٠٤/٠٨
تنفيذ مشروع النهوض بالطفولة فى 10 دولة عربية			
	الاهرامة	١٨٩	٩٦/٠٤/٠٨
سوزان مبارك : قانون الطفل نقلة حضارية وارتقاء بمعيشة الأطفال ذوى الظروف الصعبة			
ماجدة مهنا	الأهرام	١٩٠	٩٦/٠٤/٠٨
قرينة الرئيس : صدور قانون الطفل نقلة حضارية لتدعيم ريادة مصر			
هناء جوهر	الاخبار	١٩١	٩٦/٠٤/٠٨

مجلد رقم : ١٢ الطفولة ١٩٩٦ (المجلد الثانى عشر)

العنوان / المؤلف	المصدر	رقم الصفحة	التاريخ
قرينة الرئيس : قانون الطفل .. نقلة حضارية حنان عبد القادر	المساء	١٩٢	٩٦/٠٤/٠٨
أطفالنا .. هل يعرفون المتاحف ؟	الوفد	١٩٣	٩٦/٠٤/٠٩
ترجم قانون الطفل إلى الفرنسية والإنجليزية	الأهرام	١٩٥	٩٦/٠٤/٠٩
شخصية كرتونية للطفل	الاهالى	١٩٦	٩٦/٠٤/١٠
مصر : الاعاقة العقلية اكثر انتشاراً بين الأطفال	الحياة اللندنية	١٩٧	٩٦/٠٤/١٠
أخبار الحوادث تفتح ملف تعذيب الأطفال اشرف شرف	أخبار الحوادث	١٩٨	٩٦/٠٤/١١



القانون الأمل !



عبد الجواد على

شئ جميل ان يكون لدينا فى مصر قانون للطفل ينظم شئونه ويرعى حقوقه التربوية والصحية والتعليمية من اول يوم حتى يشب عن الطوق ويصبح شابا يافعا يسهم بايجابية فى بناء الوطن بعد ان وفاه حقه كاملا، وهذه بلاشك خطوة حضارية متقدمة تؤكد بها مصر انها بالفعل دولة جديرة بالريادة فى عالم الحضارات الانسانية التى تهتم بالفرد وترعاه من المهد الى اللحد تقديرا لدوره المهم فى دعم الكيان العملى والفكرى للأمة.

ولقد كان مجلس الشعب سباقا فى هذا المجال حينما بادر بتشكيل لجنة خاصة برئاسة أحمد حمادى وكيل المجلس لدراسة مشروع قانون الطفل بهدف تنمية الوعى فى مجالات حماية صحة الطفل خلال مراحله السنية المختلفة وكفالة حقه فى التعليم والثقافة والرياضة وتنمية هواياته الابداعية وفى هذا الاطار جرت مناقشة الموضوع تحت قبة المجلس.

ولكن الأجمل من هذا كله ان تكون هناك الوسائل التى تكفل وضع هذا القانون الانموذج موضع التنفيذ ، لأن بناء الانسان هو المدخل السليم لاقامة حضارات الامم والشعوب ، ومن هنا اتصور ان هذا القانون يعد اهم تشريع يصدره مجلس الشعب الحالى، لأنه قانون يعد بمثابة الام الحاضنة التى تتحمل عبء تربية وتنشئة ابنائها صحيا ونفسيا وخلقيا، وهذا يتحقق فى ظل ظروف مواتية.

وان اول خطوة على هذا الطريق هى ان تكون الصورة الانطباعية التى ترتسم فى وجدان اطفالنا صورة جيدة عمليا تتطابق مع الفكر النظرى الذى يتعلمه الأطفال ، وهو الأمر الذى يتحقق بالانضباط السلوكى للأفراد والمؤسسات العامة فى كل شئون حياة المجتمع، لأن مايراه الطفل او يسمعه يشكل فكره وسلوكه فى المستقبل واخشى ما اخشاه ان يكون مصير هذا القانون الواعد هو نفس مصير كثير من القوانين التى لم تر نور الحياة، او ان تطبيقها لم يحقق الهدف المرجو ، فصارت قوانين خالية المضمون!!

ان مثل هذا القانون للطفل يحتاج الى جدية فى التنفيذ وتهيئة كل الأجواء المؤدية الى ذلك سواء على مستوى الأسرة او كافة المؤسسات فى المجتمع ، وبذلك تتحقق المساهمة الايجابية فى نجاح سياسة الاصلاح الشامل بالدولة ، باعداد المواطن القادر على حمل امانة المسئولية فى القرن القادم. وهذا كله يتطلب توفير دور حضانة كافية لاستيعاب الأطفال سواء فى الريف أم الحضر وتزويدها بكل وسائل الرعاية ،مع تحقيق مستوى معيشى افضل للأسرة لاعطاء اولياء الأمور فرصة من وقت لارشاد وتوجيه سلوك الابناء نحو الافضل واشباعهم عاطفيا، وان تقوم مؤسسات الدولة بالاهتمام برفع المستوى الغذائى والصحى والتعليمى للأطفال.

وبهذا كله يمكن تحويل القانون الحلم والأمل الى حقيقة ملموسة على ارض الواقع، وكائنا حيا نراه مجسدا فى البراعم الصغيرة من اطفال مصر اليوم ورجالها فى الغد والاقوياء صحة وخلقا وعلما وعملا وطنيا صادقا من اجل مصر الحضارة والمستقبل.



أطفالنا وطموحات عام ١٩٩٦

مع إشراقة العام الجديد ١٩٩٦ ومن خلال استلهام الدروس الخاصة بمعطيات عام ١٩٩٥ اتمنى ان يشهد العام الجديد.

أولا: صدور القانون الموحد للطفل وذلك القانون الذى يجمع التشريعات المتناثرة الخاصة بالطفولة فى تشريع موحد ، ويحدونى الأمل ان يشهد هذا القانون مناقشة واسعة من جميع الهيئات المهتمة بالطفولة حتى تكون نصوصه مواكبة للاحتياجات الحقيقية للطفولة ومتطلعة لتحقيق نهضة شاملة فى مجالات رعايتها.

ثانيا: الأمانة العلمية تقتضى ان نطرح على بساط البحث التساؤل الآتى اين اطفالنا من المعركة الانتخابية؟؟ وماهى التأثيرات الايجابية والسلبية على سلوكيات الأطفال؟ وغنى عن البيان ان اطفال اليوم هم الممارسون للعملية الانتخابية فى الغد وبمقدار ماتتركه هذه العملية من تأثيرات فى نفوسهم سوف يكون سلوكهم المستقبلى.

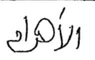
ثالثا: يجب ألا يطغى اى حادث حتى لو كان الانتخابات على مناسبة الاحتفالات باعياد الطفولة فى نوفمبر ذكرى توقيع اتفاقية حقوق الطفل فى ٢٠ نوفمبر ١٩٥٩ ويجب أن نراعى فى هذه المناسبة تعريف الطفل بحقوقه التى نصت عليها اتفاقية حقوق الطفل من خلال اعمال درامية فى برامج الأطفال التليفزيونية والاذاعية حيث يجب ان تبدا الممارسة الديمقراطية من الطفولة، واتمنى ان يتضمن الاحتفال باعياد الطفولة مكاسب اساسية بنائية كإقامة مطبعة حكومية لانتاج كتب الاطفال والمطبوعات الخاصة بهم، فالتنشئة الثقافية تسهم فى تكوينهم السوى المتكامل ،هذا من ناحية ومن ناحية اخرى فان اسعار كتب الأطفال الموجودة بالاسواق غالبا ماتقف عائقا دون حصول الأطفال عليها. واتمنى ايضا ارساء حجر الأساس لمصنع حكومى للعب الاطفال يتولى انتاج لعب الاطفال التربوية التى تتلاءم مع بيئتنا المصرية وتوجهاتنا العربية والتى من خلالها تلبى احتياجات الاطفال باسعار ميسرة تتلاءم مع الدخول المحددة لكثير من الاسر، فاللعبة احدى اهم الوسائل لمساعدة الطفل على النمو والتعلم الذاتى ان احسن التخطيط لها. وفقنا الله جميعا لخدمة مصرنا الحبيبة وفلذات اكبادنا ونور عيوننا.

د. هدى محمد قناوي

عميدة كلية التربية النوعية ببور سعيد



للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر : 

التاريخ : ٢٨ فبراير ١٩٩٦

ملاحظات على مشروع قانون الطفل

تتويجا للجهود التى تبذلها الدولة فى الآونة الأخيرة من اجل تحقيق رفاهية الطفل وتأمين احتياجاته يجب ان تظهر فلسفة جديدة حول الطفل والاسرة حاملة معها تعديلات جذرية فى الطريقة التى نتعامل بها مع الطفل ومع من يقوم برعايته مما يجب ان تعكسه مواد هذا القانون الجديد.

١ - يجب ان تعلن الدولة انها المسئولة الاولى عن تنشئته الابناء ، والاسرة هى مؤسسة فرعية تؤتمن على تربية ابنائها وللدولة ان تضمن سلامة الوالدين صحيا وعقليا ونفسيا قبل انجاب أطفال نعلم مسبقا انهم سيكونون ضحايا لعلل آبائهم.

واوضح الأمثلة على ذلك المصابون بمرض الايدز او المتخلفون عقليا او المضطربون نفسيا بما يؤكد عدم قدرتهم على توفير الرعاية اللازمة لابنائهم.

٢ - يجب الا يقتصر مفهوم رعاية الطفل على العناية بالصحة والمأكل والملبس والمسكن بل يجب ان يتعدى ذلك الى اتاحة الفرصة امام الطفل لتنمية مواهبه وقدراته بالتعليم والهوايات والأنشطة.

٣ - فى حالة ثبوت حرمان الطفل من اشكال الرعاية المذكورة فيجب اعتبار القائمين على رعايته غير مؤهلين لذلك وبالتالى البحث عن اسرة بديلة او مؤسسة تتولى الدولة متابعة حصول الأطفال على جميع حقوقهم من خلال مكاتب للرعاية الاجتماعية والنفسية فى كل حى.

٥ - ليس شرطا ان يتولى رعاية الطفل أقرب اقاربه بل يجب اختيار الاسرة البديلة حسب شروط دقيقة تضمن توفير الرعاية لهم ويصدر هذا الحكم هيئة نفسية وتربوية تخرج عن نطاق القضاء العادى.

٦ - الدولة ملزمة بتقديم الرعاية الاجتماعية والنفسية الكافية الى الطفل المحروم من الرعاية الأسرية سواء بتقديم اعانات مالية مجزية للأسر البديلة اذا كانت مناسبة للطفل لكنها غير قادرة على اعبائه المادية او عن طريق استضافته فى مؤسسات للرعاية الاجتماعية.

٧ - يجب رفع كفاءة مؤسسات الرعاية الاجتماعية ومعاملتها على انها خط الدفاع الاجتماعى الاول ضد الجريمة والارهاب والتشرد.

٨ - يجب اعادة تخطيط مؤسسات الرعاية الاجتماعية باعتبارها مكانا نموذجيا لاعداد اجيال مصرية نموذجية تمثل طليعة الجيل الجديد بما تغرسه فيهم من قيم الولاء والانتماء والجدية بحيث تقتدى بها الاسر فى تنشئة ابنائها.

٩- يجب تشديد العقوبات على كل من يسيء الى الطفل او يدفعه للانحراف او العمل بما يفوق احتماله سواء كان ابواه او صاحب العمل او اى شخص اخر.

١٠ - يجب ان يقتصر دور الشرطة والقضاء فى التعامل مع مرتكبى الجرائم والمتشردين والجانحين على تسليمهم لدور الرعاية الاجتماعية لتتولى جهات مؤهلة اعدادهم بالصورة النموذجية وتجنب تعريض الطفل لاى محاكمة او عقاب طالما سلمنا ان اى جريمة يرتكبها الطفل هى وليدة ظروف اجتماعية منحرفة وليست نابعة من نفس طفل برىء.

د. عبدالحميد صفوت
استاذ علم النفس المساعد.



المصدر : الأهرام

للبحوث والتدريب والمعلومات

التاريخ : ٢٨ فبراير ١٩٩٦

الجنزوري يشيد بجهود سوزان مبارك لرعاية الطفل

اشاد الدكتور كمال الجنزوري رئيس مجلس الوزراء بجهود السيدة سوزان مبارك في تبني قضايا الطفولة للنهوض بالطفل المصري استعدادا للقرن الحادي والعشرين.

واكد أن الانجازات الضخمة التي قادت تنفيذها السيدة قرينة الرئيس لتطوير وتنمية اوضاع القرية، والنهوض بالطفل صحيا واجتماعيا وثقافيا كان لها اكبر الاثر في تحسين اوضاع الطفل في الريف والحضر والقراءة للجميع الاطفال في مصر.

جاء هذا خلال لقاء الدكتور الجنزوري مع الدكتورة امينة الجندي امينة عام المجلس القومي للطفولة والامومة حيث استعرض تقريرا شاملا عن انشطة المجلس وجهوده في إعداد الخطة القومية الأولى للطفولة، والأمومة ومتابعة تنفيذ استثماراتها سنويا، والجهود الحالية لاعداد الخطة القومية الثانية في إطار الخطة الخمسية الرابعة للدولة والمشروعات التي يتابع المجلس تنفيذها.



بالقانون .. أنت طفل حتى الثامنة عشرة!

علماء الاجتماع: هذه اهانة لشبابنا وتعطيل لـ ٣٥٪ من أفراد المجتمع

د.عبدالأحد جمال الدين

د.سامية خضر

بأمر القانون .. أنت طفل حتى الثامنة عشرة .. تلك هى القضية التى شغلت الرأى العام خاصة علماء النفس والاجتماع وأعضاء مجلس الشعب على مدى الأسبوع الماضى بعد إقرار المجلس لقانون الطفل من حيث المبدأ .. والذى نصت عليه إحدى مواده على معاملة المرحلة العمرية ما بين ١٤ و١٨ سنة معاملة الأطفال

□ ترى الى أى حد وصلت الخلافات حول هذه المادة ومامدى إنعكاسها سلبا أو إيجابا على المجتمع والطفل ؟!

لدينا أزواج وزوجات فى هذه السن .. كيف نسميهم أطفالاً

د. عبدالأحد: المقصود فقط توفير الرعاية الكاملة لهم

●● د. عبد الأحد جمال الدين رئيس لجنة الاقتراحات والشكاوى بمجلس الشعب يؤكد أنه نتيجة للخلافات والاختلافات فى الرأى التى أثارتها تلك المادة تقدمت الحكومة بتعديل قيم جدا يعتبر الابن حتى الثامنة عشرة طفلا فى نظر القانون وذلك فيما يتعلق بتطبيق الرعاية المختلفة وتوفيرها له صحيا واجتماعيا وتربويا وتعليميا وهذه النوعية من الرعاية لابأس من استمرارها حتى ٢١ سنة .

ويضيف أن هذا التعديل الذى شرحه المستشار فاروق سيف النصر وزير العدل وكمال الشاذلى وزير الدولة لشئون مجلسى الشعب والشورى لقى ترحيبا من أعضاء المجلس ومنى شخصيا خاصة وأننى لا أستطيع وصف من فى الثامنة عشرة بأنه طفل على الاطلاق .. ولكن إذا كان هذا فيما يتعلق بحقه فى الحصول على أوجه الرعاية المختلفة فلا بأس من اعتباره كذلك خاصة وأنه فى هذه المرحلة أى ما بين ١٤ وحتى ١٨ سنة لا يزال فى طور النمو .

أما من حيث المساءلة القانونية لهذه المرحلة العمرية أو للطفل عموما فقد اتفق على أن تكون هناك تفرقة للمراحل العمرية المختلفة من الطفولة عند مساءلتهم جنائيا ، حيث يعد الطفل حتى السابعة من عمره غير مسئول جنائيا عن أفعاله وتصرفاته لأنه يكون عديم التمييز وليس لديه أى إرادة ، وتتدرج المسئولية وأساليب العقاب بعد سن السابعة وحتى الثامنة عشرة حيث يكون عندها مسئولا بصورة متكاملة عن أفعاله وتصرفاته بصفته رجلا أو بالغا

●● الدكتورة سامية خضر أستاذ علم الاجتماع بكلية تربية جامعة عين شمس لها رأى آخر .. فهى ترى أن إطلاق لفظ طفل على ابن الثامنة عشرة إهانة لكل شاب مصرى . فالطفولة المبكرة من الميلاد وحتى السادسة .. والمتأخرة من السادسة حتى الثانية عشرة .. بعدها تبدأ مرحلة المراهقة حتى السادسة عشرة ، تليها مرحلة الشباب

ومعنى هذا أن وصف شاب فى السابعة عشرة أو الثامنة عشرة من عمره بأنه طفل حتى ولو من باب الرعاية الصحية والاجتماعية يؤدى الى إحداث شرخ أو كسر لشخصية الشاب المصرى وإعادته لمرحلة طفولته بدلا من تعميق إحساسه برجولته وبذاته

كما تعنى أيضا أننا لا نريد إعطاءه حقه فى الحياة وفى ممارسة قدراته على العطاء ، خاصة وأن الشاب فى مثل هذه المرحلة فى فرنسا مثلا ينتخب رئيس الجمهورية ويشارك مشاركة سياسية كاملة .

وتطالب د. سامية بإلغاء هذه المادة واستبدالها بأخرى تنص على مساعدة الشباب فى هذه المرحلة العمرية الهامة من كافة النواحى ودون وصفه بالطفل ولو من باب إطلاق اللفظ فقط

●● اما د. احمد المجدوب المستشار بالمركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية فيؤكد أن معاملة أو وصف ابن الثامنة عشرة بأنه طفل ولو من الناحية الاجتماعية والصحية والنفسية فقط ، منطق غير سليم ، يؤدى لتعطيل نسبة لا تقل عن ٣٥٪ من أفراد المجتمع فى مرحلة الشباب .

ويضيف : المفروض ان نعاملهم بدلا من ذلك على أنهم أفراد منتجون وأن ننمى فيهم القدرة على إحساسهم بالمسئولية وتوليها

ويوضح أن الشاب أو الفتاة عندما يبلغ سن المراهقة يتغير تغييرا جذريا حيث ينتقل نفسيا وبدنيا من مرحلة الطفولة لمرحلة أخرى جديدة ومختلفة تماما ، لها مشاعرها وأحلامها وطموحاتها ، وأوهامها ، فيرفض المعاملة كطفل ويعدها نوعا من التحقير من شأنه وعدم الاعتراف بالواقع الذى هو فيه مما يضطره للتمرد على الاسرة .. للحد الذى يكره كل من يناديه بلفظ «يا ولد» ويضيف أن استمرار تلك المادة بالقانون والتى تنص على «معاملة المرحلة العمرية ما بين ١٤ وحتى ١٨ سنة على أنهم أطفال حتى ولو كان من باب الرعاية لهم فقط» تعد مخالفة للحقيقة التى يعترف بها علم النفس والاجتماع .

ويحذر د. احمد المجدوب من أن مثل هذا الوضع سيخلق نوعا من الكبت لأبنائنا كما يعد نوعا من المصادرة على حق الطفل فى أن يتطور مع تطوره الطبيعى البيولوجى والفسيولوجى والنفسى وإجباره على أن يظل طفلا .

ويؤكد أن مثل هذا التجاهل للواقع يترتب عليه تمرد الشاب على معاملته كطفل وقد يؤدى لانحرافه وبهذا نكون مساهمين فى خلق جيل مجرم أو سلبى

ويشير د. المجدوب الى ان سن النضج لدينا وفى المناطق الحارة أسرع من المناطق الباردة ومن هنا نجد كثيرا فى مجتمعنا إبنة السابعة أو حتى السادسة عشرة وكذلك إبن الثامنة عشرة يتزوجان وينجبان أطفالا فكيف أصفهما بطفلين ؟ بل لعلنا نذكر أن روميو كان عمره ١٥ عاما وجوليت كان عمرها ١٣ عاما عندما نسجا قصة الحب التى تغنى بها العالم

●● ويرفض د. فكرى عبد العزيز نائب رئيس الجمعية المصرية للصحة النفسية هذه المادة من القانون ويؤكد أنها ستؤدى لخلق أجيال اعتمادية على الأهل والآخرين لا تستطيع تحمل المسئولية مستقبلا وأضاف أنه أفضل لنا أن نساعد أبناء هذه المرحلة العمرية ما بين ١٤ الى



المصدر : الجمهورية

التاريخ : ٢٩ فبراير ١٩٩٦

تحقيق: حنان عبدالفتاح

١٨ سنة ونرعاهم دون أن نعتبرهم، أطفالا خاصة وأن هذه المرحلة، تمثل بدء التطور البيولوجي، للشخصية والقدرة على اتخاذ، القرار وطالب بمادة تنص على حماية الشباب ورعايته في كافة أوجه الحياة دون اعتبارهم أطفالا

● ● اما د. قدرى حفنى استاذ علم النفس بكلية بنات جامعة عين شمس فيقول أن الطفولة لفظ فنى

استقر عليه العالم بإطلاقه على الشخصية حتى سن ١٨ عاما وهو تعبير يعنى رعاية هذا الانسان حتى هذه السن

ويضيف : بالرغم من الهدف النبيل لاستخدام هذا اللفظ وإطلاقه على هذه السن أو المرحلة العمرية إلا أن إطلاقه على إنسان في فترة

المراهقة وحتى الثامنة عشرة من عمره يسبب له ضيقا وتوترا نفسيا ينعكس في صورة خلافات بينه وبين المجتمع المحيط به ، وتفاديا

لمثل هذه الخلافات لابد من استبدال لفظ الطفل بكلمة النشء لهذه المرحلة العمرية

أطفال.. بالقانون

بالقانون انت طفل حتى الثامنة عشرة .. عنوان تحقيق سوف تجده على الصفحة الاخيرة من ملحق هذا العدد من الصحيفة، كتبته زميلة نشيطة لم تتجاوز مرحلة الطفولة - بمفهوم هذا القانون الجديد - إلا بعدة سنوات قليلة لا تزيد عن عدد أصابع اليد الواحدة.

ففي قانون الطفولة الجديد، الذى أقره مجلس الشعب من حيث المبدأ هذا الاسبوع، نص باعتبار مرحلة الطفولة ممتدة حتى سن ١٨ سنة.

الذين وضعوا هذا النص أو اقترحوه يقولون، أن المقصود به هو أن يتمتع الطفل المصرى بكل أوجه الرعاية التى تقدمها الدولة للطفولة لأطول مدة ممكنة.

والذين يعارضون هذا النص يقولون، إنه يمثل إهانة للأبناء والبنات فى هذه السن، التى يعتبر كل ولد فيها أنه أصبح رجلا، وتعتبر كل بنت نفسها أنها أنثى كاملة مكتملة، وتكون كذلك فعلا.

ولكن هذا النص - بالاضافة الى ذلك - يثير نقاطا أخرى طريفة.

إنه يثير سؤالا يقول: ما هى أوجه الرعاية الخاصة التى تقدمها، أو ستقدمها الدولة للطفولة بحيث تستحق أن يتنازل من أجلها الولد أو البنت عن هويته ودرجة نموه الطبيعى، فيمسك فى يده « مصاصة » وهو فى الثامنة عشرة، من أجل أن يفوز بهذه الرعاية ؟!

وما المانع أن يحصل على هذه الرعاية، وأكثر منها، فى هذه السن كشاب وليس كطفل، خاصة والدولة كلها من رئيس الجمهورية حتى أصغر مسئول تؤكد كل يوم أن كل مشروعاتها وانجازاتها وميزانيتها، هى فى النهاية، من أجل الشباب ؟!

ثم . كيف يكون ابن أو بنت الثامنة عشرة طفلا - ولو على الورق - بينما لدينا - فى الواقع من أصبحوا - فى هذه السن - آباء وأمهات لأطفال ؟!

ثم .. كيف نسميه طفلا . من نطلبه للتجنيد وحمل السلاح وهو فى التاسعة عشرة من عمره أى بعد سنة واحدة من انتهاء مرحلة طفولته ؟!

إنه نص مثير للضحك . وليس له أى مبرر اللهم إلا إذا كانت الدولة تريد بذلك تبرير تأخير تعيين الخريجين عشر سنوات بعد تخرجهم .. حتى يكبروا !

محمد أبوالحديد



بعد تعديل قانون الطفل فى مجلس الشعب

«اخبار الحوادث» تفتح ملف اطفال الاحداث

صدر القانون الجديد لحماية الطفل.. وافق عليه مجلس الشعب بالاجماع.. مواد القانون تحمى الطفل وهو جنين فى بطن امه وحتى يبلغ سن السادسة عشرة عاما من حياته.. لكن هل يمكن ان يناقش مجلس الشعب قانونا آخر لحماية الأحداث المشردين؟!.. هل يمكن ان تمتد رحمة القانون إلى هؤلاء الصغار الذين يعيشون أصعب ظروف يمر بها انسان؟!

قضت «أخبار الحوادث» ساعة وسط اطفال الأحداث قبل ساعات من حلول عيد الفطر المبارك.. ساعة فى عمر الزمن وقت قصير للغاية.. لكنها وسط هؤلاء التعساء كانها كانت داخل جهنم.. كل قصة نار تحرق الضمير والأعصاب.. كل حكاية ألسنة لهب توجع القلوب.. وكل مأساة يختبىء داخلها جحيم لاأحد يعرف من الذى أشعله على وجه التحديد.. هل هو التفكك الأسرى؟!.. هل هو الطلاق؟!.. أم إنه الاهمال.. والتسيب.. وهؤلاء الذين اصبحوا آباء وأمهات فوق سطور شهادات الميلاد والبطاقات العائلية فقط؟!.. أم هى كل هذه الأسباب مجتمعة؟!..

«اخبار الحوادث» من واقع مسئوليتها التى اختارتها لنفسها منذ عددها الأول فى تعقب الجريمة.. والكشف عن أسرارها.. تقدم هذه الصورة الصارخة من خلال نماذج حية.. تلتقطها مباحث الأحداث كل يوم!

كل طفل من هؤلاء.. قد يصبح مجرما عتيدا فى الغد!

كل طفل منهم حتى هذه اللحظة ليس مسئولا أمام القانون أو المجتمع.. بل ربما كان القانون والمجتمع وقصور أجهزة الرقابة هم المتهم الحقيقى وراء صنع هؤلاء المجرمين منذ تلك اللحظة التى يتعذبون فيها الآن.. والمجتمع «ولاهو هنا»!

نحن ندق أجراس الخطر.. هذا هو الموجز.. واليكم التفاصيل!

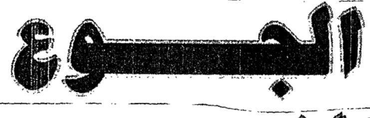




للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر: أخبار الحوادث

التاريخ: فبراير ١٩٩٦





تحـقيق

محمـد رجـب- مجـدى دربـالة

تصوير :محمد مهران

ماأقساك ياليل البؤساء والجوعى والمشردين!

هل تحجر قلبك مما ترى وتسمع من صرخات وانين وبكاء اختصك المعذبون بها؟! أم انك تتألم معهم وعينك بصيرة.. ويدك قصيرة؟!

كنا نجلس وسط أطفال الأحداث الثانية فجرا.. الليل يلتهم الوقت.. ويوغل فى السفر.. وحكايات الصغار لاتنتهى.. وفجأة اقترب منى طفل.. سألنى فى براءة «معاك حاجة حلوة؟!».. مددت يدى على الفور الى جيبى أخرجت مصاصتين كنت قد اشتريتهما لأولادى قبل وصولى الى الأحداث.. قدمت واحدة للطفل والثانية لآخر يقف الى جواره.. وقام العميد حسين رفعت بتوزيع علبة الشيكولاتة التى يقدم منها لضيوفه على باقى الأطفال.. لكن طفلا آخر صرخ بأعلى صوته..

«أنا عاوز أكل»!.. قالها وبكى!.. صرخته مزقت سكون الليل وقلوبنا أيضا.. ولم يتمالك طفل ثالث نفسه وشجعته الصيحة فصرخ هو الآخر: «أنا جعان قوى»!.. نادينا عليهما.. أتيا إلينا بسرعة.. وسألنا الباقين إن كان بينهم جائع آخر.. فلم نجد إلا الطفلين اللذين ظلا يصرخان حتى بعد أن ذهب جندى من مكتب مدير الأحداث لشراء سندوتشات لهما على نفقة الضابط.

لم يسكت الصغيران إلا عندما أمسكا بالسندوتشات.. راحا يلتهمانها بشوق كبير.. وانصرفا عنا.. والتمسنا لهما العذر لأن الجوع -

رحلة عذاب من طنطا الى القاهرة!

إسمه مصطفى عمره ١٢ عاما

يحب امه بجنون. يتحدث عنها كما يتحدث الشعراء عن قصائدهم.. مشكلته أنه اكبر اخوته، لكن مشكلة امه انها ضحية رجل مزواج.. تركها وتزوج من امراة أخرى.. تكاد تموت جوعا هى وابناؤها.. مصطفى عرض حلا على امه:

● سأذهب إلى ابى واقنعه بان يصرف علينا.

توافق الأم.. يجرى مصطفى.. يتوسل الى ابيه.. لكن الأب يطرده شر طردة ويحذره من الحضور مرة اخرى!

يقدم الصغير اقتراحا آخر الى امه.. سوف يخرج للعمل يبيع الحلوى لزبائن السيد البدوى.. يجرى الصغير ومع ثلاثة جنيهات هى كل ما ادخرتها امه لمواجهة مصائب الزمن!

عذابى من اجل أمى

تمضى أيام.. الطفل يبيع.. ويعود بحصيلة مكسبه الى ست الحبايب.. تحتضنه وترسم ضحكة فوق وجهها يرتاح معها ضمير الطفل فيأوى الى فراشه!

أمس.. ضبطوه واخذوه فى سيارة الشرطة!

من طنطا الى الاسكندرية.. ومن الإسكندرية الى القاهرة حيث قسم الأزبكية.. وادارة الأحداث!

ننادى على مصطفى.. ونسأل:

● دى اول مرة يامصطفى؟!

●● أول مرة.. وآخر مرة.. بس طلعونى أروح لامى!

● انت رايح النيابة الصبح؟!

●● أروح ليه.. ده انا متبهدل علشان خاطر امى!

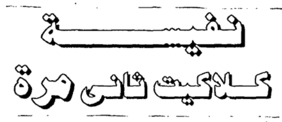
هل مشكلة الطفل؟ أم مشكلة امه؟!.. ام مشكلة والده المزواج؟! أم مشكلة المجتمع الذى افرز هذا النموذج؟!.. المؤكد ان مصطفى لم يجد أمامه حلا غير الذى نفذه.. والقانون لن يرحمه!



للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر: أخبار الحوادث

التاريخ: ٢٠ فبراير ١٩٩٦



البنت عمرها احد عشر عاما.
اسمها نفيسة.. كانت تقف وكل جزء فى جسدها يرتجف..
الملابس التى ترتديها خفيفة.. والجو قارص البرودة!
سالناها: «ا يه حكايتك يانفيسة؟!»

●● «.. مش عارفه.. انا كنت راجعة من المصنع لقيت «البوكس» خدنى.. وزمان أمى واخوتى قالبين الدنيا على».

● دى اول مرة تيجى هنا يا نفيسة؟!

●● لأ.. تانى مرة.. اول مرة البوكس أخدنى برضه.. لكن امى جات لى على طول.. وطلعت تانى يوم!»

ونستمع الى الطفلة التى تقف مذهولة.. تعيش هى وأمها وأخواتها الأربعة فى حجرة بعزبة أبوحشيش التابعة لحى الوايلى.. مات ابوها وهى صغيرة.. أخرجتها امها من المدرسة.. انها أكبر اخوتها ولابد أن تعاونها على الحياة.. الأم التحقت بالعمل شغالة فى بيت احدى باحثات الشرطة .. والابنة التحقت للعمل بأحد المصانع من الصباح الباكر حتى العاشرة مساء.. الاثنان يعودان وقد انهك جسديهما مجهود شاق طوال النهار.. تأويان الى فراشهما دون عشاء.. ذات ليلة اعترضت الشرطة طريق الابنة.. القوا القبض عليها.. ولم تخل النيابة سبيلها إلا عندما حضرت الأم وتسلمتها.. وهذه الليلة تقول نفيسة ان امها لم تحضر كما فعلت من قبل.. ربما تأخرت فى عملها.. ربما تظن أن ابنتها تأخرت بسبب المواصلات.. لكن الليل فرض نفسه.. والصباح يقترب.. والنيابة قد تأمر بايداعها احدى دور الرعاية.. لانها لاتحمل أى اثبات شخصية!

الموقف صعب.. واكبر من عمر الطفلة!

لكن القانون هو القانون.. والعدالة معصوبة العينين.. فلا أحد يستطيع افتراض براءة الصغيرة أو البحث عن أهلها.. وفى مثل هذه المواقف تتم المعاملة على اساس أن المتهم مدان حتى تثبت براءته!.. إلا أن العميد حسين رفعت قال لنا «.. إلا هنا».. ووعد بالبحث عن أسرتها حتى يتم التوصل الى امها لتتسلمها من النيابة!



المصدر: أخبار الحوادث

التاريخ: ٢٩ فبراير ١٩٩٦

للبحوث والتدريب والمعلومات

أخبار الحوادث تساهم في الافراج عن هيثم ووليد بعد القبض عليهما خطأ!

الحكاية تبدأ من مدرسة ابن سندر بمنشية البكري»!

اسرة فقيرة.. غلبتها الأيام.. وقهر المرض عائلها الوحيد عم شعبان فراش المدرسة.. كل مرتبه ٨٦ جنيها.. يعول امه المريضة بالكلى.. وأسرته المكونة من زوجته وولديه هيثم ووليد التلميذين بالسنة الأولى الاعدادية.. الأب نفسه حكايته مع المرض حكاية.. ساقه اليمنى تورمت منذ أربع سنوات حتى اصبحت كساق الفيل ثم اصابتها قرح ترفض الشفاء حتى الآن!

هذه الأسرة التعسة تعيش داخل حجرة صغيرة بالمدرسة!

الأسرة لاتملك سريرا.. ولا دولابا!

ينامون فوق سجادة.. الجدة والابن والأحفاد والزوجة!.. وطوال الليل ترتفع صيحات الألم من الجدة التي تهاجمها الام الكلى.. وابنها والد الطفلين الذي تفترسه أوجاع القرح!

وطلع هلال رمضان الكريم.. شهر من شهور الله يهدى فيه الناس سعادة غامرة وسكون تام و يؤجل فيه الجميع مشاكلهم.. وهكذا عاشت اسرة عم شعبان ا يام رمضان.. حتى كان ظهر احد الايام الأخيرة من شهر رمضان.. نادت الأم على هيثم ووليد ليشتريا باكو شاى لأن المحلات تغلق ساعة الافطار.. والجدة وابنها وزوجته يشربون الشاى فور تناولهم طبق الافطار.. كوب الشاى عند الفقراء هو الذ وأشهى مشروب في الدنيا!

امسك الطفلان بالجنيه وانطلقا الى البقال.. عبرا الطريق.. فجأة وجدا من يوقفهما.. مخبر طويل وعريض وشكله يرهب الكبار لا الأطفال.. اخذهما الى «البوكس»!.. ارتفع صراخ الطفلين.. تشبث كل منهما بالآخر.. موقف لم يمر به احدهما من قبل.. صاحا فى المخبرين والضابط انهما تلميذان.. لا احد يستمع.. الصيحات ضاعت وتبخرت وسط الأطفال المشردين الذين امتلأ بهما «بوكس» شرطة الأحداث!

رحلة معاناة لن تمحوها الأيام - ابدا - من ذاكرة الصغيرين.. اخذتهما السيارة الى قسم النزهة ومنه الى «أبو قتاتة».. وأخيرا الى مقر ادارة مباحث احداث القاهرة.. ولك الله يا والد الطفلين!.. خرج مع زوجته كالملهوف يسأل عن اولاده.. جندى المرور أخبره أن سيارة الأحداث أخذتهما مع أطفال آخرين!..

يجرى الأب وزوجته الى قسم الأزبكية تسبقهما انهار الدموع.. الضباط انصرفوا قبل دقائق من انطلاق المدفع ماعدا ضابطا واحدا.. اخبرهما أن الطفلين لابد أن يعرضا على النيابة فى الصباح.. الأب يجرى ويحضر محاميا من الطريق.. منحه المبلغ الذى استدانه لشراء دواء يعالج به القرح.. ثلاثون جنيها بالتمام والكمال.. لكن لا حل قبل الصباح.. ينطلق المدفع.. يشترى الأب سندوتشات جبنة بالطماطم يفطر بها أبناءه الصائمان.. وبعد محاولات مع المخبر تصل السندوتشات للصغيرين!

يحدث هذا ونحن نفطر امام موائدنا العامرة!

فى الليل كنا هناك.. من بين عشرات الأطفال لفت انتباهنا شكل هيثم واخيه .. طفلان وديعان.. ملابسهما نظيفة.. يرفع هيثم يده يريد الكلام.. ندعوه للحضور.. يقول فى اسلوب مهذب ودموعه محبوسة داخل عينيه:

- «.. احنا ياأستاذ تلامذه.. ومعانا الكارنيهات.. ومعملناش اى حاجة.. واسأل الاشارجى بتاع المرور.. كنا رايحين نجيب باكو شاى.. خدونا من الشارع.. وخدوا الجنيه!».

يتأثر العميد حسين رفعت مدير الأحداث يبادرنا قائلا انه لم يطلع على أوراق الطفلين بعد.. ترجوه «أخبار الحوادث» أن يكشف موقفهما فورا.. شكلهما لا ينم عن أى جريمة.. كما انهما يحملان كارنيه المدرسة!

تأتى الأوراق للضابط فورا.. لم يقبض عليهما بمعرفة مباحث الادارة.. لكن قبضت عليهما مباحث الأحداث بمجمع التحرير.. ثم أتت بهما الى الادارة بالأزبكية!

قلنا للضابط: هل يمكن ا خلاء سبيلهما بأ ى ضمان نقدمه نحن؟!.. كان همنا الأول أن نذهب بهما الى والديهما اللذين لن يناما تلك الليله.. والانجعل للصغيرين عقدة من صغرهما!

طلب الضابط احد اعوانه.. الرائد حمدى الجرواني سأله بعد



ان قرأ المحضر كاملا.. هل اتى والداهما ؟! ورد نعم.. حضر الاب والام ولم يكن بمقدورى اخلاء سبيلهما فى هذا الوقت».. يصمت العميد حسين رفعت لحظه..ثم يمسك بالورقه المكتوب عليها المحضر.. ويكتب بالقلم قرار اخلاء سبيلهما.. وينادى عليهما ويصافحهما ويطبع فوق خديهما قبلة اب يعتذر!

نتسلمهما.. نعتذر لهما نحن - ايضا - عن خطأ شخص لم يفرق فى عمله بين تلميذ ومتسول.. وربما كان الامر يحتاج الى اعادة نظر من وزارة الداخلية فى من يتولى القبض على الاحداث من الشارع.. فلا يمكن ان يكون هذا المخبر الجاهل ابدا !!

نصل الى فناء المدرسه التى تعيش داخلها.. تدوى صيحه الطفلين ونحن نطرق باب المدرسه «ماما.. ماما» .. تجرى الام وتسقط وتقوم عده مرات قبل ان تفتح الباب .. تظن انها تعيش حلما فى الثالثة فجرا!

يصيح هيثم فى امه وهى تحتضنه:

- «..خدوا منى الجنيه ياماما!»

ترد الأم وجسدها كله يرتعش:

« فى داهيه.. المهم انتم ياحبيبى!»

●● وتنسحب فى هدوء!



المصدر: أخبار الحوادث

التاريخ: ٢٩ فبراير ١٩٩٦

للبحوث والتدريب والمعلومات

مدير امن القاهرة

قانون الاحداث لايتناسب مع التطورات الاجتماعية !

اكد اللواء فؤاد حسين مساعد أول وزير الداخلية مدير أمن القاهرة على ضرورة اعادة النظر فى قانون الاحداث.. وتعديل سن الحدث الموجود حاليا والذى لايتناسب مع تطورات العصر..

ويقول مساعد الوزير: من غير المعقول ان يفلت فتى ارتكب عشرات الجرائم من العقاب لأن عمره لم يتجاوز الثمانية عشر عاما! لذلك يجب خفض سن الحدث فى القانون ليصل الى ١٦ سنة مثلا.

ويكمل مدير الأمن: وهذا لايمنع وجود العشرات من الأطفال الابرياء يتعرضون للانحراف بسبب تواجدهم فى المؤسسات العقابية غير المجهزة.. وهناك يعيش الطفل أوساط الجريمة ويخرج ولديه استعداد للاجرام!.. لذلك يجب ان تتضافر جهود وزارات الشئون الاجتماعية والداخلية والمالية والمؤسسات غير الرسمية لرعاية الاحداث من الانحراف وتعديل القانون ليحمى الطفل من الجريمة.. ويعاد النظر فى القوانين الحالية التى تنظم جرائم الاحداث حتى يخرج الطفل من المؤسسة العقابية عضوا صالحا فى المجتمع.


لواء فؤاد حسين



أصغر متهم في مصر:

عمره ثلاث سنوات.. لا يعرف الكلام.. وأحالته المباحث الى النيابة!

هل تتصوروا هذا الموقف؟!

طفل عمره ثلاث سنوات.. يبكى على الدوام.. تبدو أعراض الرشح على انفه.. ونزلة البرد على صوته.. يقضى الليل فى الحجز انتظارا لعرضه على النيابة فى الصباح!

سوف يقف أمام وكيل النيابة متهما بالتسول!

لن يكون معه محاميه أو أسرته.. فقط كل ما يملكه هو براءته ودموعه!

وسوف يرد على الأسئلة التى توجه اليه مثلما رد على أسئلتنا:

● اسمك ايه ياحبيبى؟

●● ماعرفش!

● انت ساكن فين؟!

●● ماعرفش!

● فين بابا؟!

●● هناك!

● وفين ماما؟!

●● هناك!

● بابا بيشتغل ايه؟!

●● أيه!

●●●

الطفل المجهول عثرت عليه المباحث فى ميدان رمسيس!

كان يسير وسط العربات وفى نهر الطريق.. يتخبط بين المشاة.. دموعه فوق خده.. لكنه لا يعرف أحداً.. ولا أحد يعرفه!

هل هو تائه؟!!.. ربما!

لاشىء مؤكد حتى الآن فى مستقبل هذا الطفل القريب أو البعيد!



الهاربون

صدق أو لاتصدق.. عشرات الأطفال قابلناهم فى مباحث الأحداث لايجمع بينهم سوى الهروب الكبير.. بعضهم هرب من قسوة أبيه.. وبعضهم هرب من عذاب زوجة الأب أو جبروت زوج الأم.. فريق ثالث رسب فى الامتحانات وخشى العودة الى منزل العائلة.. وفضل الهروب من بيت العز الى إجرام الشوارع.. وفريق رابع عشق حياة الصعاليك بعد أن ذاق تجربة الهروب أكثر من مرة.. منهم من تسلق أسطح القطارات.. وبينهم من يدخن.. أو تعلم أصول النشل أو الانحراف.. لكن المؤكد أن فيهم أذكياء.. ومجنيا عليهم.. لكن اختلط الحابل بالنابل.. وجمعتهم تخشيبة واحدة.. ومصير واحد.. هو المجهول بعينه!!



المصدر: أخبار الحوادث

للبحوث والتدريب والمعلومات

التاريخ: ٢٩ فبراير ١٩٩٦

ولاد مـــــين ؟!

الثلاثه مشكلتهم من اصعب المشاكل التى تصادف ضباط الاحداث ..

لا اهل لهم .. اصغرهم عمره ٣ سنوات وأوسطهم عمره أربع سنوات .. اما اكبرهم فهو فى السادسة من عمره.. لكنه اكثرهم رهبه وذهولا .. كل مايتذكره ان والده يعمل فى الموالد .. وليست له اقامه محدده .. فهو يعيش كل ليله فى مكان .. دائم الترحال ومعه اولاده .. عثرت عليه المباحث فى حى الحسين .. والأصغر عثروا عليه فى ميدان رمسيس .. والأوسط فى ميدان العتبه !

ويقول مدير الاحداث:

..نواجه كثيرا موقفا قد لايصدقه الناس .. أولياء امور يلقون بأطفالهم فى الميادين .. يأخذونهم الى الزحام ثم يتسللون ويتركونهم وسط الناس!

وماذا عن مصيرهم؟!



● الأطفال الثلاثة يبحثون عن اسرهم

.. المؤكد ان النيابه ستأمر باحالتهم لدور الرعايه والمؤسسات الاجتماعيه.

.. وهكذا نترك الثلاثه الذين لا يعرفون شيئا عن أهلهم .. او مستقبلهم .. وربما جمعنا بهم لقاء آخر بعد سنوات - ان عشنا - ولكنهم سيكونون قد احترفوا الاجرام ! .. لأن زمن المعجزات قد انتهى!



للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر: أخبار الحوادث

التاريخ: ٢٩ فبراير ١٩٩٦

مشكلة أحمد لا زالت مستمرة

سمع مدير ادارة الأحداث صوتا يناديه أثناء دخوله قسم الأزبكية.. التفت فوقعت عينه على الطفل «احمد عاشور» . اسرع الطفل للضابط والدموع تبلل وجهه وقال بسرعة.. مشكلتى لا تزال بلا حل.. لا أجد مكانا أعيش فيه!

واستطرد الطفل.. نشرت «أخبار الحوادث» قصتى وحياتى المعذبة مع والدى الذى طلق والدتى وتزوج باخرى ثم اذاقنى أصناف العذاب.. قلت ان كل امنيتى أن يغمرنى وزير التعليم بكرمه واعود لمدرستى التى لا اقدر على دفع مصاريفها!

ويكمل احمد عاشور . وبعد نشر قصتى أسرع والدى الى نيابة الاحداث وطلب من المستشار بكرى عبدالله محامى عام جنوب القاهرة تسليمى.. ووافق المحامى العام بعد أن شعر أن والدى يرغب فى التكفير عن خطئه!

ولكن بعد عودتى لمنزله رايت الجحيم من جديد استكمل أبى رحلته فى تعذيبى كأنه قطع على نفسه عهدا بإذلالى!.. لم يستجب لدموعى التى توسلت إليه أن يرحمنى.. طلبت منه أن يحقق وعده ويعيدنى إلى المدرسة ولكنه أصم أذنيه.. فتركت المنزل وحاولت العودة لمؤسسة الاحداث ولكن المسئولين رفضوا استقبالى وقال لى أحدهم «إنك تحاول أن تصبح زعيما للأطفال؟!».. وطردنى!

ويكمل الطفل للعميد حسين رفعت.. «والآن لا أجد مكانا أقضى فيه سنوات عمرى.. ووجدت التشرد والجريمة تنادينى فى شوارع القاهرة.. ولكننى لازلت أرفض الانحراف.. وأريد أن استكمل تعليمى!

● المستشار بكرى عبدالله

أذهى الطفل حديثه.. واصطحبه رئيس مباحث الأحداث ليقضى أيامه فى القسم انتظارا لنجدة تصله من وزير التعليم استجابة لندائه!



المصدر: أخبار الحوادث
التاريخ: ٢٩ فبراير ١٩٩٦
للبحوث والتدريب والمعلومات

نداء الى كل من يهمه الأمر

فكروا معنا كيف ننقذهم من الضياع

كلما نشرنا ماساة طفل على مدى السنوات الماضية.. انهالت علينا المكالمات التليفونية من أصحاب الضمائر اليقظة.. والقلوب الرحيمة.. كل مكالمة كانت تحمل خيرا كبيرا وسؤالا عريضا.. الخير يتمثل فى حل سريع وفورى من صاحب او صاحبة المكالمة للطفل صاحب الماساة.. أما السؤال فكان موجها بالدرجة الاولى الى «أخبار الحوادث»:

«.. وباقى الأطفال الذين لانعرفهم من يحل لهم مشاكلهم؟!».. كنا نجيب بأن هناك مؤسسات اجتماعية تتولى هذه الامور.. ولها ميزانياتها التى تدعمها الدولة.. وفيها خبرات وموظفون وعمال يتقاضون مرتباتهم من ميزانية الحكومة التى سلمتهم المسئولية وهى واثقة انهم اهل لهذه الثقة.. لكن عشرات الأطفال الذين يهربون من هذه المؤسسات.. أو يتشردون فى الشوارع.. أو يتوهون عن أسرهم ولايعرفون حتى أسماءهم او عناوينهم.. هذه الأرقام المزعجة تشير الى أن قصورا كبيرا وخللا واضحا قد أصاب سياسة هذه المؤسسات.. او ان المشكلة قد أصبحت أكبر من طاقتهم!

الحل السهل أن نناقش مشكلات هؤلاء.. بالكلام!

لكن الحل الصعب أن نبحث لهم عن حل قبل أن تتفاقم المشكلة.. ويصبح ملائكة اليوم.. شياطين الغد!

حرم سفير مصرى بشرق اسيا.. وزوجة لواء شرطة.. داومتا على الاتصال بنا لانقاذ بعض الحالات.. لكن السيدتين اقترحتا أكثر من مرة التفكير فى مشروع قومى يريح ضمائرنا نحو هؤلاء الصغار المشردين.

العميد حسين رفعت مدير ادارة الأحداث بالقاهرة له تصوره فى الحل الذى يحتاج الى مشاركات شعبية وحكومية.. وسوف نعرضه تفصيلا فى عدد قادم.

فكروا معنا.. اكتبوا الينا.. وسوف نقدم كل الأفكار ونطرحها أمام المسئولين.. والمجتمع.. ربما توصلنا الى حل على المدى الطويل ينقذ هذه الزهور المتفتحة من الذبول.. وينتشلهم من جهنم الحمراء.. الى جنة الحياة الخضراء!



بعد صدور قانون الطفل

الأطفال يطلبون الحماية فى سوق العمل!

مخالفة قانون تشغيل الأطفال غرامتها من ١٠ إلى ٣٠ جنيها فقط!

بعد صدور قانون الطفل فى الأيام الماضية تاتى قضية الاطفال المندرجين في سوق العمل واهمية توفير الحماية لهم... ورغم ما يكفله القانون المصرى للطفل فى سوق العمل من ضمانات إلا ان هذه الضمانات تصبح محل شكوك كثيرة فى الواقع العملى.وطبقا للاحصائيات الرسمية فان هناك مليونا ونصف مليون طفل ينخرطون فى سوق العمل المصرى.. كما تشير احصائيات منظمة العمل الدولية الى ارتفاع اعداد الاطفال العاملين من ٧٥ مليون طفل فى العالم عام ١٩٨١ الى ١٠٠ مليون طفل عام ١٩٨٨.

وترجع ظاهرة انتشار عمالة الاطفال لدينا الى عدة عوامل منها أرتفاع الأسعار وهجرة العمالة المدربة الى سوق العمل العربية والتسرب من التعليم وتهافت اصحاب الورش الصغيرة على تشغيل العمال من صغار السن نظرا لإنخفاض أجورهم وبساطة ما يقومون به من أعمال تتناسب وطاقتهم المحدودة وغير المدربة

■ بطالة الكبار

الدكتورة ناهد رمزى المستشارة بالمركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية. ترى ان عمالة الاطفال من الاسباب التى ادت الى بطالة الكبار الذين خرجوا من سوة العمل بعد ان استبدلهم اصحاب الاعمال بصغار ذوى أجور ضئيلة سعيا وراء مزيد من الربح.. ومن هنا كانت تلك الظاهرة ذات أبعاد متعددة تجعلنا ندور فى دائرة مفرغة وتنقلنا من مشكلة معقدة إلى مشكلات أكثر تعقيدا.

وتشير الدراسة التى قام بها المركز القومى للبحوث الأجتماعية والجنائية بالاشتراك مع منظمة اليونيسيف إلى أن ظاهرة عمالة الأطفال تعد من الظواهر المستحدثة التى بدأت تأخذ طريقها إلى المجتمع المصرى لتصبح مشكلة تضاف إلى مشكلاتنا المستعصية التى تحتاج الى حل حاسم وسريع. فالمشكلة تتفاقم يوما بعد يوم بلا ضابط ولا رابط ـ والكلام هنا للدكتورة ناهد رمزى والتى تشير إلى الاحصاءات الرسمية للعمالة والتى توضح ارتفاع أعداد الأطفال العاملين بعد أن تعدت المليون ونصف المليون طفل ـ تحت السن القانونية ـ يعملون فى ظروف صحية واقتصادية قاسية.

■ موقف القانون

ويقول الدكتور عادل عازر المستشار بالمركز القومى للبحوث· إن المشرع المصرى لم يقف مكتوف الايدى تجاه هذه الظاهرة فقد منع العمل بجميع صوره حتى ١٢ عاما كما منعه حتى سن ١٥ عاما بالنسبة للاعمال ذات الطبيعة الشاقة وحتى ١٧ عاما للأعمال شديدة الخطورة على الصحة والاخلاق.. وعلى الرغم من ذلك فقد وقف الواقع الفعلى متحديا اللوائح والقوانين المحلية والدولية.

فالقانون رقم ١٣٧ لسنة ١٩٨١ يحظر فى مادته رقم ١٤٤ تشغيل أو تدريب الصبية قبل بلوغهم السن المقررة وحسب طبيعة العمل.. وفي هذا السياق يجب أن نلاحظ أن المادة ١٣٩ من قانون التعليم الأساسى تمد فترة التعليم الأجبارى إلى ١٥ سنة وهو ما يوجد تناقضا بين قانون التعليم وقانون العمل.. وفيما يزيد على سن الثانية عشرة فقد اصدرت وزارة القوى العاملة والتدريب قرارات بتنظيم تشغيل الاطفال فيما بين ١٢ ـ ١٧ سنة وذلك لحماية هذه الفئة من بعض ظروف العمل غير الملائمة والمخاطر التى قد يتعرضون لها.. وذلك طبقا لقرارى وزير القوى العاملة رقمى ١٢، ١٣ لسنة ١٩٨٢.. ولا يجوز تشغيل الحدث فيما بين السابعة مساء والسادسة صباحا او تشغيله أكثر من ٦ ساعات فى اليوم.

■ المسئولية الجنائية

ومن الغريب أن الغرامة التى توقع على المخالفين لأحكام القانون تتراوح من ١٠ إلى ٣٠ جنيها بالرغم من الآثار الخطيرة المترتبة على ذلك سواء على نفسية الطفل أو على المجتمع ككل.



■ مشكلة التسرب

وعن اسباب عمالة الأطفال

تقول الدكتورة عزة كريم . إنه من خلال الدراسات والابحاث التى قام بها المركز فقد وجدنا ان الأسباب الدافعة لعمل الاطفال هى الفشل فى التعليم وخاصة نظامنا التعليمى يواجه مشكلات متعددة يرتبط بعضها ارتباطا وثيقا بظاهرة عمالة الاطفال وهى على وجه التحديد عدم قدره النظام على استيعاب كل من هم فى سن الإلزام بالإضافة إلى ظاهرة التسرب قبل استكمال مرحلة التعليم الاولى.

ويشير تقرير للمجلس القومى للتعليم والبحث العلمى والتكنولوجيا إلى دراسة ميدانية اجريت فى محافظتى الشرقية والدقهلية وقد اظهرت الدراسة أن نسبة التسرب فى مدارس محافظة الشرقية خلال سنوات الدراسة السته قد بلغت ٢٢٪ ممن سبق لهم الالتحاق بالصف الاول وتبين أن أعلى نسب التسرب كانت فى الصفين الثانى والرابع ويليها الصف الخامس وذلك لارتباط هذه السنوات بالفشل فى الامتحانات . وقد بلغت نسبة التسرب فى مدارس محافظة الدقهلية ٢٠٪ من العدد الكلى.

ولنترك الأطفال يحددون بأنفسهم أسباب امتناعهم عن الذهاب إلى المدرسة.

- طفل تسرب من الصف الأول يقول... لقد كرهت المدرسة لان المدرس كان يضربنى بالمسطرة على يدى بشدة.

ويقول والد طفل اخر يعمل فى ورشة خراطيم بميت نما أن ابنى قد كره المدرسة وتركها فى الصف الخامس وهو لا يجيد القراءة أو الكتابة وقد حاولت مساعدته بدروس خصوصية وكنت أعطى المدرس محاصيل زراعية مقابل الدروس ولكن الحال ظل كما هو عليه.

■ انخفاض اجور الصغار

وتقول الدكتورة علا مصطفى.. أن انخفاض اجور الأطفال هو ما يجعل أصحاب الورش يفضلون تشغيلهم بالاضافة إلى أن ذلك يتيح لهم التدريب على الأعمال المطلوبة والكثيرون يفضلونهم على خريجى المدارس الصناعية

وتذكر الدكتورة علا ما شاهدته فى احدى الزيارات الميدانية لمركز تدريب لإعداد العمال المهرة فى صناعة النسيج إذ تبين أن عدد الملتحقين بالفعل كان ضئيلا وبالسؤال عن السبب أفاد المسئول بأن القطاع الخاص لا يقبل على تشغيل الخريجين ويفضل الصبيه لانخفاض أجورهم.

تحقيق :
ألفت إبراهيم

وتسوق مثالا للطفل حسنين والذى يعمل فى مصنع للنسيج فى حى الوايلى ويسهم بكل اجره لدعم ميزانية اسرته.. والده شيخ فى الستين من العمر عاجز حاليا عن العمل ولا يتقاضى معاشا إذ لم يسبق التأمين عليه كما انه لا يملك مصدرا اخر للدخل وازاء عجز الوالد اضطر جميع افراد الأسرة للخروج إلى سوق العمل بما فى ذلك الأم - رغم تقدمها فى السن - والأبناء الكبار والطفل الصغير حسنين.

وبذلك تحصل الأسرة على دخل شهرى قدره ١٨٨ جنهيا ومن هذا المبلغ تغطى الأسرة نفقاتها بما في ذلك علاج الأب المسن.

وتعلق الدكتورة علا مصطفى قائلة.. إن هذه الاسرة تعتبر مثالا لعدد غير قليل من الاسر بين الفئات الفقيرة التى تواجه صعابات عند بلوغ رب الأسرة سن الشيخوخة خاصة إذا كان غير مؤمن عليه وتعرض فئات أخرى للحرمان مثل الأرامل.. ولذلك فان الأمر يقتضى تقرير معاشات ضمانية ملائمة لمثل هذه الحالات على ان تتمشى مع مستويات المعيشة المتغيرة وهى سياسة متبعه فى معظم الدول وتعطى أولوية فى إطار السياسة الاجتماعية الشاملة.

وإذا كانت هذه الحالات نموذجا للتكافل الإجتماعى القائم بين الفئات الدنيا فى مواجهة الشدائد.

إلا انه لا يجب أن يغيب عن التقدير العام ان كفالة الأبناء لأولياء امورهم من المعدمين لا يصح أن يكون بديلا لتحمل المجتمع مسئولياته تجاه هذه الفئات.

■ إصابات عمل

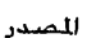
وتؤكد الدكتورة عزة كريم أن تعامل الطفل اليومى مع المواد اللازمة للصناعة ومع الآلات والأدوات تؤثر على صحته كما تعرضه لإصابات عمل وقد أصيب بالفعل حوالى ٤٣٪ من أطفال عينه الداسة فى حوادث اثناء العمل وأكثر الأطفال إصابة هم العاملون بالمخابز حيث وصلت نسبة الإصابة إلى ١٠٠٪ والعاملون في ورش صناعة الزجاج ٦٨٪ ويليها الميكانيكا بأنواعها وبخاصة السمكرة والحدادة ٥٢٪



وعن تأثير العمل المبكر على مدى الاستقرار النفسى لهؤلاء الأطفال تشير نتائج الدراسة الى سوء التوافق الاجتماعى والعام الذى يعانى منه صغار العاملين والذى يرجع إلى أنهم يلعبون أدوارا اجتماعية تحتاج إلى متطلبات لم تخلق اساسا لذوى الأعمار الصغيرة كما أن إحساسهم بالمسئولية الإجتماعية والإقتصادية عن أسر تحتاج إلى دعمهم المادى قد خلق لديهم نوعا من الصراع ذى طبيعة خاصة وهو صراع يتمثل فى رغبة هؤلاء الأطفال فى أن يحيوا حياة مناسبة لحياة الصغار بما فيها من لعب وانطلاق وممارسة هوايات محببه إلى نفوسهم ونفوس من يماثلونهم فى العمر. وصراع اخر يتمثل فى كونهم يتحملون مهام العمل على ما فيها من تبعات ومشاق وهم فى هذا يجدون أنفسهم بين شقى الرحى.

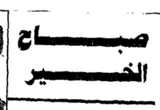


للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر: 

التاريخ: ٢٤ فبراير ١٩٩٦





كثيرا ماتستوقفني الارقام وتثير اهتمامي ..!

والاسباب التي تدفعني الى التوقف امام الارقام كثيرة ومتعددة .. اهمها ان الارقام تقول الحقيقة ولاتكذب ! وربما يحاول البعض تزييف الارقام، وتغييرها وبالتالى تزييف الحقيقة، او اخفائها ..! وهذا ليس ذنب الارقام .. انما ذنب من يقوم بعمليات التزييف للتعتيم على الحقيقة، وتقديم صورة مشرقة، لوضع مظلم !!

بالاضافة إلى ذلك .. فإن الارقام هي اقصر طريق إلى الحقيقة .. ويكفى ان ينظر الانسان الى احصائية ما .. او إلى جدول من الأرقام ليعرف الحقائق، ويحكم على الأوضاع .. دون الحاجة إلى المقالات الطويلة، او الكلمات الانشائية.

وبمناسبة مرور ٥٠ سنة على انشاء منظمة الامم المتحدة للأطفال والمعروفة باسم اليونسيف .. اصدرت المنظمة ملفا اعلاميا عن وضع الاطفال فى العالم .. ومن يتطلع إلى الجداول، والأرقام التي وردت فى الملف، يكتشف على الفور .. إن الفقر هو اقصر الطرق الى الموت !!

تؤكد الارقام .. ان اكثر بلدان العالم التى يموت فيها الاطفال وهم دون سن الخامسة هى حسب الترتيب: النيجر، وانجولا وسيراليون وموزمبيق، وافغانستان .. وكلها دول افريقية باستثناء دولة افغانستان .. وهى بدورها اكثر فقرا ..!

وتحتل هذه الدول الخمس راس القائمة التى تضم ١٥٠ دولة من دول العالم، جرى ترتيبها حسب معدل الوفيات بين الاطفال دون سن الخامسة. ويتبين من القائمة ان دول القاع .. او الدول التى تقل فيها معدلات الوفاة بين الاطفال هى حسب الترتيب اليابان وترتيبها ١٤٥ فى القائمة، ثم هونج كونج، وسنغافورة وفنلندا واخيرا السويد .. وكلها من اغنى دول العالم ..!

اما مصر .. فان موقعها فى القائمة يحتل الرقم ٧٣ .. فلا هى مع الدول الاكثر فقرا .. ولا هى مع الدول الغنية ..!

ونظرة سريعة الى الجداول .. تكشف عن التغيير الذى اصاب اعمار الناس فى العالم وقد كان متوسط عمر الانسان المصرى فى عام ١٩٦٠ لايزيد على ٤٧ عاما ارتفع فى عام ١٩٩٤ إلى ٦٣ سنة .. واطول الناس عمرا هم اليابانيون .. ويبلغ متوسط عمر الانسان اليابانى ٧٩ سنة ! اما فى العالم العربى فان اقصر العرب عمرا هم ابناء الصومال يبلغ متوسط عمر الفرد ٤٧ سنة .. اما أطول العرب عمرا فهم ابناء الكويت، وفيها يصل متوسط العمر إلى ٧٥ سنة.

والناس فى الكويت كلها تنادى اسماء بعضها البعض مسبوقة بعبارة طويل العمر ..!!.

سعيد سنبل



للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر : الأهـــرام

التاريخ : ٢٩ فبراير ١٩٩٦

هل يتحقق حلم إقامة قناة للأطفال فى المستقبل ؟!

اصبحت الحاجة إلى إقامة قناة خاصة للاطفال ضرورة ملحة لمواجهة الغزو الفكرى والثقافى، ودعم قدرات الأطفال الذهنية والفكرية فى المستقبل.

وفى الندوة التى عقدت لهذا الغرض والتى نظمها المجلس القومى للأمومة والطفولة ، وضمت خبراء الإعلام والسياسة والتربية، أكد أمين بسيونى رئيس مجلس امناء إتحاد الإذاعة والتليفزيون اهمية الخزين المعلوماتى المصرى العربى فى ظروف المعلومات الدولية الحديثة أو (شبكة المعلومات الدولية) التى رصدت لها الولايات المتحدة الأمريكية ٨٨ مليار دولار لتربط فى شبكة إتصال واحدة ٨٨ قمرا صناعيا لمختلف دول العالم وحضاراته فى دائرة معلومات دولية واحدة تمثل شبكة المعلومات الدولية المفتوحة ايضا على كل دول العالم اخذا وعطاء حيث تسمح للمشاركين فيها بيسر وسهولة الحصول على المعلومة.. وأكد على اهمية التكتل والتوحد العربى.. لعدة اسباب أهمها إرتفاع تكاليف الإنتاج الإعلامى الضخم حيث تكلف ١٥ حلقة درامية لمسلسل نحو ١.٥ مليون جنيه، وثانيا وهذا هو الأهم تكامل وتكافل القدرة الإبداعية والفكرية بين العقول العربية فى مواجهة التكتلات العالمية الضخمة والتى تحشد عقول ابنائها.

وأكدت الدكتورة امينة الجندى أمينة عام المجلس القومى للطفولة والأمومة إهتمام الرئيس والسيدة سوزان مبارك بالأجيال الحالية بمن هو قادم من أجيال مصر بعد عام الفين حيث تأتى الطفولة على قائمة إهتمامات الدولة، ويصبح قانون حماية الطفل الذى يناقشه مجلس الشعب حاليا تتويجا لهذا الدور ومن ثم تصبح قناة الطفل التليفزيونية ضرورة ووسيلة اداء جيدة ومباشرة لتأكيد هذه الحقوق.



الدكتور محمود محفوظ رئيس لجنة التعليم والبحث العلمى والشباب بمجلس الشورى قال: إن الثقافة بمفهومها الواسع الذى يمثل كيمياء الحياة اليومية للبشر، وتختلط بوجدانهم فى كل انواع التلقى القومى والقيمى والتعليمى والسلوكى يجب أن يركز اولا على الأم ناقلة هذا التراث للأبناء ، وبالتالى فلن يكون هناك تنمية ثقافية إلا من خلال هذه الأم ، طالب بأن تكون هذه القناة ليست للأطفال وحدهم، ولكن للقائمين على شئون الطفل وتربيته وتعليمه وتوجيهه فى مختلف المجالات.

الدكتورة منى الحديدى أكدت وجود أهداف محددة مدروسة أكاديميا وإعلاميا تعطى ، وتفرغ عبر كتاب ومبدعين لصاغتها دراميا وتليفزيونيا وفى ضوء هذه الأهداف تشارك كل الأجهزة المتخصصة فى إعداد كوادر هؤلاء المبدعين من مخرجين وكتاب ومذيعين.

د. صفوت العالم أستاذ الإعلام : إن التليفزيون الاردنى قد نجح فى دبلجة كثير من المسلسلات وبرامج الأطفال العالمية وأن التليفزيون المصرى يعانى من قصور، وأنه قد ترك أطفالنا نهبا للألغاز الفيديو والعاب الكمبيوتر و«الأتارى» وحتى مجلات الأطفال تتهاوى ولا تحقق الجرعة الإعلامية المناسبة لتنمية عقول الأطفال.

د. سعدية بهادر عميدة معهد دراسات الطفولة طالبت بتحديد أسس القناة بدقة وتقسيم قطاعات الطفل إلى سن ما قبل المدرسة وبعد المدرسة وتحديد مقدمى البرامج بدقة وإعدادهم، وفضلت أن يكون الأغلبية منهم من الأطفال أنفسهم لأنهم أكثر وصولا لزملائهم.

مديحة النحراوى



المصدر: صباح الخير

التاريخ: ٢٩ فبراير ١٩٩٦

للبحوث والتدريب والمعلومات



لا جديد في قانون الطفل الجديد



كمال الشاذلى — د. آمال عثمان

كتبت: نجلاء بدير

مشروع قانون الطفل الذى وافق عليه اعضاء مجلس الشعب من حيث المبدأ هذا الاسبوع، يعتبر تجميعاً لمجموعة من المواد الموجودة والمطبقة بالفعل فى عدد من القوانين.

مواد من قانون الاحداث، العمل، التعليم، الضمان الاجتماعى، المرور، وغيرها.

اما الإضافات التى ضمها المشروع فهى قليلة وتفصيلية، وتكاد تكون غير مؤثرة.

وفى المقدمة التى صاغتها اللجنة المشكلة لدراسة المشروع جاء «ان كل الاحكام والنصوص المتعلقة بالطفولة والأمومة جاءت متبعثرة فى العديد من التشريعات، لذلك فقد انتزعت هذه النصوص والاحكام من هذه التشريعات. وجمعت فى مشروع القانون المعروض».

تفخر اللجنة - إذن - بهذا الإنجاز، وخلال المناقشات اشاد كل من تكلم من اعضاء المجلس بهذا الإنجاز، لكن الغريب ان الحكومة بدت وكأنها لا تفخر فقط، بل تكتفى بإنجاز التجميع، فقد اصرت على «عدم الزج بموضوعات ليست مطروحة» على حد قول وزير العدل، تعليقاً على موضوع الختان والجنسية، وهما مشكلتان تؤرقان المجتمع المصرى منذ فترة، وكان الاجدى ان يتم حسمهما بقانون، ومادتان من سطرين كانتا كفيلتين بحل مشكلة الاف الاسر المصرية، وحماية الاف الاطفال.

لكن الحكومة آثرت السلامة وقررت حتى عدم المناقشة، واكدت ان الختان ليس مطروحاً، وان الجنسية مكانها قانون الجنسية (!!) حتى المادة التى قدمتها الحكومة فى مشروع القانون والخاصة بالكشف الطبى على الزوجين كشرط لإتمام عقد الزواج، تراجعت عنها كمزيد من إيثار السلامة.

الأهم ان الحكومة لم تقدم دليلاً واحداً على ان هذه المواد التى تم تجميعها سوف تجد ضمانات لتطبيقها، وهى التى لم تطبق منذ سنوات طويلة رغم معرفة الجميع بوجودها.

بل إن المناقشات اعطت إيحاء ان الوضع القائم سيظل على ما هو عليه، فعلى سبيل المثال، تساءل عبدالمنصف حزين عن دور اللجنة العليا لدور الحضانة، ولجنة شئون الحضانة بالمحافظات، رد عليه كمال الشاذلى قائلاً: إن اللجنة التى لا تؤدى دورها مسئولية المحافظين، وانت كنت واحداً منهم، وردت وزيرة الشئون الاجتماعية ان اللجان تجتمع وتؤدى دورها.

هذا مثال يوضح طريقة تعامل الحكومة مع مواد القانون، فالطريقة هى إحراج المعترض وتأكيد ان «كله تمام».. وهو ينطبق على اغلب المناقشات، وخاصة تلك المتعلقة بعمل الطفل، ومعاملة الاحداث.

ماحدث حتى الآن يؤكد ان مشروع القانون هدفه الأساسى ان نقسم امام العالم ان لدينا قانونا ينظم حماية حقوق الطفل، وهذا مانجحت الحكومة فى تحقيقه بجدارة.



خطوة على الطريق!

شيء طيب أن يصدر قانون للطفل.. فهذا يعكس إدراكا لأهمية الطفولة وحيوية هذه المرحلة في عمر الإنسان وعلى الرغم من أن التفكير في هذا القانون جاء متأخرا وأن شئون الطفولة لا تعالجها القوانين مثلما تصلح معها التربية وإعداد الأبوين لتحمل مسئولياتهما التربوية وتمهيد بنية المجتمع لاستيعاب احتياجات الطفولة فإن إصدار هذا القانون قد يكون خطوة على الطريق ولكن المهم أن يصدر بتمهل وروية وألا «يسلق» شأنه شأن قوانين كثيرة تمس حياتنا ومازلنا نعاني آثارها حتى اليوم، وإذا تم سلق قانون الطفل فلن يكون هناك خاسر سوى المستقبل.. وما أفدحها من خسارة!

«الشعب»



للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر : الأهــــرام 

التاريـخ : ١ مارس ١٩٩٦



يكتبها : سـامى متـولى

هل يتحقق العصر الذهبى للطفل المصرى؟

قانون الطفل الذى اقره مجلس الشعب من حيث المبدا ياتى ثمرة الجهود الكبيرة التى تبذلها السيدة سوزان مبارك من اجل اطفال مصر. وهو نموذج حضارى يحقق ما دعا اليه الرئيس حسنى مبارك فى عقد حماية الطفل المصرى، فهو يحقق كفالة الدولة للطفل بدءا من حقوقه وهو مازال جنينا فى بطن امه إلى ان يكبر ويصبح قادرا على تحمل المسئولية. والعناية به عناية شاملة وتوفير جميع الحقوق والخدمات اللازمة له والعناية به باعتباره رجل المستقبل والقانون يتفق مع احكام الشريعة الاسلامية التى تهتم اساسا بالبناء العقلى والروحى للإنسان منذ نشاته وخلال مراحل عمره المختلفة فهو مظهر من مظاهر تقدم الامة ورقيها فبقدر ما تعطى الدولة من الحماية والرعاية للأطفال فإنها تضمن تنشئة جيل سليم قادر على حمل عبء المسئولية وعلى النهوض بالمجتمع وهو اول قانون حضارى موحد من اجل الطفل المصرى ياتى فى اطار توصيات الامم المتحدة فى الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل ومما دعا اليه الرئيس حسنى مبارك من ان يكون هذا العقد هو عقد حماية ورعاية الطفل المصرى صحيا واجتماعيا وتعليميا وثقافيا. ولقد جاءت مواد القانون ثمرة جهد متصل من الخبراء ورجال التربية من اجل حماية حقوق الطفل والامومة لاعداده لاداء دوره الوطنى فى المستقبل لان الطفولة هى اهم مرحلة من مراحل بناء الإنسان فى اى مجتمع، واكد الاعضاء من الاغلبية والمعارضة والمستقلين ان هذا القانون يعتبر من اهم القوانين التى عرضت على برلمانات مصر لانه يتضمن توفير كل الضمانات لإعداد جيل المستقبل والقانون يمثل نقلة حضارية باعطائه حقوقا جديدة للاطفال ويتمشى مع سياسة مصر فى احترامها للمواثيق الدولية، ويوحد التشريعات الخاصة بالطفل والتى بلغت ١٢٠٠ تشريع. وطلب الاعضاء فى مناقشاتهم ان تدبر الدولة فى الموازنة العامة الموارد اللازمة لتطبيق هذا القانون الحضارى الذى يعنى بالطفولة والامومة بهدف التنمية الشاملة للنشء. واقترح الاعضاء ان يمتد التامين الصحى على الاطفال منذ ولادتهم وليس فى مرحلة الدراسة فقط.

ولقد وضع كمال الشاذلى بحسه السياسى حدا لما اثير حول النص الذى كان يقضى بفحص الزوجين قبل الزواج.. عندما اعلن باسم الحكومة العدول عن هذا النص فى القانون والذى كان يشترط عدم توثيق عقد الزواج إلابعد فحص الراغبين فيه طبيا للتحقق من خلوهم من الامراض، ومعاقبة من يتخلف من الزوجين عن الفحص بالحبس لمدة لا تجاوز ثلاثة اشهر وبغرامة لا تقل عن خمسمائه جنيه ولا تجاوز الف جنيه او باحدى هاتين العقوبتين.. وقد جاء فى تقرير اللجنة الخاصة التى درست مشروع القانون برئاسة احمد عبد الرحيم حمادى وكيل المجلس. ان القانون تضمن عدة احكام مهمة فى مقدمتها ان تكفل الدولة حماية الطفولة والامومة ورعاية الاطفال والعمل على تهيئة الظروف المناسبة لتنشئتهم تنشئة متكاملة صحيا واجتماعيا وتعليميا وثقافيا وروحيا فى اطار من الحرية والكرامة الانسانية ليكونوا مواطنين صالحين قادرين على الاسهام فى بناء بلدهم. وأن تكون لمصالح الطفل الاولوية فى جميع القرارات او الاجراءات المتعلقة بالطفولة ايا كانت الجهة التى تصدرها او تباشرها وتضمن النص على حظر التبنى او نسب الطفل لغير والديه، وعدم تسجيل اسم الطفل اذا كان فيه تحقير او مهانة لكرامته او مناف للعقائد الدينية، وحق الطفل فى أن تكون له جنسية وفقا لقانون الجنسية المصرى وذلك تلافيا لحالات انعدام الجنسية وتمتع الطفل بجميع الحقوق الشرعية مثل حق الرضاعة والحضانة والماكل والملبس والمسكن وغير ذلك من الحقوق التى تقررها قوانين الأحوال الشخصية وفقا للشريعة الإسلامية وكفل القانون الرعاية الصحية للطفل وعنى القانون


فتحى سرور — كمال الشاذلى

ممارسة مهنة التوليد على غير الاطباء الا لمن كان مرخصا لهم بذلك بضمانات حددها القانون.. بقيد المواليد وأوجب التبليغ عن المولود وحدد الاشخاص المكلفين بالتبليغ فى حالة الميلاد او فى حالة الوفاة. وعنى القانون بتطعيم الطفل وتحصينه دون مقابل من الامراض المعدية واستحدث القانون نظام البطاقة الصحية للطفل لتكون هذه البطاقة مرآة صادقة لتطور الحالة الصحية للطفل حتى نهاية مرحلة الطفولة. وعنى بغذاء الطفل وحظر اضافة أية مواد حافظة او اية اضافات غذائية اخرى الى الاغذية والمستحضرات المخصصة للرضع والاطفال الا اذا كانت مطابقة للشروط الصحية. وعنى بالاحكام الخاصة بدور الحضانة وتوافرها والرقابة عليها. ونظم الرعاية البديلة التى تهدف الى توفير الرعاية الاجتماعية والنفسية والصحية والمهنية للاطفال الذين تحول ظروفهم دون أن ينشأوا فى اسرهم الطبيعية وعنى بحماية الطفل من اخطار المرور حيث حظر القانون منح الطفل دون الثمانية عشر عاما ترخيص قيادة مركبة الية، كما حظر قيام الطفل بقيادة اية مركبة آلية فى هذه السن. وحدد القانون مراحل التعليم المختلفة ومدة الدراسة فى كل مرحلة وحدد مهام رياض الاطفال ودورها واهدافها واخضاعها لاشراف الدولة. وحدد القانون سن تشغيل وتدريب الطفل، وأسبغ الحماية القانونية لطفل "الريف اسوة بطفل المدينة وحظر تشغيل الطفل اكثر من ست ساعات عمل فى اليوم. ونص على حق العاملة فى الدولة والقطاع العام وقطاع الاعمال العام والقطاع الخاص فى اجازة وضع مدتها ثلاثة اشهر بعد الوضع باجر كامل ولثلاث مرات طوال مدة خدمتها وحق العاملة فى الحصول على اجازة بدون مرتب لمدة سنة لرعاية طفلها ولمده ثلاث مرات طوال مدة خدمتها. والزم القانون صاحب العمل الذى يستخدم مائة عاملة فاكثر فى مكان واحد بانشاء دار للحضانة لرعاية اطفال العاملات.

ونص على أن يتمتع الطفل المعاق برعاية خاصة وحقه فى التاهيل دون مقابل. وعنى القانون بثقافة الطفل وحظر نشر المطبوعات او المصنفات الفنية المرئية او المسموعة التى تخاطب الغرائز او تزين السلوك المخالف لقيم المجتمع. وكفل الرعاية الجنائية للطفل ونص على عدم إقامة الدعوى



للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر : الأهـــــــــرام

التاريـــخ : ١ مارس ١٩٩٦

الجنائية على الطفل الذى لم يبلغ سبع سنين . وحظر توقيع عقوبات الاعدام والاشغال الشاقة بنوعيها على الطفل الذى جاوز الخامسه عشر ولم يبلغ الثامنة عشر وعدم جواز حبس الطفل الذى لم تبلغ سنه ١٥ سنة حبسا احتياطيا واذا كانت ظروف الدعوى تستدعى التحفظ جاز الامر ايداعه احدى دور الملاحظة.. واوصى المجلس بضرورة قيام الهيئات والمؤسسات الحكومية والخاصة بتعبئة الجهود لمواصلة تنفيذ اعلان رئيس الجمهورية باعتبار السنوات العشر ٨٩-١٩٩٩ عقدا لحماية الطفل المصرى والعمل على تطوير دور الحضانة، وضرورة وجود اطباء متخصصين لعلاج الاطفال بالوحدات الريفية.
وضرورة توفير الاعتمادات المالية والامكانات اللازمة لكى تقوم المؤسسات المختلفة بدورها التعليمى والصحى والغذائى فى مجال رعاية الامومة والطفولة ووضع خطة عاجلة لمحو امية ما يقرب من ثلاثة ملايين طفل حرموا من فرص التعليم. والتوسع فى انشاء دور تاهيل المعاقين حسب نوع الاعاقة.

وتوفير الخدمات الاجتماعية لتمكين الأم من الجمع بين التزاماتها الأسرية ومسئوليتها فى العمل والحياة العامة بالتوسع فى انشاء دور الحضانة



للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر: الأهـــــــرام

التاريـــخ: ١ مارس ١٩٩٦

فى ٣ خطوات واجهى احلام طفلك

يبدا طفلك فى الارتباط بالعالم حوله وخاصة ما يقدمه التلفزيون من سن سنتين.. لذلك فهو يصبح عرضة لتأثير ما يخترنه عقله الباطن من أحداث اليوم ومشاهدته خاصة المثير منها فى صورة كوابيس أو احلام مرعبة.. واغلب الامهات لا تدرك الطريقة السليمة لمواجهة هذه الاحلام مما قد يترك اثارا ممتدة لدى طفلك فى بعض الاحيان.. لذلك فخبير الأطفال الأمريكى ستين جربر يوضح لك الطريقة المثلى لمواجهة هذه الامور فى كتاب له عن مخاوف النوم والأشياء الأخرى عند الأطفال..

اولا - من سن سنتين إلى ثلاث سنوات عندما يتعرض طفلك لكابوس إعملى على تهدئته وتبسيط الموضوع له وتهيئته لتقبله - إشرحى له أنه قد تعرض لحلم سيئ فهو فى هذه السن لا يدرك الفرق بين الواقع والخيال تختلط الامور ببعضها لديه.. إشرحى له معنى الحلم وهو ما يراه وهو نائم..

ثانيا - عندما يكبر قليلا فى سن ٤ او ٦ سنوات يدرك معنى الحلم ولكنه يخاف منه.. علميه ان يقول لنفسه "كان حلما سيئا" حتى يستطيع أن يعيد نفسه للنوم مرة أخرى.

ثالثا - لا تحاولى التقليل من حجم الخوف الذى يشعر به رغبة منك فى طمأنته أو تهوين الأمر لأن ذلك سيتسبب فى أنه سيخفى عنك أحلامه وخوفه منها - وفى نفس الوقت لا تحاولى التقليل من حجم خوفه بإضاءة كل أنوار الغرفة مثلا أو إظهار الهلع وتركه ينام معك فى سريرك - إخلقى فيه الاعتماد على النفس - هذا وحده هو الذى سيذهب شعوره بالخوف...

وطالما الخوف من الكابوس لا يأخذ شكلا مرضيا فإن طفلك بمرور الوقت سيعتاد مواجهته.. أما إذا تكرر نفس الحلم السيئ.. أو كان خوف طفلك منه له شكل مرض فربما يرجع ذلك لحالة نفسية معينة ويحسن وقتها عرضه على الطبيب.

إيمان محمد إمبابى



المصدر : الأهـــــرام

التاريـخ : ١ مارس ١٩٩٦

سيرة المصطفى عليه السلام للاطفال

حول جوانب من سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم تتعلق بالفتح المبين وبعض غزواته وحجة الوداع صدر الجزء الخامس من موسوعة «سيد الخلق» للاطفال من سن ١٢ إلى ١٦ عاما للكاتبة كريمان حمزة والموسوعة التى قدم لها الدكتور أحمد شلبى تتناول السيرة النبوية باسلوب تربوى مبسط بدءامن مولد المصطفى - صلى الله عليه وسلم - وحتى وفاته وذلك باستخدام رسوم ولوحات فنية رسمها الفنان صلاح بيصار



المصدر : الأهـــــــرام

للبحوث والتدريب والمعلومات

التاريخ : ١ مارس ١٩٩٦



بمناسبة مناقشة مشروع قانون الطفل بمجلس الشعب:

ابن الزواج العرفى هل يثبت نسبه؟

قد تلجا بعض السيدات من الارامل او المطلقات الى الارتباط بعلاقة زوجية عن طريق الزواج العرفى، وذلك خشية أن يفقدن معاشهن فى بعض الاحوال، او تسقط عنهن الوصاية على اولادهن القصر وتنتقل إلى الاعمام مثلا، او غيرهم من الاقارب الذين قد يبددون اموالهم، إلى غير ذلك من الحالات التى قد يكون فيها توثيق الزواج بصفة رسمية فيه مساس بمصالح الارملة او المطلقة. غير انه فى بعض الاحيان قد تثمر هذه العلاقة الزوجية طفلاً، فهل يستطيع الأب فى هذه الحالة أن ينكر بنوة هذا الابن، ونسبه اليه بمقولة أن الزواج الذى تم كان زواجا عرفيا لم يتم توثيقه لدى الجهات الرسمية؟



المستشار عبدالمنعم اسحاق

يقول المستشار عبدالمنعم اسحاق محمد نائب رئيس هيئة قضايا الدولة ان القاعدة المقررة فى الشريعة الاسلامية انه متى اكتملت اركان الزواج وتوافرت مقوماته التى استوجبتها الشريعة الغراء، فإن ذلك يؤدى على سبيل الحتم واللزوم الى حل استمتاع كل من الزوجين بالآخر سواء تم توثيق العقد عند الزواج لدى المأذون المختص أو لم يتم.

بيد أن امر توثيق عقد الزواج يصبح غاية فى الاهمية عندما تثور المنازعات بين الزوجين، وتضطر الزوجة الى اللجوء الى القضاء للمطالبة بأى حق من حقوقها الناشئة عن العلاقة الزوجية، إذ فى هذه الحالة إما أن يقر الزوج امام القضاء برابطة الزواج ولا ينكرها، فتمضى المحكمة فى نظر دعوى الزوجة لتصدر فيها حكمها بما تراه، واما ان ينكرها ويجحدها فعندئذ يطالب القاضى الزوجة بضرورة تقديم وثيقة زواج رسمية وإلا حكم بعدم سماع دعواها إعمالا لما تقضى به المادة [٩٩] من لائحة ترتيب المحاكم الشرعية.

وانه ولئن كان إنكار علاقة الزواج يؤدى إلى عدم سماع دعوى الزوجية فى الحوادث الواقعة من أول اغسطس عام ١٩٣١ طالما كانت ليست ثابتة بوثيقة زواج رسمية، إلا انه من الأصول المقررة فى فقه الشريعة الاسلامية ان نسب الولد يثبت من أبيه بالفراش، وهو الزواج الصحيح وما يلحق به استناداً لقول الرسول صلوات الله وسلامه عليه « الولد للفراش وللعاهر الحجر» بمعنى انه إذا زنت الزوجة مع رجل غير زوجها وانجبت منه ولداً فإن هذا الولد لا يثبت نسبه للرجل الزانى، بل يثبت نسبه شرعا للزوج طالما ان هذا الزوج لم ينكر بنوته ونسبه اليه «ويثبت انه جاء وليد زنا زوجته مع شخص آخر. باعتبار ان الزنا لا يثبت نسبا إذ هو ليس بفراش صحيح ولاشبة فراش.

ومن المقرر فى فقه الاحناف انه لكى يكون الزواج صحيحا له وجود يحترمه الشارع ويرتب عليه آثاره الشرعية أن تكون المراة محلا لعقد الزواج عليها بالنسبة لمن يريد زواجها، وأن يحضر زواجهما شاهدان. » طعن نقض رقم ١١٤ لسنة ٥٨ قضائية احوال شخصية» .

وكما يثبت النسب بالزواج الصحيح فإنه يثبت ايضا بما يلحق بهذا الزواج الصحيح كالمخالطة بناء على عقد فاسد أو بشبهه، فمن المقرر فى الفقه الحنفى ان الزواج الذى لا يحضره شهود زواج، وان كان عقداً فاسدا إلا انه يترتب عليه آثار الزواج الصحيح، ومنها النسب بالدخول الحقيقى [طعن نقض رقم ٧٣ لسنة ٥٧ قضائية احوال شخصية].

وجدير بالذكر انه فى خصوص ما إذا كان يسوغ للزوج فى دعوى إثبات النسب التحدى بنص المادة [٩٩] آنفة الذكر من عدم سماع الدعوى لإنكاره لعلاقة الزوجية وعدم وجود وثيقة زواج رسمية، فإن محكمة النقض قد حسمت هذا الأمر ووضعته فى نصابه الشرعى الصحيح حيث قضت بأن:-

« دعوى النسب متميزة عن دعوى إثبات الزوجية، وإن إثباتها لايخضع لما أورده المشرع فى المادة [٩٩] من لائحة ترتيب المحاكم الشرعية من قيد على سماع دعوى الزوجية أو الاقرار بها إذ لا تأثير لهذا المنع من السماع على دعوى النسب التى مازالت باقية على حكمها المقرر فى الشريعة الاسلامية، وإن النسب كما يثبت بالبينة والاقرار يثبت بالفراش الصحيح ، وهو الزواج الصحيح وملك اليمين ومايلحق به، وهو المخالطة بناء على عقد فاسد أو بشبهه».

[طعن نقض ٨ لسنة ٥٨ قضائية احوال شخصية].



المصدر : الأهرام

التاريخ : ١ مارس ١٩٩٦

وترتيبا على ذلك فإنه يحق للزوجة فى الزواج العرفى أن تثبت علاقة البنوة ونسب طفلها لأبيه وتوافر الفراش الصحيح بينهما بجميع الوسائل المقررة للاثبات ودون أن تطالب فى كل أولئك بوجوب تقديم وثيقة زواج رسمية.

■■ وبناء على ما أورده المستشار عبدالمنعم اسحاق فإنه بمناسبة مناقشة مشروع قانون الطفل المعروض حاليا على مجلس الشعب، يقترح باب «مع القانون» تقنين المبدأ المشار إليه فى إحدى مواد القانون بحيث يجوز اثبات نسب الطفل بكافة الطرق المقررة للاثبات وفق ماجاءت به أحكام الشريعة الاسلامية، ذلك انه لو جاز للزوجة ان تتهاون فى حقوقها الزوجية وتتسبب فى ضياعها، فإنه لا يسوغ لأحد بأى حال من الاحوال أن يكون سببا فى ضياع نسب الطفل مادام انه ليس وليد الزنا حفاظا على حقوقه الشرعية فى الحياة الكريمة.



المصدر :

التاريخ : ١ مارس ١٩٩٦

ثروة «المحاكاة»

** حين يقف الصغير أمام المرآة ويقلد حركات الكبار.. وتعد الصغيرة على ارتداء حذاء الأم، وتغطية رأسها بخمارها واستعمال أدوات زينتها وترديد ما تقوله كببغاء مدرب.. يجب الا يكتفى الابوان بالضحك والإلحاح على الطفل ليكرر ما فعل، ويطلبا منه أن يقلد ويحاكى أمام الضيوف.. كل هذا لا شىء فيه، ولكن الاهم أن تتحول هذه المقدرة الفطرية على التقليد، وحب محاكاة الكبار إلى قاعدة إيجابية فى سلوك الطفل تحركه؛ ليفعل الصواب ويقلد الخير ويحاكى كل ما هو صحيح، ومستحب من افعال.. وهذا يلقى على الابوين وكل المحيطين بالطفل مسئولية كبيرة فى مراقبة سلوكهم وعدم الاستهتار بالأشياء الصغيرة التى تصدر عنهم ويقلدها الصغير بلا وعى.. وحبذا لو علم الابوان طفلهما أن يقلد الرسول -صلى الله عليه وسلم- ويحاكى سنته، عندها لن تصبح القدرة على التقليد مجرد شىء مضحك ولن نكتفى بالتعليق على الصغير المحاكى بلفظة «قردان بل ستكون المحاكاة امرًا جميلاً يفيد الطفل ولا يتعارض مع استقلال شخصيته».



للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر: الأهرام المسائي

التاريخ: ٢ مارس ١٩٩٦

مع بدء تنفيذ أهداف عقد حماية الطفل:





يجب بذل مزيد من الجهد لرعاية اطفالنا



قرر المجلس القومى للطفولة والأمومة متابعة تنفيذ اهداف عقد الطفل المصرى الذى اصدر الرئيس حسنى مبارك وثيقة إعلانه باعتبار الفترة من ١٩٩٩/٨٩ عقداً لحماية الطفل فى جميع المجالات وذلك فى مختلف المحافظات.

وصرحت الدكتورة امينة الجندى امين عام المجلس بانه عقد بالمجلس اجتماع لممثلى محافظات اسيوط والوادى الجديد وقنا والبحر الأحمر والأقصر لمتابعة تنفيذ اهداف عقد الطفل فى قطاعات التعليم والصحة ومياه الشرب والصرف الصحى لاعداد تقرير شامل عن متابعة اهداف منتصف العقد فى المحليات.

واضافت الدكتورة امينة الجندى ان التقارير اكدت ارتفاع نسبة تغطية الخدمات التعليمية والصحية للطفل فى المحافظات طبقاً للاهداف الموضوعة كما شهدت السنوات الأخيرة نموا مضطرداً فى وصول مياه الشرب وخدمات الصرف الصحى إلى القرى والمراكز والأحياء الشعبية.

حيث تم رفع مستوى التغطية التعليمية فى المناطق المتخلفة وفى الكفور التابعة ودعم الحملات الصغيرة والفرق المتحركة لتدريب السلطات الصحية المحلية على إدارة حملة للقضاء على شلل الاطفال وتدعيمها وإقامة نقاط صحية فى الكفور النائية والنجوع البعيدة لتوصيل خدمات التطعيم.

وقالت : انه تم دعم اهداف منتصف العقد بخصوص مقاومة مرض الاسهال وهو زيادة نسبة علاج إسهال الأطفال تحت سن الخمس سنوات باستخدام محلول معالجة الجفاف عن طريق الفم مع استمرار التغذية إلى ٨٠٪.

واشارت الدكتورة امينة الجندى إلى ان اهداف العقد فى تلك المحافظات استهدفت رفع معدل التحاق السيدات بالمدارس الى مايربوعلى ٨٨٪ فى القرى المستهدفة بالمحافظات وتقليل الهوه بين الجنسين فى الصعيد وإقامة مدارس المجتمع غير الرسمية المحببة للفتيات كجزء من مبادرة مدارس المجتمع التى ستطرح نموذجاً قابلاً للتكرار فى هذا الإتجاه وتطوير مناهج تعليمه

كما صممت اهداف منتصف العقد [illegible] مجال المياه والصرف الصحى لزيادة إتاحة مياه الشرب النقية وإمكانيات الصرف الصحى الصحيحة إلى ٧٢٪ و ٢٢٪ من السكان على التوالى.

واوضحت اهمية تنمية قدرات النساء على المشاركة فى تنمية المجتمع المحلى وتدريب الموظفين الحكوميين المحليين وأعضاء لجان القرى وغيرهم من اعضاء المجتمع المحلى والعاملين بالوحدات القروية وتنفيذ نظام يهدف إلى تعبئة الموارد المحلية.

واكدت الدكتورة امينة ان دعم تنمية المجتمع الريفى هى تعبئة للمجتمعات المحلية لتحقيق اهداف منتصف العقد فى المناطق الريفية ومنها ستقام البنية المحلية لتيسير السياسات المحلية واتخاذ القرار وسيتم تدريب العاملين الحكوميين المحليين والقادة المحليين ومن خلال العمل مع ابنية اتخاذ القرار المحلية سيتم دعم التكامل المشروط بين القطاعات لتنفيذ المشروعات وسيدعم ويطور خطط إقراض النساء الفقيدات المبنى على اساس نموذج بنك جرامين.

غادة عبدالله



المحروسة للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر: الأهـــــــرام

التاريـــخ: ١٣ مايو ١٩٩٦

الطفل المصرى بين الحاضر والمستقبل

د. سليمان نسيم

استاذ اصول التربية

اخشى ونحن فى ثورة التشريع للمستقبل، ان ننسى حاضرنا الذى يحكم قبضـتـه على مـا لا يقل عن ثلاثة مـلايين طفل منهم مليونان نضعـهم تحت عنوان «عـمـالة الأطفـال» والمليون البـاقى واقعون فعلا فرائس سهلة لمن سرق طفولتهم واغتيـال براعتهم وحطم آدميـتـهم، بل وقضى على إنسـانيـتـهم مما يهددهم ويهدد مجتمعنا بأفدح الأخطار.

هذا وتضيف أحدث الاحصائيات التقديرية إلى انه يوجـد مـا بين ٦٠ إلى ٩٠ الف طفل فى الشـوارع بمختلف محـافظات مصـر بسـبب مـا نزل بالنسيج المجتمعى المصرى من اضطرابات. هذه الملايين لو تركها المشرع حاضرا فستصبح مستقبلا هى مدرسة «المسـجل الخطر» و«الذئب الآدمى» و«فـتـاة الليل المنحرفة» و«معتادى الإجرام» الذين يفرخون اجيالا واجيالا من صغار الجانحين يتحولون مع الوقت إلى ذوى السوابق الذين لا يكادون يبارحون السجن حتى يعودوا إليه مرة أخرى لست أعنى بكلامى هذا التقليل مما يقوم به مجلس الشعب حاليا، وإنما اقصد ان تكون مع تشريعاتنا للمستقبل مجموعة أحكام انتقالية تواجه هذا الواقع الخطير وقاية لمصر المستقبل.

إننى أعنى بكلامى هذا ان تكون بجانب التشريع المؤسسة التى تجمع هذه الفئة البائسة من اطفالنا وهم قطعة من نسيج مجتمعنا وجزء لا يتجزأ من كياننا الإنسانى ومستقبلنا الحضارى، ولا اظننى فى حاجة إلى ذكر الأسباب التى تؤدى بالأطفال إلى هذا المصير: التفكك الأسرى ـ لفظ الأطفال إلى الطريق بسبب كثرتهم فى الأسر الجاهلة او بسبب انفصال الوالدين ـ التسرب من التعليم ـ الهجرة من الريف إلى الحضر ـ قسوة المعاملة سواء فى المنزل او فى المدرسة أو فى الورشة التى يعمل بها الصبى ـ هذا بالإضافة إلى استعداد الشارع بعيون العصابات الإجرامية، التى ازداد عددها، لالتقاط هؤلاء الأطفال والاعتداء على كرامتهم وإهدار إنسانيتهم ثم استغلالهم اسوأ استغلال.

السؤال الذى يجب أن نفكر فيه ويكون موضع إهتمام مشرعينا فى مجلس الشعب هل يمكن إنشاء مدن للأطفال يعيش فيها هؤلاء اللفوظون؟ لقد قرانا عن جمعية أولادى بالمعادى، كما تكلم عنها د. عبد العظيم رمضان إنها تقوم بمحاربة الجريمة بطريقة فريدة هى رعاية اليتامى من الفقراء وأبناء المسجونين والمحرومين من الانتماء للحياة الأسرية والحيلولة بذلك دون انحرافهم واندفاعهم فى طريق الجريمة اما عدد من ترعاهم هذه الجمعية العظيمة فهم مائتا طفل ومع ذلك فقد تعرضت ـ كما يقول د. رمضان ـ لحرب ضروس من بعض المسئولين علما بأن هذه الجمعية نجحت فى أن تحوز على ثقة سفارة هولندا، ورابطة الزوجات الأمريكيات، ورابطة الزوجات الإنجليزيات، فشجعتها هذه الهيئات ماليا وثقافيا مما ساعدها على تحقيق أهدافها الاصلاحية العظيمة، هل يمكن أن ينص القانون على وجود مثل هذه الجمعية فى كل حى ـ أى لا تقوم فقط بالجهود الشعبية، بل بتدخل الدولة، ليلجأ إليها أى طفل يحرم مما يجب أن يحصل عليه من رعاية وحنان لتسعفه وتنقذه وتقى طفولته البريئة من الضياع والانحراف؟

ولقد سعدت بما نشره الأهرام تحت عنوان «قرية للأطفال المشردين ـ إقامتها فى العاشر من رمضان» وفحوى الخبر انه «خلال عام ١٩٩٧ ستنشأ قرية للأطفال المشردين فى مدينة العاشر من رمضان بتمويل المجلس العربى للطفولة والتنمية بالاشتراك مع قرية الأمل بمدينة نصر ومنظمة اليونيسيف» إذن فالفكرة واردة، بل وفى طريقها إلى التنفيذ، فلماذا لا يصدر بها قانون، بحيث تعمم فى كل محافظة؟ على أن هذا يتطلب إعداد الكوادر الاجتماعية الفاهمة لخطورة هذه الرسالة والواعية بطرق التعامل مع هذه العينة من الأطفال اما اهمية هذه القرى فلأنها البديل الطبيعى لاصلاحيات الأحداث التى تنبىء بوضعها الحالى أنها لا تنقذ الحدث من الجنوح او الانحراف بدليل ان بعض الأبحاث اشارت إلى انه يتوعد المجتمع باللا شعور بالانتقام جزاء ما لاقاه فى هذه الاصلاحية من عنف وقسوة وامتهان. إن أبحاثا كثيرة قد وضعت، ومؤتمرات كثيرة قد عقدت، لدراسة مشكلة عمالة الأطفال هى المشكلة التى يواجهها مشرع اليوم بسؤال محورى هل نبقى سن الطفل إلى ١٤ او ١٦ او ١٨ سنة وهو سؤال فرعى بالنظر إلى لب المشكلة: فمن يضمن لهذا الطفل أو الصبى مشاعر الأمان؟ يقول المشرع على الا يعمل أكثر من ست ساعات من الضامن لهذا التحديد؟ ثم ماذا عن الأطفال الذين يفقدون نور عيونهم أمام الأفران العالية، او تبتر أعضاؤهم بسبب المخارط التى لا يحسنون التعامل معها. إن مصر مزدحمة بالموسسات العلمية والاجتماعية صاحبة الرسالة الإنسانية: لكن ما اصدق المثل الشعبى الذى ينطبق عليها «العين بصيرة واليد قصيرة» عندنا منظمة اليونيسيف وجهودها هائلة ولا شك خاصة أنها تعتبر مشروعها القادم انقاذ اطفال الظروف الصعبة، وعندنا المجلس الأعلى للطفولة والأمومة «ومعهد دراسات الطفولة» هذا بالإضافة إلى أننا من الموقعين على «الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل» فضلا عن تخصيصنا السنوات العشر الأخيرة من قرننا العشرين لتكون «عقد حماية الطفل» وقد وضعنا له وثيقة أحسنت صياغتها لكن هل تم العمل بمقتضى نصوصها وموادها؟

اما بعد فالمشكلة مركبة ومعقدة، وشوارعنا الآن بمن فيها من اطفال مشردين عرايا متسولين تستصرخنا ان أعبروا إلينا وأعينونا ... انقذونا فطفولتنا عاجزة عن الدفاع عن نفسها الظلام يلفها، واليأس من امامها، والإجرام فى إنتظارها.. ليست المسألة مجرد قوانين توضع للمستقبل تحت عناوين براقة ولكن المسألة مشكلة الحاضر الذى يتولد منه المستقبل إنها مشكلة تتصل بوزارات التعليم والداخلية والصحة والقوى العاملة، فضلا عن المحافظات والإدارة المحلية.. مشكلة ليست مقصورة على المشرعين فحسب لكنها تتصل بالاجتماعيين والمربين وعلماء النفس ورجال الدين، فالأطفال ثروة بشرية وهم عماد المستقبل إن أردنا أن يكون لبلادنا مستقبل افضل.

تطويع الصبية لتحقيق التنمية الشاملة

أ. د. م. محمد على أبو العينين
الأستاذ بكلية هندسة بورسعيد

ونحن على مشارف القرن الحادى والعشرين نتطلع إلى برنامج قومى شامل يغطى كل عناصر المجتمع من بشرية ومادية فى سبيل الوصول إلى انظومة متكاملة للتنمية الشاملة، وبالأمس كان هناك مؤتمر لحماية الطفل واليوم انتهت اللجنة التحضيرية النابعة من مجلس الشعب فى إقرار مشروع الطفل المصرى، وذلك نحو خلق جيل من الأطفال يتمتعون بحقوقهم المشروعة فى الحياة والتعليم.

ومن أهم بنود هذا المشروع الوصول إلى سن ١٤ عاما للتعليم الإلزامى للطفل المصرى بدلا من ١٢ عاما، ولما كان طفل الحاضر هو رجل المستقبل الذى يتحمل العبء الاكبر فى عمليات التنمية نتيجة لاعتباره أنه العنصر الأساسى داخل نسق المجتمع تكبح نشأته السوية الظروف الاجتماعية المعايش لها ممثلة فى الصراع على لقمة العيش، مما نتج عنه تحجيم برامج محو الأمية الأبجدية، حيث لم تحقق النجاح المنشود طيلة عمر البرنامج والذى يقدر بحوالى ٤٠ عاما الماضية، واستمر الحال، كما هو عليه من نسبة غير صغيرة لصبية عاملة فى ميدان أو سوق العمل لرخص أجورها أو لعدم استطاعة رب الأسرة تغطية تكاليف تعليمها، وأى مشروع لبرنامج لمكافحة هؤلاء الصبية المعاونة لن يكتب له النجاح المنشود إذا لم يدخل فى اعتباره مستوى الدخل الأسرى لعائلات هؤلاء الصبية، وسوف يظل حزب (بلية) موجودا كواقع مسلم به داخل مواقع العمل وبالتالى سوف تطيل المدة أو الفترة اللازمة لتخفيض نسبة الأمية الأبجدية مع حرمان الطفل من طفولته البريئة أو بمعنى نموه السوى.

والبرنامج المقترح يعتمد أساسا على مدخلات النظام عن طريق التغذية العكسية، بحيث تمثل الظروف الاجتماعية لأسر هؤلاء الصبية العامل الأساسى من مدخلات النظام مع قبول تطويرها جزئيا ومرحليا، والوصول إلى ذلك يتم بإتباع الآتى:

١ - إنشاء هيئة اجتماعية تراقب وتنظم حركة الصبية المعاونة، بحيث يكون لكل صبى بطاقة بيانات تدون فيها البيانات الآتية (الأسم - لقب العائلة - العمر - النشاط المهنى - عنوان الإقامة - الحالة الصحية - الحالة الاجتماعية - اسم صاحب العمل - عنوان الورشة - أى بيانات أخرى) بحيث يكون تصميم البطاقة قابلة لتغيير البيانات بدون تلف لعدة مرات (ممكن الاستعانة بشباب الخريجين من الجامعات والمعاهد العليا).

٢ - يتم إصدار قانون إلزامى لأصحاب المهن التى تستعان بهؤلاء الصبية، بحيث تكون أيام العمل ثلاث أيام فقط مدفوعة الأجر لمدة أسبوع (٦أيام) مع الالتزام بعدم تشغيله فى الأيام الثلاث الأخرى المتصلة، وتتناوب الصبية العمل أى تتضاعف عدد الصبية اسبوعيا لدى صاحب العمل مع تضاعف الأجرة.

٣ - تنظيم الهيئة الاجتماعية المقترحة فى البند (١) تصنيفات للصبية ذى المهن المتشابهة فى الأحياء المختلفة يتم تجميع هذه التنظيمات فى الثلاث أيام الحرة من صاحب العمل للدراسة الحرة والتى تشتمل على برامج تعليمية وتدريبية مهنية (محو أمية أبجدية - تثقيف مهنى) ويكون التثقيف المهنى مماثل للمهنة التى يعاون فيها الطفل (نجار - ميكانيكى - كهربائى - سباك - ترزى - حلاق - بائع - مزارع .. الخ).

٤ - تتوالى الهيئة الاجتماعية جميع المصروفات اللازمة بدون تحميل لأى مصاريف إضافية لصاحب المهنة وتشمل هذه المصاريف (مصاريف مواقع الدراسة - تأمينات - علاج - مكافآت للمدربين - أدوات وخامات تدريبية) مع احتمال أن تكون هذه المصروفات أقل أو مساوية لما يدفع فى برامج محو الأمية والتكوين المهنى.

٥ - وجود الأخصائى الاجتماعى ضرورى لدراسة التغييرات السلوكية والسيكلوجية للطفل ومساعدته فى اختيار أنسب المهن المناسبة لقدراته.

وعلى هذا الأساس فإنه فى خلال ثلاث أو أربع سنوات أى قبل حلول القرن الحادى والعشرين نكون قد حققنا نجاحا فى خفض نسبة الأمية الأبجدية ورفع مستويات المهن المختلفة مع خلق جيل من الشباب يساعد على التنمية الحضرية المجتمع مع قابليته للتعليم المستمر.

المصدر: وطنى
التاريخ: ٣ مارس ١٩٩٦

المادة المحذوفة من قانون حماية الطفل !!

كما توقعنا من قبل عند مناقشة ضرورة فحص الراغبين فى الزواج طبيا لضمان سلامة نسل غير مصاب بامراض معدية ومستعصية ، رفعت هذه المادة من قانون حماية الطفل ولم يتم الموافقة عليها . البعض قال انها مادة دخيلة ، والبعض قال انها سوف تسبب اشكالا مختلفة من الحساسية ووضع الحجج التى تجعل تطبيقها صعبا ، فاين هى معامل التحاليل التى يمكن ان تغطى انحاء الجمهورية ويتم فيها الكشف على الراغبين فى الزواج . إن وزارة الصحة قاصرة بإمكانياتها الحالية عن توفير هذه المعامل . وذلك يضطر الراغبون فى الزواج للجوء الى المعامل الخاصة ، وهذا يكلف مالا ونفقات ، كما ان وضع نص يجبر على الفحص قبل الزواج قد يدفع الى الزواج العرفى او العلاقات غير السوية او تقديم شهادات مزورة بالخلو من الامراض .

ولقد كان الاهتمام بالطفل ورعاية ووضع قانون خاص بحمايته ، تحقيقا لما دعا اليه الرئيس حسنى مبارك من ضرورة العناية بالطفل باعتباره رجل المستقبل الذى يجب إعداده ورعايته وحمايته ليحمل الرسالة الوطنية . إن مرحلة الطفولة مهمة واساسية فى حياة كل إنسان ، وإعداد اول مشروع قانون موحد للطفل المصرى يضمن له نشاة حضارية ويضمن كفالة الدولة للطفل ، وتوفير جميع الحقوق والخدمات اللازمة له والحماية القانونية ، ويفرد موادا خاصة للثقافة وحالات الاعاقة والرعاية الجنائية ويحدد إختصاصات المجلس القومى للطفولة والامومة ، وحماية الطفل صحيا واجتماعيا وتعليميا من اجل تنمية شاملة له . ويهدف المشروع الى توحيد التشريعات الخاصة بالطفل والتى بلغت ١٢٠٠ تشريع .

ونص قانون حماية الطفل فى إحدى مواده على الزام الراغبين فى الزواج بالكشف الطبى ليكون شرطا رئيسيا وخطوة لاغنى عنها قبل إتمام الزواج واستخراج وثيقة ، لكن مجلس الشعب وبعض اعضائه كان لهم راى مختلف وتم اقتراح الغاء المادة .. وبالفعل تمت الموافقة على هذا الالغاء .

ورغم إلغاء هذه المادة فهى ليست دخيلة او مفروضة على نصوص القانون ولاتتعارض مع مضمونه وفلسفته بل هى واقعية ومنطقية فالطفل الذى يحسن إعداده وتاهيله والذى نطلق عليه امل المستقبل لن يولد إلا من اب وام سليمين . لن ياتى طفل المستقبل كما يبين لنا علم الوراثة إذا ولد من اب وام او من احدهما وهو مصاب بمرض وراثى . ولا مفر من الكشف لتجنب الوقوع فى هذا المازق . إن الطفل المريض والمعاق هو ضحية رفع هذه المادة من القانون . إننا نصنع مثل النعامة التى تضع راسها فى الرمال وتظن ان احدا لايراها . إن إتمام الزواج دون الكشف الطبى يعنى اننا نترك الاطفال للاقدار . إنه نوع من الانانية التى تأبى ان يتعرض الرجل او المراة للكشف حفاظا على مشاعرهما ضاربين عرض الحائط بسلامة الطفل وصحته . إن الطفل المريض بمرض وراثى هو ضحية والديه ويحول حياة الاسرة الى جحيم وشقاء لانهاية لهما .

لقد كانت لدينا منذ سنوات ليست بعيدة مكاتب لفحص الراغبين فى الزواج ، وكان الفحص اختياريا وليس وجوبيا ، وكان عدد المترددين قليلا ولا يتجاوز عدد اصابع اليدين ، ومع الايام اصبح العدد نادرا ، وانتهى الامر بان اغلقت هذه المكاتب ابوابها .. وهذا يؤكد اننا لايمكن ان نترك الامر اختياريا خاضعا لمدى وعى الرجل والمراة ، ومدى إدراكهما لاهمية ذلك لضمان سلامة الطفل وصحته .

إن الكشف مثل الزواج يجب ان يكون وجوبيا إذا كنا حقا نبحث عن سلامة الطفل ونتطلع الى مناخ صحى مستقر ينشا فيه . فهل يعيد مجلس الشعب موقفه ويعيد هذه المادة الى مشروع قانون حماية الطفل قبل إصداره . فهل يعيد مجلس الشعب موقفه ويعيد هذه المادة الى مشروع قانون حماية الطفل قبل إصداره .. إذا كنا حقا نبغى سلامة وصحة وحياة الاجيال القادمة ..



للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر: الأهـــــــرام

التاريخ: ١٤ مارس ١٩٩٦

نتيجة مسابقة القراءة للجميع في تقرير أمام قرينة الرئيس

انتهت لجنة التحكيم الرئيسية الخاصة بالمسابقة القومية لمهرجان القراءة للجميع من إعداد تقريرها عن نتيجة المسابقة لعام ١٩٩٥. ورفع تقرير اللجنة إلى السيدة قرينة الرئيس حسنى مبارك رئيسة اللجنة العليا للمهرجان كما عرض عليها تقرير آخر حول مشروع مكتبة الأسرة الذى ينفذ فى إطار مهرجان القراءة للجميع. وصرح السيد صفوت الشريف وزير الإعلام بأنه سيحدد خلال الإسابيع القادمة موعد اجتماع اللجنة برئاسة قرينة الرئيس، لتقويم انشطة المهرجان الماضى ولوضع خطة وتحديد موعد مهرجان القراءة للجميع فى العام الحالى.

منهج النظر في دراسة القانون مقارناً بالشريعة

(١ من ٣)

طارق البشري *

■ إن المقارنة بين مناهج تدريس القانون ومناهج تدريس الشريعة في الجامعات العربية والاسلامية تقتضي التعرف على معيار التقويم لصحة هذه المناهج او فسادها. ومعيار التقويم هنا يتوقف على ادراك ما نريد، من وجهة اخرى فإن معيار التقويم لا ترد الحاجة اليه فقط لمعرفة مدى الصواب والخطا، وانما لازم لاختيار المادة المبحوثة. ونحن لا نستطيع ان نجمع مادة اي بحث الا اذا كان لدينا معيار مسبق لما ناخذه وما نتركه مما نرى له وجه دلالة في السياق المبحوث فناخذه، او لا نرى له دلالة مؤثرة في المجال المبحوث فنتركه. وبمعنى اخر اننا لا نستطيع ان نجيب في امر ما قبل ان ينجلي لنا السؤال عن هذا الامر.

اول الاسئلة: ما الذي نريد من هذه المقارنة التي نجريها بين القانون والشريعة؟ وان ما نريده وما نحدده كهدف لنا هو ما يتوقف عليه تقدير مدى صواب منهج المقارنة او خطاه وتقدير افضلية منهج على غيره، لان المنهج طريق ينتسب الى الغاية منه، ما الذي نريده من المقارنة في مرحلة ما؟ اردنا إثبات ان الشريعة «أسبق» من القانون الوضعي فيما يزهو به هذا القانون من احكام، وفي مرحلة اخرى اردنا اثبات ان الشريعة لا تقل عن القانون الوضعي في تحضر احكامها، وما اكثر ما جمع باحثونا بين هذه الدلالات يستخلصونها من مقارناتهم.

بدات المقارنة مع الشك الذي اصاب العقل المسلم من قدرة الفكر السائد في مجتمعه على تحقيق النهضة المرجوة بعد ان بهره التفوق الغربي وانتصاره على المسلمين بحكوماتهم ونظمهم، وبعد ان بهره ما راه من نظم وممارسات في المجتمعات الاوروبية، فقام يستنهض امته بعقد المقارنة وباستخلاص ما قدر نفعه لدى الغرب ينقله ويستخلصه ويعمل على ضمه واستيعابه في اطره المرجعية الاسلامية ومعايير احتكامه المستمدة من هذه الاطر. نجد هذا بما يظهر لنا من اجتهادات الشيخ محمد عبده ومن يشاكله.

وقد تعدلت القوانين والنظم الى ما صارت به ماخوذة من قوانين الغرب ونظمه والى ما جرت به في اطار المرجعيات الغربية، وكان لا بد لتسويغ هذه النقلة الخطيرة من أن تجري الكتابات والاقوال بعدم جدارة الشريعة الاسلامية لأن تحكم مجتمعا يريد النهوض وهو في القرن العشرين، وان احكامها التي ظهرت منذ بضعة عشر قرنا صارت من تراث الغابرين. وجاء رد العقل الاسلامي على ذلك بعقد المقارنة بين احكام الشريعة واحكام القانون، لإثبات افضليتها عليه واسبقيتها، وبالاقل لإثبات انها لا تزال صالحة لحكم مجتمعات تعيش في القرن العشرين.

ومن هنا جرت البحوث المقارنة لاثبات هذه الصلاحية وهذه المواكبة الزمنية لما اعتبر من ملامح المعاصرة في القرن العشرين، ونجد هذا فيما يظهر لنا من اجتهادات امثال اساتذتنا الشيخ عبد الوهاب خلاف والشيخ علي الخفيف ممن درسوا في مدرسة القضاء الشرعي ومن على شاكلتهما.

انني هنا لا اؤرخ ولكنني اكتفي بالاشارة الى السياق العام املاً ان يساعد ذلك في ان يظهر في النهاية وجه ما اريد ان اطرحه وانا في صدد رسم ملامح هذا السياق العام، انما يجري مني القول بتعميمات قد لا تخلو من عدم الدقة لان التعميم يوجب قدرا من التجريد بتخفيف من التفاصيل ومما يعتبر اوضاعا عارضة، لذلك كان التعميم دائما لا يخلو من مجازفات ومن تعارض الصورة الكلية للعديد من التفضيلات العارضة.

لما ساد التشريع الآخذ عن قوانين الغرب ونظمه، ظهر مطلب العودة الى الشريعة الاسلامية بالتدريج، لان العقل المسلم لم يكن تصور في البداية ان تلك القوانين والنظم الغربية وضعت لتسود المجتمع كله ولتحل محل الشريعة الاسلامية. نظر اليها في البدايات على انها نظم وافدة تقف بجوار الشريعة ولا تقصيها. يشهد على ذلك في مصر مثلا ان القوانين الآخذة من الغرب عندما صدرت في سنة ١٨٨٣ وانشئت المحاكم الاهلية لتطبيقها، لم تتضمن ان المحاكم الاهلية هي جهة القضاء ذات الولاية العامة، وان الناس استصبحت من هذا السكوت ان الولاية القضائية العامة باقية للقضاء الشرعي، كما يشهد به ان وزيرين، منهما علي مبارك، وافقا على سن تلك التشريعات واصدارها اقناعا للاجانب بان يستغنوا بها عن المحاكم المختلطة لانها تطبق قوانين اخذة من مواردهم فتكون مصر بهذا الاصدار قد استردت سيادتها القضائية وبعضاً من سيادتها التشريعية وان بقيت مقيدة، لان القضاء الاهلي تقيمه حكومة مصر من دون مشاركة للحكومات الاجنبية في التعيين، ولان القانون الاهلي تصدره الحكومة المصرية من دون توقف على مشيئة الدول صاحبة الامتيازات، وان كانت ارادة الحكومة المصرية مقيدة بان تصدر تلك التشريعات من موارد الغرب ومشارعه. ثم اكتسبت تلك المحاكم الاهلية الولاية العامة بعد انشائها بعدد من السنين، وكان الاستعمار البريطاني مدّ جذوره في الارض المصرية مع خواتيم القرن التاسع عشر، وكان الفكر العلماني قد صارت له مؤسساته ودعاته سواء في مدارس الدولة او في دوريات الثقافة او في الصحف السيارة.

من هنا بدات المطالبة بالعودة الى الشريعة الاسلامية



للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر : [illegible]

التاريخ : ٥ مارس ١٩٩٦

كشريعة حاكمة، والى القضاء الشرعي الذي يطبقها بوصفه صاحب الولاية العامة. بدات هذه المطالبة قبل الحرب العالمية الاولى كمطلب، لا اقول مطلباً مهنياً ولكن اقول انه كان يدور على اسس فقهية وفكرية واجتماعية، ويتردد الحديث بشانه بين رجال الصفوة من العلماء وغيرهم. ثم تطور الامر بعد الحرب العالمية الاولى وبعد قيام ثورة ١٩١٩، وبعد انكشاف ان التحول الذي يجري في المجتمع المصري وغيره من مجتمعات المسلمين لا يقتصر على استبدال قوانين بقوانين ولا على الاستعاضة عن تنظيم قضائي بتنظيم اخر، ولكنه يمتد تحويلا لاسس الشرعية والمرجعية كلها في المجتمع. فالجامعة الاسلامية تسقط والهوية التي تقوم على اساس الاسلام تذوي، والتكوين العلماني يسود. وبدا ان الشريعة الاسلامية، وهي ركن النظم الاسلامية، كانما اريد اقصاؤها لا لعوار او نقص او قصور في تنظيمها للمجتمع وتثقيفها البشر، ولكن اريد باقصائها تغييب شعور الجماعة بذاتها وتفكيك قوى التماسك بها كجماعة ذات هوية وموقف حضاري وتاريخ ممتد. ومن هنا بدا مطلب العودة الى الشريعة الاسلامية يتحول من مطلب فقهي مهني اجتماعي الى مطلب سياسي. وجرى ذلك على ايدي الحركات السياسية الاسلامية التي ظهرت مع نهاية العشرينات من القرن الحالي، وهو لا يزال كذلك.

صار تطبيق الشريعة الاسلامية او العودة الى الاحتكام اليها «مسالة» او «قضية» وصارت هذه المسالة تعالج في مجالين: مجال فكري يقوم بإعداد البحوث والدراسات وبذل الجهود للمواءمة بين احكام الشريعة الاسلامية واوضاع الواقع المعيش والمطالبة بإجراء المقارنات بين احكام القوانين الوضعية والاحكام التي تفتق عنها الفقه الاسلامي او التي يمكن ان يتفتق عنه، ومجال سياسي يطالب بتطبيق الشريعة الاسلامية ويحشد النفوس للمطالبة بها ويقف حارسا على هذه الدعوة ويبين مدى ارتباط الشريعة والاحتكام اليها بالموقف العقدي الاسلامي ومدى ما يطرا من نقص على إسلامية المسلم ان ابتعد عن الاحتكام الى شرع الله، وما يلحق المجتمع الاسلامي من عوار في هذه الحالة. ومن الطبيعي ان كلا المجالين يؤثر في الاخر ويتاثر به، وهو يغذيه ويتغذى بنتاجه.

على اني اجازف بالقول انه وان كان كلا النشاطين، كل في مجاله، يتجهان الى جمهور يتلقى عنهما، وكلاً منهما يستخدم الادوات الصالحة لهذا التوجه سواء بالبحث العلمي بالنسبة الى النشاط الفكري او بالدعوة بالنسبة الى مجال النشاط السياسي، فإن كلا منهما كان يستبطن في وعيه ان الغاية المرتجاة هو ان تتبنى الدولة هدف العودة لتطبيق الشريعة الاسلامية، وان يستعيد المجتمع المسلم شريعته بواسطة سلطة الدولة وعن طريق قراراتها الملزمة القادرة وحدها على تحقيق هذا الامر.

كان - ولا يزال - الهدف المستبطن هو تقنين الشريعة الاسلامية، اي صياغة احكامها صياغة قانونية معاصرة، لتصدر بها قوانين وقرارات من الدولة، وتكتسب شرعية سيادتها من إقرار الدولة لها وإصدارها لأحكامها ووقوفها كافلة تطبيقها حارسة على حسن إعمالها. وهنا ظهرت العقبة الكؤود التي تزداد كل حين امتناعاً، كلما ازدادت مع الوقت المطالبة بعودة الشريعة الاسلامية الحاحاً وانتشاراً.

وهنا احاول ان اقترب من لب ما اردت من هذه المقالة ان تطرحه، وهو في ظني ما يتوقف عليه تقدير منهج الدراسة المقارنة بين الشريعة الاسلامية والقانون الوضعي.

يجدر بنا ان نفرق ونميز بين الدولة من حيث هي هيئة وهيكل تكوين واسلوب اداء، وبين العاملين بها من ناس متخصصين تتوزع عليهم التخصصات كل في ما تاهل له، وتنقسم بينهم الاعمال نوعيات ومستويات، ليتجمع الاداء الكلي بعد ذلك من مجمل ما افضت اليه تلك الاعمال، وهو يتجمع مصطبغاً بالهدف الكلي او بواحد من الاهداف الكلية التي نيط بالدولة اداؤها وتحدد بها الغرض من قيامها.

بهذا التمييز الواجب يمكن القول أن الدولة الحديثة في مثل بلادنا الشرقية بعامة قد بلورتها الصناعة التاريخية منذ وجدت في القرن التاسع عشر، وبلورتها حصيلة العلاقة العضوية مع النفوذ الغربي المهيمن. وواحد من اهدافها الاساسية المتضمنة في ادائها الوظيفي وصياغاتها الفكرية ان تكرس النزعة القطرية والاقليمية، وان تؤكد الوجه العلماني الوضعي للمشرب الفكري، وان تصفي المؤسسات الاجتماعية التقليدية التي كانت تتشكل بها وحدات الانتماء الاجتماعية، محلية كانت او مهنية او مذهبية، والتي كانت تحفظ التوازن الاجتماعي للجماعة، وان تحل السلطة المركزية محل التكوينات الجماعية الفرعية وان تحتكر العمل العام من دون هيئات الادارة الذاتية كالطوائف والنقابات والملل وغيرها، وان تمتلك على سبيل الاختصاص المحجوز سلطة ادارة المجتمع وشؤون الامة بغير شريك لها من دونها من هيئات المجتمع المنظمة لجماعاته الفرعية.

وليس غير التوجه العلماني الوضعي هو ما يكفل للدولة إمكان تحقيق كل هذه الوظائف، لانها لا بد لقيامها بكل هذه المهام ليس ان تمتلك السلطة منفردة فقط، ولكن ان تمتلك مصدر السلطة، وليس ان تمتلك «مكنة» التشريع فقط، ولكن ان تمتلك مصدر التشريع اي ان تكون هي مصدر الشرعية لما تقيمه في المجتمع من نظم وهيئات ولما تسنه من قيم واحكام. والدولة الحديثة تنظر الى علاقتها بالجماعة وبالمجتمع بوصفها قوامة عليهما وذات وصاية، وهذا امر إن لم يظهر في الصياغات الفكرية النظرية، او



يظهر في الفكر السياسي والفكر الدستوري الذي تستند اليه، الا انه يظهر واضحاً في ممارستها لوجوه نشاطها المختلفة، فهو ابدا مصدر الشرعية لاي من انواع النشاط التي تمارسها المهن او الزراعة او الصناعة او الري او فتح المحال العامة، فنادق او مطاعم او متاجر، وسواء نشاط التبرع او اعمال الخير او اقامة الجمعيات او طبع الكتب او إنشاء الصحف او الخطابة. لا شيء من ذلك إلا ويحتاج الى توصيف من جهة ما من جهات الدولة، ويصدر ذلك بواسطة قانون ينظمه، والقانون تصدره الدولة ذاتها من الهيئة المختصة بالتشريع فيها.

والقانون يصدر مستندا في مرجعيته الى اجراءات إصداره عن طريق اجهزة الدولة، والى ما تقدره هذه الاجهزة من مصلحة في الاصدار. ومن ثم فاذا كانت الدولة الحديثة ذات سلطة مقيدة فيما تذكر النظريات الدستورية ونظريات علم السياسة، فهي مقيدة بما تنشئه من قوانين، اي هي مقيدة بعضها من بعض اي سلطتها التنفيذية بسلطتها التشريعية، بواسطة سلطتها القضائية التي تنظر الى ممارسات السلطة التنفيذية في ضوء ممارسات السلطة التشريعية لتقضي بما تنفذه السلطة التنفيذية والدولة باعتبارها جماع تلك السلطات الثلاث، فهي مقيدة بإرادتها ومشيئتها الذاتية ولا يرد عليها القيد من خارجها من اطار مرجعي عام خارجي يهيمن عليها مثل ما يحدث عندما نتكلم عن وجوب تقييد الدولة باحكام الشريعة الاسلامية، اذ تصير الدولة محكومة بمرجعية خارجة عنها لم تصنعها الدولة بذاتها. ومن ذلك يظهر وجه القول بان العلمانية هي من خصائص الدولة الحديثة في مجتمعاتنا، وهي من مقتضيات هذه الدولة ومن اركان تكوينها، وهي خاصة لصيقة بها متضمنة في مواد بنائها. ومن هنا استطاعت الدولة ان تحول المجتمع الى ان يصير من ممتلكاتها واصولها الثابتة. ومن هنا صار المجتمع تابعا وملحقا بالدولة وليس العكس لانها تملك، لا سلطة التشريع له فقط وانما تملك مصدرية سلطة التشريع له ايضاً.

من هنا يظهر التعارض الرئيسي بين مطلب تطبيق الشريعة الاسلامية وبين الدولة بالصياغة التي تقوم عليها هياكلها وبالوظائف التي تقوم بها هيئاتها الحديثة.

نحن نلحظ من متابعة وقائع حركة المطالبة بالعودة الى الشريعة الاسلامية انه كلما توجهت هذه الحركة الى الدولة كلما تعثرت وارتدت على اثارها، وكلما توجهت الى الجماعة سواء في خاصتها او عامتها، كلما ازدهرت وزهت. وموقف «الدولة الحديثة» ليس مرجعه الى انه لم تؤمن بالتوجه الى الشريعة الاسلامية بعد، ولكن مرجعه الى انه بمركزيتها الطاغية وامتلاكها للمجتمع لا تستطيع الا ان تمتلك مصدر الشرعية في المجتمع، فلا تكتفي بامتلاك سلطة التشريع، كما لا تستطيع الا ان تكون لديها القدرة على صياغة القيم وامتلاك الاساس الذي تقوم عليه القيم، بمعنى انه متى وجدت دولة تمتلك المجتمع وتعمل على السيطرة المتفردة على مقدراته لتكون هي المؤسسة الوحيدة ولتحطيم ما دونها وما يماثلها وما قد يعلوها من وحدات الانتماء الاخرى الجامعة للبشر على اختلاف مشاربهم وتنوع انشطتهم، متى وجدت دولة بهذه المواصفات فلا بد ان تكون علمانية لتصير شرعيتها مستمدة من ذاتها ونشاطها صادرا عن محض مشيئتها.

ونخلص من ذلك الى انه لا يقوم رجاء معتبر في تحقق له شانه في ان تبادر الدولة الحديثة في بلادنا وتاخذ على عاتقها مهمة إعادة الشريعة الاسلامية كشريعة حاكمة وشرعية مسيطرة على الافعال والاقوال والنظم. وانما الرجاء جله في السعي بهذه المطالبة لدى جماعات الامة، فهي مطالبة في هذا المجال انفذ وافعل، لانها تستثير فيهم تراثاً يحفظونه وعقيدة ينطقون بها وقيم سلوك وتعاملاً يالفون الاحتكام اليها وقوة تماسك يترابطون بها مع بعضهم البعض. وبقدر ما يشيع تبني هذه المطالبة بين افراد الامة وجماعاتها، بقدر ما يهيىء ذلك وجوه الضغط على الدولة لتعدل من طبيعتها ولتخفف من غلواء تفردها. وان افعل ما يقوم به هذا الاثر هو تخلل الامة هيئات وجماعات وطوائف ثم ما يشيعه ذلك من تغلغل في ابنية الدولة الحديثة من خلال العاملين بها، كل في مجاله ومحيطه. وافعل ما يكون هذا الصنيع في اجهزة الدول الحديثة ذات الهيمنة المركزية وذات الضخامة والتوغل في شؤون الجماعة لانها دول ذات اجهزة كبيرة تضم اعداداً غفيرة من المواطنين بما تنضح به عقائدهم وارائهم وبما يرشح من ذلك من اثار بقدر كثافتهم وقوة اقتناعهم.

إن لنا في تجربة احداث ١٩١٩ في مصر عبرة يمكن استدعاؤها في هذا الصدد، فان مطلب الاستقلال عندما ارتفع وشاع بما يشبه الاجماع، استطاع ان يحمل مؤسسات الدولة والادارة الى ما صارت به تزاور عن حركة شعب اعزل، سلاحه تماسكه واداته وقوفه صفاً كالبنيان المرصوص. فصار ذلك الجهاز محايدا ثم متعاطفا ثم مشاركا، وهذا ما اكسب حركة المصريين وقتها صبغتها السلمية، ومضاء عزيمتها في الوقت ذاته. عبّر اللورد اللنبي المندوب السامي البريطاني في مصر عن وجهة نظره تجاه موقف جهاز الدولة المصري وقتها بقوله: «ان الحكومة صارت مستحيلة»، وفي الحقيقة «ان الحكومة صارت مصرية» نضح عليها مجمل شعور الراي العام المصري بما يطلب وما يبغي، وكان جهاز الدولة ذاك هو عينه الذي حكم الانكليز المصريين به ما يجاوز خمساً وثلاثين سنة سبقت، فامتنع في ١٩١٩ على حاكميه وسلس للمحكومين به، في لحظات حاسمة، وتعددت طبيعة الدولة ونوع ادائها من بعد



للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر: الحياة اللندنية

التاريخ: ٩ مارس ١٩٩٦

كشريعة حاكمة، والى القضاء الشرعي الذي يطبقها بوصفه صاحب الولاية العامة. بدأت هذه المطالبة قبل الحرب العالمية الاولى كمطلب، لا اقول مطلباً مهنياً ولكن اقول انه كان يدور على اسس فقهية وفكرية واجتماعية، ويتردد الحديث بشأنه بين رجال الصفوة من العلماء وغيرهم. ثم تطور الامر بعد الحرب العالمية الاولى وبعد قيام ثورة ١٩١٩، وبعد انكشاف ان التحول الذي يجري في المجتمع المصري وغيره من مجتمعات المسلمين لا يقتصر على استبدال قوانين بقوانين ولا على الاستعاضة عن تنظيم قضائي بتنظيم اخر، ولكنه يمتد تحويلا لأسس الشرعية والمرجعية كلها في المجتمع. فالجامعة الاسلامية تسقط والهوية التي تقوم على اساس الاسلام تذوي، والتكوين العلماني يسود. وبدا ان الشريعة الاسلامية، وهي ركن النظم الاسلامية، كانما اريد اقصاؤها لا لعوار او نقص او قصور في تنظيمها للمجتمع وتثقيفها البشر، ولكن اريد بإقصائها تغييب شعور الجماعة بذاتها وتفكيك قوى التماسك بها كجماعة ذات هوية وموقف حضاري وتاريخ ممتد. ومن هنا بدأ مطلب العودة الى الشريعة الاسلامية يتحول من مطلب فقهي مهني اجتماعي الى مطلب سياسي. وجرى ذلك على ايدي الحركات السياسية الاسلامية التي ظهرت مع نهاية العشرينات من القرن الحالي، وهو لا يزال كذلك.

صار تطبيق الشريعة الاسلامية او العودة الى الاحتكام اليها «مسالة» او «قضية»، وصارت هذه المسالة تعالج في مجالين: مجال فكري يقوم بإعداد البحوث والدراسات وبذل الجهود للمواءمة بين احكام الشريعة الاسلامية واوضاع الواقع المعيش والمطالبة بإجراء المقارنات بين احكام القوانين الوضعية والاحكام التي تفتق عنها الفقه الاسلامي او التي يمكن ان يتفتق عنه، ومجال سياسي يطالب بتطبيق الشريعة الاسلامية ويحشد النفوس للمطالبة بها ويقف حارسا على هذه الدعوة ويبين مدى ارتباط الشريعة والاحتكام اليها بالموقف العقدي الاسلامي ومدى ما يطرا من نقص على إسلامية المسلم ان ابتعد عن الاحتكام الى شرع الله، وما يلحق المجتمع الاسلامي من عوار في هذه الحالة. ومن الطبيعي ان كلا المجالين يؤثر في الآخر ويتأثر به، وهو يغذيه ويتغذى بنتاجه.

على اني اجازف بالقول انه وان كان كلا النشاطين، كل في مجاله، يتجهان الى جمهور يتلقى عنهما، وكلاً منهما يستخدم الادوات الصالحة لهذا التوجه سواء بالبحث العلمي بالنسبة الى النشاط الفكري او بالدعوة بالنسبة الى مجال النشاط السياسي، فإن كلا منهما كان يستبطن في وعيه ان الغاية المرتجاة هو ان تتبنى الدولة هدف العودة لتطبيق الشريعة الاسلامية، وان يستعيد المجتمع المسلم شريعته بواسطة سلطة الدولة وعن طريق قراراتها الملزمة القادرة وحدها على تحقيق هذا الامر.

كان - ولا يزال - الهدف المستبطن هو تقنين الشريعة الاسلامية، اي صياغة احكامها صياغة قانونية معاصرة، لتصدر بها قوانين وقرارات من الدولة، وتكتسب شرعية سيادتها من إقرار الدولة لها وإصدارها لأحكامها ووقوفها كافلة تطبيقها حارسة على حسن إعمالها. وهنا ظهرت العقبة الكؤود التي تزداد كل حين امتناعاً، كلما ازدادت مع الوقت المطالبة بعودة الشريعة الاسلامية الحاحاً وانتشاراً.

وهنا احاول ان اقترب من لب ما اردت من هذه المقالة ان تطرحه، وهو في ظني ما يتوقف عليه تقدير منهج الدراسة المقارنة بين الشريعة الاسلامية والقانون الوضعي.

يجدر بنا ان نفرق ونميز بين الدولة من حيث هي هيئة وهيكل تكوين واسلوب اداء، وبين العاملين بها من ناس متخصصين تتوزع عليهم التخصصات كل في ما تأهل له، وتنقسم بينهم الاعمال نوعيات ومستويات، ليتجمع الاداء الكلي بعد ذلك من مجمل ما افضت اليه تلك الاعمال، وهو يتجمع مصطبغاً بالهدف الكلي او بواحد من الاهداف الكلية التي نيط بالدولة اداؤها وتحدد بها الغرض من قيامها.

بهذا التمييز الواجب يمكن القول ان الدولة الحديثة في مثل بلادنا الشرقية بعامة قد بلورتها الصناعة التاريخية منذ وجدت في القرن التاسع عشر، وبلورتها حصيلة العلاقة العضوية مع النفوذ الغربي المهيمن. وواحد من اهدافها الاساسية المتضمنة في ادائها الوظيفي وصياغاتها الفكرية ان تكرس النزعة القطرية والاقليمية، وان تؤكد الوجه العلماني الوضعي للمشرب الفكري، وان تصفي المؤسسات الاجتماعية التقليدية التي كانت تتشكل بها وحدات الانتماء الاجتماعية، محلية كانت او مهنية او مذهبية، والتي كانت تحفظ التوازن الاجتماعي للجماعة، وان تحل السلطة المركزية محل التكوينات الجماعية الفرعية وان تحتكر العمل العام من دون هيئات الادارة الذاتية كالطوائف والنقابات والملل وغيرها، وان تمتلك على سبيل الاختصاص المحجوز سلطة ادارة المجتمع وشؤون الامة بغير شريك لها من دونها من هيئات المجتمع المنظمة لجماعاته الفرعية.

وليس غير التوجه العلماني الوضعي هو ما يكفل للدولة إمكان تحقيق كل هذه الوظائف، لانها لا بد لقيامها بكل هذه المهام ليس ان تمتلك السلطة منفردة فقط، ولكن ان تمتلك مصدر السلطة، وليس ان تمتلك «مكنة» التشريع فقط ولكن ان تمتلك مصدر التشريع اي ان تكون هي مصدر الشرعية لما تقيمه في المجتمع من نظم وهيئات ولما تسنه من قيم واحكام. والدولة الحديثة تنظر الى علاقتها بالجماعة وبالمجتمع بوصفها قوامة عليهما وذات وصاية، وهذا امر إن لم يظهر في الصياغات الفكرية النظرية، او

يظهر في الفكر السياسي والفكر الدستوري الذي تستند اليه، الا انه يظهر واضحاً في ممارستها لوجوه نشاطها المختلفة، فهو ابدا مصدر الشرعية لاي من انواع النشاط التي تمارسها المهن او الزراعة او الصناعة او الري او فتح المحال العامة، فنادق او مطاعم او متاجر، وسواء نشاط التبرع او اعمال الخير او اقامة الجمعيات او طبع الكتب او إنشاء الصحف او الخطابة. لا شيء من ذلك إلا ويحتاج الى توصيف من جهة ما من جهات الدولة، ويصدر ذلك بواسطة قانون ينظمه، والقانون تصدره الدولة ذاتها من الهيئة المختصة بالتشريع فيها.

والقانون يصدر مستنداً في مرجعيته الى اجراءات إصداره عن طريق اجهزة الدولة، والى ما تقدره هذه الاجهزة من مصلحة في الاصدار. ومن ثم فاذا كانت الدولة الحديثة ذات سلطة مقيدة فيما تذكر النظريات الدستورية ونظريات علم السياسة، فهي مقيدة بما تنشئه من قوانين، اي هي مقيدة بعضها من بعض اي سلطتها التنفيذية بسلطتها التشريعية، بواسطة سلطتها القضائية التي تنظر الى ممارسات السلطة التنفيذية في ضوء ممارسات السلطة التشريعية لتقضي بما تنفذه السلطة التنفيذية والدولة باعتبارها جماع تلك السلطات الثلاث، فهي مقيدة بإرادتها ومشيئتها الذاتية ولا يرد عليها القيد من خارجها من اطار مرجعي عام خارجي يهيمن عليها مثل ما يحدث عندما نتكلم عن وجوب تقيد الدولة باحكام الشريعة الاسلامية، اذ تصير الدولة محكومة بمرجعية خارجة عنها لم تصنعها الدولة بذاتها. ومن ذلك يظهر وجه القول بان العلمانية هي من خصائص الدولة الحديثة في مجتمعاتنا، وهي من مقتضيات هذه الدولة ومن اركان تكوينها، وهي خاصة لصيقة بها متضمنة في مواد بنائها. ومن هنا استطاعت الدولة ان تحول المجتمع الى ان يصير من ممتلكاتها واصولها الثابتة. ومن هنا صار المجتمع تابعا وملحقا بالدولة وليس العكس لانها تملك، لا سلطة التشريع له فقط وانما تملك مصدرية سلطة التشريع له ايضاً.

من هنا يظهر التعارض الرئيسي بين مطلب تطبيق الشريعة الاسلامية وبين الدولة بالصياغة التي تقوم عليها هياكلها وبالوظائف التي تقوم بها هيئاتها الحديثة.

نحن نلحظ من متابعة وقائع حركة المطالبة بالعودة الى الشريعة الاسلامية انه كلما توجهت هذه الحركة الى الدولة كلما تعثرت وارتدت على آثارها، وكلما توجهت الى الجماعة سواء في خاصتها او عامتها، كلما ازدهرت وزهت. وموقف «الدولة الحديثة» ليس مرجعه الى انه لم تؤمن بالتوجه الى الشريعة الاسلامية بعد، ولكن مرجعه الى انه بمركزيتها الطاغية وامتلاكها للمجتمع لا تستطيع الا ان تمتلك مصدر الشرعية في المجتمع، فلا تكتفي بامتلاك سلطة التشريع، كما لا تستطيع الا ان تكون لديها القدرة على صياغة القيم وامتلاك الاساس الذي تقوم عليه القيم. بمعنى انه متى وجدت دولة تمتلك المجتمع وتعمل على السيطرة المتفردة على مقدراته لتكون هي المؤسسة الوحيدة ولتحطيم ما دونها وما يماثلها وما قد يعلوها من وحدات الانتماء الاخرى الجامعة للبشر على اختلاف مشاربهم وتنوع انشطتهم، متى وجدت دولة بهذه المواصفات فلا بد ان تكون علمانية لتصير شرعيتها مستمدة من ذاتها ونشاطها صادرا عن محض مشيئتها.

ونخلص من ذلك الى انه لا يقوم رجاء معتبر في تحقق له شانه في ان تبادر الدولة الحديثة في بلادنا وتاخذ على عاتقها مهمة إعادة الشريعة الاسلامية، كشريعة حاكمة وشرعية مسيطرة على الافعال والاقوال والنظم. وانما الرجاء جله في السعي بهذه المطالبة لدى جماعات الامة، فهي مطالبة في هذا المجال انفذ وافعل، لانها تستثير فيهم تراثاً يحفظونه وعقيدة ينطقون بها وقيم سلوك وتعاملاً يالفون الاحتكام اليها وقوة تماسك يترابطون بها مع بعضهم البعض. وبقدر ما يشيع تبني هذه المطالبة بين افراد الامة وجماعاتها، بقدر ما يهيء ذلك وجوه الضغط على الدولة لتعدل من طبيعتها ولتخفف من غلواء تفردها. وان افعل ما يقوم به هذا الاثر هو تخلل الامة هيئات وجماعات وطوائف ثم ما يشيعه ذلك من تغلغل في ابنية الدولة الحديثة من خلال العاملين بها، كل في مجاله ومحيطه. وافعل ما يكون هذا الصنيع في اجهزة الدول الحديثة ذات الهيمنة المركزية وذات الضخامة والتوغل في شؤون الجماعة لانها دول ذات اجهزة كبيرة تضم اعداداً غفيرة من المواطنين بما تنضح به عقائدهم وآراؤهم وبما يزشح من ذلك من آثار بقدر كثافتهم وقوة اقتناعهم.

إن لنا في تجربة احداث ١٩١٩ في مصر عبرة يمكن استدعاؤها في هذا الصدد، فان مطلب الاستقلال عندما ارتفع وشاع بما يشبه الاجماع، استطاع ان يحمل مؤسسات الدولة والادارة الى ما صارت به تزاور عن حركة شعب اعزل، سلاحه تماسكه واداته وقوفه صفاً كالبنيان المرصوص. فصار ذلك الجهاز محايدا ثم متعاطفا ثم مشاركا، وهذا ما اكسب حركة المصريين وقتها صبغتها السلمية، ومضاء عزيمتها في الوقت ذاته. عبّر اللورد اللنبي المندوب السامي البريطاني في مصر عن وجهة نظره تجاه موقف جهاز الدولة المصري وقتها بقوله: «ان الحكومة صارت مستحيلة»، وفي الحقيقة «ان الحكومة صارت مصرية» تضج عليها مجمل شعور الراي العام المصري بما يطلب وما يبغي، وكان جهاز الدولة ذاك هو عينه الذي حكم الانكليز المصريين به ما يجاوز خمساً وثلاثين سنة سبقت، فامتنع في ١٩١٩ على حاكميه وسلس للمحكومين به، في لحظات حاسمة، وتعددت طبيعة الدولة ونوع ادائها من بعد



للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر : الحياة اللندنية

التاريخ : ٥ مارس ١٩٩٦

الى درجة لا باس بها بالقياس الى سابق عهدها. وقصدت بذكر هذا المثال بيان ان التوجه الى الامة من شانه ان يفضيُ الى التاثير بالتعديل في طبيعة الدولة ونوع ادائها ما دامت اجتمعت الامة بهذا التوجه على مطلب معين.

ومن جهة اخرى، فنحن نتابع في خبرة الواقع المعيش، حركة المناداة بالحجاب بعد السفور، ولنا ان نتصور لو ان حركة العودة الى الحجاب بين النساء كانت توجهت الى الدولة لتعميم الحجاب او تزكيته في المدارس واماكن العمل. فاولا كان الامر الواقع سيكون في صالح السفور وكان الحجاب سيقوم بمثابة دعوة لتغيير الواقع، وثانيا كان سيلقى من الصدود ما لا يمكنه من الاقناع بدعوته، وثالثا كان سيولد نقطة احتكاك بينه وبين الدولة لانه ينازعها على قرارها ولانه يريدها على الخروج من علمانيتها. ولكن الحادث ان دعوة الحجاب توجهت الى جمهور الامة، ولم نشاهد القول بها بقدر ما شاهدنا الفعل لها الذي صار الى الانتشار والتغلغل في المجتمعات التي اعتادت بعض اوساط النساء فيها على السفور منذ عشرينات القرن العشرين، حتى صارت الازياء حاسرة عما لا يجوز كشفه ثم ال الامر الى العكس فدنت الجلابيب وتغطت الشعور، واتت المحاكاة اثارها وتغير الوضع المحيط وانسدلت الملابس وصارت الحاسرة تفاجا من امر نفسها بانها قد صارت اقرب الى الانكشاف والعري، على رغم ثبات زيها طولا وسعة لان «الوسط» قد تغير وكشف لها من امر نفسها ما لم تكن تلحظ. واكتسب الحجاب الامر الواقع، وجاءت دعوة التغيير من دعاة السفور، وظهرت الدولة حيية مترددة تقدم رجلاً وتؤخر اخرى وتلزم بالسفور في المدارس ثم تعود وتعدل وترمي بانصاف الاقوال ونواقص القرارات.

هذا ما قصدت بيانه من التوجه الى الامة واكتساب قدم راسخة فيها قبل التوجه الى الدولة، والتوجه الى الاهالي بالنصيحة وبالفعل الفردي والجمعي، قبل التوجه الى الحكومة لاصدار القرارات.

الى اي مدى يمكن التوجه بطلب العودة الى الشريعة الاسلامية، التوجه به الى الامة لممارسته، وهو يتعلق بتطبيق القانون النافذ في المجتمع مما تملكه الدولة، ومما يعتبر جوهر سيادتها؟ وهل يمكن ممارسة الاهلين للتحاكم بالشريعة الاسلامية في ظل سيادة الدولة القائمة والنظام القانوني الوضعي السائد؟ إنني احاول ان اضع السؤال بهذا الاسلوب الملتبس حتى يمكننا تحريره واستخلاص حقيقة المقصود. فليس المقصود تحدي سلطة الدولة، وليس المقصود ايجاد قانون بطريقة تاباها الدولة السائدة. انما المقصود الذي اريد ان اوضحه هو كيفية تخلل الشريعة الاسلامية للنظام القانوني السائد. وهذا ما يجعلنا نحدد في البداية ما هو المقصود من «الشريعة الاسلامية».

عندما عدلت تشريعاتنا من الاخذ عن الشريعة الاسلامية الى الاخذ عن القوانين الاوروبية، فرنسية او انكليزية او غيرها، لم يكن قصد النفوذ الغربي من ذلك في ظني استبدال احكام محددة في القانون المدني او التجاري باخرى، فقد كان ذلك ممكنا في اطار حاكمية الشريعة الاسلامية بما تسع من تعدد وتنوع في الاجتهادات والمذاهب والآراء. ولم يظهر ان مسعى من ذلك جرت محاولته قبل ادخال القوانين الاجنبية، ولا ان هذه القوانين الغربية ادخلت بعد الياس من محاولات تجديد الشريعة الاسلامية، لم يظهر اي من ذلك، انما كان القصد في ظني هو العدول عن الاطار المرجعي الشرعي الى اطار مرجعي اخذ عن الغرب وقوانينه بما يقضي على استقلالنا التشريعي ويكرس التبعية للغرب في نظمنا التشريعية واجتهادات قضاتنا ومفتينا وشراح القوانين عندنا. وهذا ما حدث، فقد صرنا بعد ان كنا نقول قال الله وقال الرسول صرنا نقول قال قانون نابليون وقال القانون الروماني من قبله، وبدل ان نستدل بمالك والشافعي وابي حنيفة وابن حنبل صرنا نستدل بـ «بلانيول» و«دوجي» و«اسمان» و«كابيتان»، وبدل ان نلجا للفتاوى الهندية ومبسوط السرخسي، صرنا نلجا «لداللوز» واحكام النقض الفرنسية.

لا تثريب علينا ان نطلب العلم من كل مكان، ولو من الصين (ولم تكن من اهل العبادات السماوية)، ولكن التثريب اننا لم نضف علما الى علم انما استبدلنا علم الاخرين، والاثم الاعظم اننا فصلنا تنظيماتنا عن عقيدتنا كاصل للشرعية، ومعيار للاحتكام، واخذنا من عقائد الاخرين اصل شريعتهم ومعايير احتكامهم. لم يكن المقصود اذاً استبدال حكم فرعي في واقعة او نازلة محل حكم اخر، انما كان المقصود العدول عن اصل الشريعة الاسلامية الى اصول شرعية وضعية غريبة وافدة. ويقال ان القانون المدني الذي اعد لمصر من القانون الفرنسي وصدر في العام ١٨٨٣ كان عرضت نصوصه على بعض علماء الشريعة، فتحدث بعضهم عما وجده من وجوه الشبه بين احكام هذا القانون وبين اجتهادات الفقه المالكي في عديد من المسائل؛ وهذا يؤكد على انه لم يكن المقصود العدول عن الاحكام انما هو العدول عن المصدر الشرعي للحكم. وهذا ما تحقق فعلا فيما تلا ذلك من عقود حتى ظهرت الدعوة لاستقلال القانون المصري عن القانون الفرنسي بمجموعة التقنينات التي صدرت في الاربعينات، وكان اساس حركة الاستقلال هذه هي الفصل بين احكام هذه التقنينات وبين الاصل المرجعي لها، سواء كان قانونا فرنسيا او قانونا المانيا او غير ذلك.

---

* النائب الاول لرئيس مجلس الدولة المصري.



المصدر : الاهرام

التاريخ : ٥ / ٢ / ١٩٩٦

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

● «أطفال الشوارع» موضوع ندوة ينظمها المركز القومى لثقافة الطفل ا ١٠.٣٠ صباح اليوم بمقره فى الهرم ويتحدث فيها د. احمد عبد الله ود. اعتماد خلف واللواء عبد الوهاب فريد وهدى جاد ويديرها د. علاء حمروش مدير المركز.



فى أول اجتماع للجنة العليا لشئون التشريع:

وزير العدل: تطوير كافة التشريعات لتنقيتها وإقامة صرح تشريعى متكامل

كتبت ـ ماجدة حسنين:

فى أول اجتماع عقدته أمس اللجنة العليا لشئون التشريع، أعلن المستشار فاروق سيف النصر وزير العدل، انه لابد من تطوير كافة التشريعات، لتحقيق بناء المجتمع وحماية مبادئه عن طريق مراجعتها وادماجها بهدف تنقيتها مما قد يشوبها، وتجميعها فى تشريعات مبوبه من اجل إقامة صرح تشريعى متكامل يجمع بين الاصالة والمعاصرة فى مختلف المجالات. وخاصة الاقتصادية والسياسية، وقال الوزير انه تم الاتفاق على ان تعقد اللجنة اجتماعاتها الدورية كل اسبوعين.

واستعرضت اللجنة منهج عملها، واتفقت على ان يعرض عليها فى الجلسة القادمة ما تم حصره وتجميعه من تشريعات لتصنيفها فى مجموعات بحسب الوزارات التى تقوم على تنفيذها، وذلك لتشكيل لجان بالوزارات المعنية تعكف على دراستها ومراجعتها تقابلها لجان نوعية منبثقة عن اللجنة العليا فى كل تخصص وهى لجان الزراعة واستصلاح الاراضى، والتأمينات والشئون الاجتماعية، والنقل والمواصلات، والكهرباء، والطاقة، والاعلام والثقافة، وقطاع الاعمال، والتنمية الادارية، وشئون البيئة، والادارة المحلية، والتعليم، والبترول، والسياحة، والاشغال والموارد المائية، والاسكان والمرافق، والبحث العلمى، والقوى العاملة والهجره، والتجارة والتموين، والصناعة والثروة المعدنية، والصحة، والسكان، والاقتصاد والتعاون، وشئون العدل، والداخلية، والأوقاف

وقال الوزير أنه يمكن لهذه اللجان الاستعانة بالخبراء لانجاز عملها وقد اتفق على ان تتولى اللجنة العليا انعقاداتها الدورية النظر فى مشروعات القوانين التى تدعو الحاجة إلى سرعة اصدارها والتى ترد من الجهات المختلفة ـ وعلى سبيل المثال مشروعات القوانين اللازم اعدادها انفاذا لما قضت به المحكمة الدستورية العليا من عدم دستورية بعض القوانين الحالية والتى تبين انها صدرت منذ عشرات السنين ومنها قوانين انشاء نقابة المهن الفنية والتطبيقية والنقابات العمالية وحماية القيم من العيب والضريبة على الاستهلاك ورسم تنمية الموارد المالية وتعديل بعض احكام قوانين الاحوال الشخصية.



المصدر : الأهــــــرام

التاريـخ : ٦ . مارس ١٩٩٦

حصر التشريعات الصادرة منذ ١٨٢٨ لوضع نظام متكامل

صرح المستشار فاروق سيف النصر وزير العدل، فى أول اجتماع عقدته اللجنة العليا لشئون التشريع أمس، بأنه جرى حصر وتجميع التشريعات الحالية بواسطة مركز المعلومات، ودعم اتخاذ القرار بمجلس الوزراء، وقال: إن بعضها صدر منذ عام ١٨٢٨، وقام المركز بتصنيفها تمهيدا لوضع نظام تشريعى متكامل يلبى متطلبات المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية ويواكب روح العصر.



أمن المحاكم فى قفص الاتهام !

إعادة النظر فى نظام تأمين جلسات المحاكم

قائد حرس المحاكم : طلبنا أجهزة إنذار ولم تستجب وزارة العدل

فى محكمة الاحوال الشخصية لاحظ القاضى وجود اكثر من ٥٠ مواطنا مسلحا داخل القاعة .. اشتد عجبه .. وعاد لالقاء نظرة على اوراق القضايا امامه .. ولم يجد فيها شيئا يدعو لذلك . نظر عن يمينه ربما يجيبه زميله .. فاكتشف ان المسلحين جاءوا فى قضية نسب طفل عمره سنة . اسرع القاضى الى التليفون .. اتصل بقائد الامن المركزى .. وعلى الفور حضرت قوة اخرجت جميع المسلحين من داخل القاعة . بهذا التصرف تمكن القاضى عادل القفى من انقاذ المحكمة وهيئة القضاء من ارهاب سافر .. وهنا سلمت الجرة هذه المرة !

لكن ما حدث هذا الاسبوع يفوق خيال هيتشكوك مخرج افلام الرعب الشهير .. بينما المتهم يقف فى قفص الاتهام فى انتظار حكم القاضى .. اذا بمن يخرج - من بين طيات ملابسه - مسدسا ويطلق منه رصاصة واحدة تخترق القفص الحديدى وصدر المتهم لتقتله وتنفذ الى حارسه لتصيبه .. وهكذا دون انتظار لحكم القضاء .. يأتى الدهماء لينفذوا حكمهم هم فى خصومهم !

وهكذا .. يدخل امن المحاكم قفص الاتهام .. وتثير القضية عدة دلالات .. ولنبدأ بآراء الخبراء والقضاة والمتقاضين والمحامين .. عسى ان نصل الى نتيجة !

حرس المحاكم لابد ان يكون تابعا لوزارة العدل كما هو متبع فى كل الدول الاوربية .. هذا ما بدأ به المستشار حسن خليل وكيل نادى القضاة ورئيس محكمة استئناف كلامه ويضيف : لقد اجريت اكثر من دراسة وبحث حول تامين المحاكم وضرورة استقلال ذلك عن وزارة الداخلية منها ما قدمه اللواء رضا عبدالعزيز منذ ٦ سنوات حين كان مديرا للترحيلات والحراسة حول ضرورة وجود شرطة خاصة للمحاكم .. فيتم انتداب ضباط ورجال شرطة اكفاء وذوى خبرة فهنا الضابط يتعامل داخل المحكمة مع خصوم قد يكون بينهم جرائم ثأر او قتل .. ويضيف : الحرس الموجودون حاليا ليسوا بالعدد او الكفاءة المناسبة لكم الجلسات التى تعقد يوميا خاصة بالمحاكم الكبرى مثل مجمع شمال القاهرة .. كما ان الحراسة عادة تنصب على الدعاوى الجنائية دون المدنية ففى حالة نظر النزاع المدنى ليس هناك على الاطلاق ما يحمى القاضى من اى اعتداء واذا اصدر حكما على احد الموجودين لارتكابه ما يستدعى ذلك لايجد من ينقذه فالحاجب عادة كبير السن ويحتاج للعون ! والقضاة عادة لا يطلبون خروج رجال الشرطة من القاعات فهم يمثلون الامان لنا ونحن فى المنصة مما يساعد على تحقيق العدالة التامة .

المستشار بكرى عبدالله محامى عام نيابات جنوب القاهرة يؤكد على ضرورة وجود جهاز شرطة خاص بامن المحاكم والنيابات يكون تحت اشراف وزارة العدل ويشمل الحراسة وتنفيذ الاحكام ويكون على دراية كاملة بكيفية تحقيق امن المحاكم وتطوير الحراسة بها .. ويضيف : المحاكم فى كل دول العالم لها اجراءات صعبة جدا لدخولها فلابد ان يمر المواطن على عدة بوابات اليكترونية ويتم تسجيل اسمائهم وتفتيش حقائبهم ولذلك لابد من وضع تلك البوابات كما يحدث الآن فى معظم مرافقنا فالمحكمة اجدر لانها عرضة لدخول اى شخص يحمل سلاحا وهو حادث متكرر يعرض القضاة واعضاء النيابة والمواطنين للخطر .

يقول المستشار محمد عادل القفى رئيس محكمة احوال شخصية : اثناء نظر قضية سمية سليم المشهورة بحسناء قويسنا لاثبات بنوة طفلها فوجئت بامتلاء المحكمة باكثر من ٥٠ فردا معهم اسلحة نارية فاوقفت نظر القضية وطلبت حماية رئيس حراسة المحكمة فارسل امينى شرطة .. فما كان الا ان اتصلت بالامن المركزى فارسلوا قوات امنت المحكمة واخرجت الجميع حتى تم نظر القضية .. ولابد من اخراج فكرة الشرطة القضائية للنور فمنذ عام اطالب باحضار شاب بدد اموال شقيقته وهرب وكل شهر اطبق ١٠٠ جنيه غرامة على مأمور



للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر : الأخبار

التاريخ : ٢٦ مارس ١٩٩٦

القسم دون فائدة .. ان هذه الشرطة سوف تسهل لنا الكثير وتوفر لنا الحماية المطلوبة والمحاكم التى يدخلها المجرمون اولى بالحماية الخاصة من اى مكان اخر .. اما المستشار عدلى خليل رئيس محكمة امن الدولة والجنايات فيطالب بضرورة تطوير عمل حرس المحكمة الحالى والعمل على نشره بجميع محاكم مصر حيث انه غير موجود الا بالمدن الكبرى فقط اما باقى المحاكم فلا يوجد بها سوى مساعد شرطة منتدب .. ويضيف : يجب الاستعانة بدوريات من رجال الشرطة طوال الـ ٢٤ ساعة لضمان عدم تسلل اى خارج عن القانون كما يجب تزويد الابواب باجهزة الكشف عن المفرقعات لضمان سلامة مبنى المحكمة ومن بداخله خاصة عند نظر القضايا الارهابية .

عماد الدين عبدالرازق رئيس نيابة بمجمع الجلاء يقول : هناك ثلاثة اقسام لامن المحاكم وهى امن القضاة ورجال النيابة وليس هناك تخطيط محدد لها حاليا وان ظل القلم والعدالة هو الحارس لنا .. وبالنسبة للمتهمين فهناك قصور شديد . فالمفروض تفتيشهم عند الدخول والخروج وهذا لا يحدث دائما اما الجمهور فقد كان يتم تفتيشهم ايام ازمتى الكويت والزلزال اما الان فلا يوجد ضوابط محددة موضوعة ويتم تطبيقها كما يجب منع الزحام حول قفص الاتهام لتحقيق رقابة فعالة للجميع .

اما المستشار محفوظ شوبطى رئيس محكمة شمال القاهرة فقد حاولنا تحديد موعد لمقابلته واتصلنا به اكثر من مرة وكان الرد انه فى اجتماع مهم او خارج مكتبه !

وعلمت (الاخبار) انه يتم الان دراسة ما حدث بمحكمة شمال القاهرة وسوف يتم تطبيق عقوبة على طاقم رجال الحراسة الذى كان موجودا بالمحكمة عند حدوث هذه الواقعة !

ويضيف زكريا الوكيل رئيس محكمة جنح روض الفرج : الحادث الاخير يثير بداخلنا مخاوف قديمة والامن موجود بالمحاكم ولكنه ليس كافيا ويجب زيادة الاعتمادات له ولندخل الوسائل الالكترونية الى المجمعات الجديدة من المحاكم على سبيل التجربة .. ويقول اسماعيل عبدالعال رئيس محكمة جنح مستانف الجمالية : يجب ان تظل ابواب المحكمة مغلقة حتى بدء الجلسات وتفتيش من يدخل ولكن الجلسات عادة علنية دون وجود حراسة او اجهزة انذار .. واتذكر اثناء عملى بالمنصورة منذ سنوات كان هناك مساعد بالجيش على المعاش اقام دعوى ظلت منظورة امام المحاكم ١٠ سنوات وعندما يئس وضع قنبلة اسفل المنصة الا ان الله سلم لانها كانت بدائية وتم اكتشافها وابطالها .. ويضيف محمد يسرى رئيس محكمة : فى محكمة الجيزة تمت تعلية القضبان الحديدية قريبا لمقاومة ظاهرة هروب المجرمين لعدم كفاية الحراسة .. ويطالب خلف عبيد رئيس محكمة بضرورة وجود معاهد خاصة لتدريب الحراس وتجهيزهم علميا للقيام بواجبهم داخل المحكمة كما حدث مؤخرا لرجال المرور .

دور الشرطة

انتقلنا الى ادارة أمن المحاكم والترحيلات والتقينا باللواء عبدالغفار منصور مدير الادارة .. سالته هل هناك قصور فى تامين المحاكم فقال : الحراسة موجودة وكل جلسة لها اثنان من الحراس ولكن بعض القضاة يخرجونهما من القاعة وكل محكمة لها رئيس حرس مسئول ولكن الجلسات عادة علنية ويتم التفتيش ظاهريا .

ويضيف فى ٧ يوليو ٩٥ ارسلنا لرؤساء الحراسات بالمحاكم نؤكد على ضرورة التواجد المستمر بالمحاكم ومتابعة تواجد رجال الحراسة والاشراف بانفسهم على تفتيش القاعات وتامين دخول المسجونين وخروجهم وتامين القاعات قبل وبعد واثناء المحاكمة وتامين دخول وخروج القضاة والاهتمام باية شكوى ترد اليهم وعدم مغادرة المحاكم لاى سبب اثناء نظر اية قضية .. وفى ٣ سبتمبر ٩٥ ارسلنا لرئيس محكمة الاستئناف خطابا يؤكد على ضرورة وضع اجهزة انذار مبكر عند الابواب الرئيسية للدخول والخروج وفى ٢ ديسمبر ٩٥ ارسلنا لرئيس محكمة الاستئناف نطلب تنفيذ الطلب السابق والموافقة على اغلاق جميع الابواب عدا باب واحد عند انتهاء العمل وتزويد جميع المحاكم باجهزة كشف عن المفرقعات ومنع دخول سيارات النقل وتفتيشها بمعرفة رجال الحراسة وتفتيش كل من يدخل ويخرج واخطارنا بوجود شخصيات مهمة بالمحاكم لحمايتها .. واعددنا خطة لحماية ولتامين المحاكم والنيابات ونحن الذين قبضنا على المجرم بمحكمة شمال القاهرة ومنعنا هروبه ..

ويقول مدير ادارة الحراسة : حتى الان لم نتلق ردا كافيا على طلباتنا رغم خطورة الامر .. والشرطة لم تقصر ولكننا نحتاج لبعض التنظيم والمزيد

تحقيق :
خالد ميرى

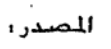


اللواء عبدالغفار منصور
تعليمات مشددة



للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر : الأخبار



التاريخ : ١٩ مارس ١٩٩٦

من الاهتمام لتادية رسالتنا في حماية الجميع بالمحاكم على اتم وجه .

■ اراء اخرى ..

دخلنا الى قاعات المحاكم وسالنا لجمهور والمحامين عن الأمن فقالوا : الفى فريد المحامى يقول : يجب منع دخول الجمهور للقاعات اذا كانوا متفرجين وليست لهم قضايا حتى لا يتسببوا في الازعاج والمشاكل اثناء نظر قضايا الاخرين ويؤكد د . جمال زكى استاذ القانون المدنى والمحامى : في القضايا الجنائية وامن الدولة يجب الاهتمام بتوفير الحراسة الكافية لها لحمايتنا كمحامين وجمهور من اى متسلل يريد ارتكاب فعل إجرامى ويجب تكثيف التواجد الامنى داخل القاعات .. تؤكد ايمان فودة المحامية ان ماحدث يمثل قصورا بسيطا وهو يحدث في مختلف الاماكن فالطائرات يتم اختطافها رغم كل الاحتياطات الامنية .. ولكن يجب توفير حراسة امنية كافية للمتهمين فهم ابرياء حتى تثبت ادانتهم ولحمايتهم حتى من انفسهم فقد رايت بعينى بمحكمة الجيزة متهما يقفز من فوق قضبان قفص الاتهام داخل القاعة ويهرب لانها لم تكن بالارتفاع الكافى وهو ما تم تلافيه الان .

غضرى العزب مواطن يؤكد على ضرورة توافر الحراسة للمحاكم لمدة ٢٤ ساعة متصلة فهذا يضمن السلامة للجميع فما ذنب الابرياء اذا حدث تقصير .. وتؤكد كريمة مرسى على ضرورة عدم دخول القاعة الا للمتقاضين فقط مع التفتيش الدقيق وتطالب باستخدام احدث اجهزة الانذار وتضيف انها شاهدت بعينها متهما يحاول الاعتداء بمطواة على اخر داخل محكمة شمال القاهرة منذ شهور قليلة لان الحراسة لم تكن كافية .. ويطالب كمال طنطاوى مدير سابق بعدم وضع الخصوم معا في قفص اتهام واحد حتى لا يثار احدهم وتقع كوارث جديدة خاصة في قضايا الثار .. ويضيف محمد طه الديب [شاهد] : نحن لا نتمتع باى حماية داخل المحاكم حتى في القضايا الحساسة ويجب اتخاذ اجراءات في هذه النقطة حتى لا نتعرض لاى ضغوط خاصة في القضايا المهمة

ويضيف جرجس برسوم حاجب : نحن لا نستطيع فعل شىء عند حدوث اى تجاوز من الجمهور مع عدم وجود حراسة كافية وقد يتعرض القاضى لحرج بالغ اثناء نظر القضايا .. ويؤكد حمدى سماحة المحامى على ضرورة وجود حراسة دائمة للقضاة والمستشارين .

حالة خاصة

يقول المستشار محمد حامد الجمل رئيس مجلس الدولة السابق : عندما توليت رئاسة مجلس الدولة سنة ٩٠ اكتشفت انه رغم خطورة القضايا التى ينظرها لايوجد به اى مكتب للأمن او حراسة خاصة لارشيف قضاياه ومستنداتها . كما تبين عدم وجود اى اجراءات تؤمن مقر المجلس الرئيسى ومحاكمه

وحدث بالفعل نتيجة هذه الفوضى ان تم التعدى داخل المبنى الرئيسى على رئيس سابق للمجلس بالقول المقذع والارهاب من شخص ادعى انه مضطرب نفسيا .. كما اعتدى على نائب لرئيس مجلس الدولة بالضرب والسب من موظف مختل وتم اللجوء في الحالتين للشرطة للقبض عليهما والتحقيق .

ويضيف من ابرز الحالات التى هددت استقلال القضاة وحريتهم ونزاهة ضميرهم انه في قضايا محددة مثل قضية سوق روض الفرج كان يتجمع عديد من التجار والبائعين بسيارات اتوبيس في الفناء الرئيسى باعداد بلغت ١٥٠٠ شخص وكانت هيئة المحكمة الادارية العليا برئاستى تتوجه لقاعة المحكمة التى كانت تخلو من اى حراسة بين صفين من هؤلاء مع ما في ذلك من مخاطرة وتأثير على نفوس القضاة .. كما اقتحم عدد من المحامين بزعامة محام مضطرب نفسيا لمكتب رئيس مجلس الدولة لفرض اجراء محدد عليه بتوجيه عناصر معينة .. كما اقتحم ضابط سابق مختل عقليا لمكتبى مساء رغم وجود حارس .. ويقول لكل ذلك قمت بانشاء مكتب امن تابع لرئيس مجلس الدولة وبناء على مسابقة التحق به رجال شرطة وجيش سابقون وطلبت من الوزير وضع حراسة خاصة لمجلس الدولة ومحاكمه لتامين القضاة والمستشارين وتم بالفعل الاهتمام بالتامين بصفة خاصة اثناء نظر القضايا المهمة عندما كنت رئيسا للمجلس الا انه لم يتحقق رغم الجهد في تحديث غرف حفظ المستندات وادخال نظام الكمبيوتر والتصوير الالى للقضايا وتوفير مضخات اطفاء الحريق .. لم يتم ما يجب ان يكون من وضع نظام متكامل للتامين وتحقيق الامان للقضاة والمستندات والمبانى ولا يمكن ان يتحقق ذلك الا لو انشئت شرطة قضائية تابعة لمجلس الدولة والمجلس الاعلى للقضاة لتحقق هذه الاغراض على غرار الشرطة المتخصصة المستقلة التابعة لمجلس الشعب وبغير ذلك فان رسالة القضاء وهى تحقيق العدالة في المجتمع وسيادة القانون وردع العنف والظلم والتعدى في استقلال وتجرد ونزاهة وحياد وسرعة وحسم وامان لن يكون مجديا وسوف تتكرر الحوادث كما وقع في قفص المتهم امام قضاته واحد اسبابه ليس فقط عدم توافر الامان بل ايضا البطء الشديد في القضاء وعدم احترام الاحكام وتنفيذها بواسطة شرطة قضائية مستقلة مما يفقد الافراد احترامهم للمحاكم والقضاة ويدعوهم مع عوامل كثيرة اخرى للحصول على حقوقهم بايديهم .



المصدر: الأهرام

التاريخ: مارس ١٩٩٦

أطفال العالم يحتفلون بمرور ٥٠ سنة على منظمتهم الدولية

★ واشنطن - مكتب الأهرام:
شارك عدد كبير من أطفال العالم فى مظاهرة حب رائعة ضمها حفل اقيم بمسرح وارنر فى واشنطن بمناسبة مرور خمسين عاما على تاسيس منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، وكانت ضيفة الشرف فيه هيلارى كلينتون قرينة الرئيس الامريكي .. ارتدى احد اطفال الجالية المصرية، الذى شارك فى الحفل، الزى الفرعونى، فى فقرة فنية تمثل اطفال العالم.



المصدر: الأهـــــرام

التاريـــخ: ٦ مارس ١٩٩٦

إجراء مسح شامل لعمالة الأطفال بجميع المحافظات

كتب - هيثم سعد الدين:

اكد السيد أحمد العماوى وزير القوى العاملة والهجرة ان الحكومة تولى اهمية قصوى لتنفيذ المسح الشامل لعمالة الاطفال على مستوى الجمهورية لما له من اهمية فى علاج المشكلة. جاء ذلك فى اجتماع اللجنة العليا لعمالة الأطفال أمس لبلورة الاستراتيجية القومية للحد من عمالة الطفل للدخول فى مرحلة التنفيذ كنواة لبرامج اخرى فى إطار الحل الشامل للمشكلة. وحضر الاجتماع السيد ميشيل بونية المدير المسئول عن أنشطة منظمة العمل الدولية للحد من عمالة الطفل فى المنطقة الأفريقية، وممثلون عن اليونيسيف والمجلس العربى للطفولة ووزارات الشئون الاجتماعية والصحة، والزراعة والتعليم، والإعلام. وقال الوزير إن الأنشطة المستهدف تنفيذها مع الهيئات الحكومية وغير الحكومية والمنظمات الدولية الإقليمية تتضمن إعداد مسح قومى لظاهرة عمالة الأطفال. وتنظم برامج تدريب لمفتشى السلامة والصحة المهنية، ومفتشى وزارة الزراعة من واقع البرنامج التدريبى الشامل الذى أعده البرنامج الدولى لمكافحة تشغيل الأطفال.

وأكد عبد القادر الأعصر مستشار الوزارة للتعاون الدولى على ضرورة تنظيم حملة اعلامية لمدة عام لإيقاظ الضمير الانسانى لدى أصحاب الورش وتوجيه الدعوة لأصحاب القرار للإسهام فى التأثير على الرأى العام للحد من الظاهرة.



للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر: الحياة اللندنية

التاريخ: ٦ مارس ١٩٩٦

منهج النظر في دراسة القانون مقارناً بالشريعة

(٢ من ٣)

طارق البشري *

■ بهذا يظهر ان حركة العودة للشريعة الاسلامية انما تجد اساسها وحقيقة مقصودها في العودة للاطار المرجعي والمصدر التشريعي للاحكام الشرعية التي ولدها الفقه الاسلامي باساليب الاجتهاد المعروفة من الاصلين الثابتين للشريعة الاسلامية وهما القرآن الكريم وسنة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم. لذلك اخال اننا اخطانا احيانا عندما استدرجنا للحديث عن الاحكام التفصيلية، وكان طبيعيا ومطلوبا ان نثبت بالحديث عن الاحكام الفرعية قدرة الشريعة الاسلامية على البقاء والتجدد وتنظيم حياتنا المعاصرة ووجوه النفع الاجتماعي من تطبيقها. ولكن هذا المسعى للاثبات غلا احيانا وجعل البعض يظن ان طلبتنا احكام فرعية محددة بموجب كونها كذلك مع ان طلبتنا هي اعادة اصل الشرعية الاسلامية لتكون حاكمة ومعيار احتكام ومصدراً تشريعياً للمعاملات والنظم فضلا عن قيم السلوك الضابط للاخلاق. المطلوب هو المرجعية، هو المورد والمشرع وعين الماء، المطلوب ليس الموزون مجردا، بل الميزان في الاصل والاساس. ونحن نطلبها كاطار فسيح يسع - كما وسع دائما على مدى تاريخي طويل وفي مجال جغرافي عريض - العديد من الاجتهادات وتنويعات الاحكام واختلافاتها وتغيرها، نطلبها ونعلم انها تسع اجتهادات وتنوعات بقدر ما تسع لمناهج التفسير واصوله المعروفة والمعترف بها.

المقصود هنا بالتوجه الى الامة والمطالبة بعودة الشريعة الاسلامية، لا يبغي تحدي سلطة الدولة، ولا يصل الى ايجاد قانون وتنظيم بديلين على غير ما سنت الدولة، ولا يبلغ الخروج على قوانينها. وفي الوقت ذاته ليس المقصود فقط هو عموم الدعوة الى الشريعة الاسلامية وتزكية اطرها المرجعية ومعاييرها في الاحتكام بها بين الناس، انما المقصود هو منزلة بين هاتين المنزلتين، وهذا ما احاول عرضه هنا.

المقصود ليس فقط الدعوة «للمطالبة»، انما هي دعوة تفيد الحث على «الممارسة»، ولكنها ممارسة مقصود ان تجري لا لتغيير الاحكام القائمة (فهذا امر تبقى بالنسبة اليه الدعوة الى «المطالبة» بتغيير ما يتعارض مع الشريعة الاسلامية وتشريع ما توجبه مما لا يزال غير نافذ بسلطان الدولة) ولكنها «ممارسة» تجري لتغيير «الاطر المرجعية» اي تعديل قواعد الاحتكام للنصوص والاحكام السارية الان ليصير مصدر الشرعية لها هو اتفاقها مع الشريعة.

المطلوب هنا هو النظر فيما تسعه الشريعة الاسلامية من احكام تقوم بها القوانين والتشريعات السارية والنافذة في المجتمع الان، ورد هذه الاحكام الى اطرها المرجعية من الشريعة الاسلامية، واسنادها الى ما يمكن ان تستند اليه من مصادر التشريع الاسلامي وفقا لما تفتق عنه اجتهاد الفقهاء المسلمين قديما وحديثا. وهذه المسالة هي ما احاول عرضه، اي ان يتجه رجال القانون والفقه والعاملون بالقانون من المحامين والقضاة والشارحين والدارسين والاساتذة المعلمين، الى بيان الاسناد الشرعي لاحكام القوانين القائمة، في حدود ما تطيق الشريعة الاسلامية وفقهها اسناده من احكام تلك القوانين. وابادر فاذكر ان الامر هنا لا يعني اضفاء بردة الدين والشرع الحنيف على نظام قانوني وضعي علماني، وانما هو تخلل للنظام القانوني القائم الذي لا استطيع ابداله، تخلله بالتدريج لرد اصول مرجعيته لمصادر التشريع الاسلامي. والفرق بين العمليتين يتاتى من ثلاثة وجوه هي ما يلي:

اولا: ان اضفاء بردة الاسلام على ما ليس منه، مقصود بها تثبيت الوضع القائم وابقاء المصدرية الوضعية العلمانية للتشريعات القائمة، وهي تبغي اذابة الفروق بين الصبغة العلمانية الوضعية والصبغة الشرعية الاسلامية، وهي تنكر مبرر قيام دعوة اسلامية تهدف الى تطبيق الشريعة واقرار حاكميتها في المجتمع باعتبار ان الشريعة قائمة ونافذة فعلا. بينما التخلل المطلوب للنظام القانوني، يستبقي وضوح الفروق لديه بين احكام ونظم وقوانين ذات مصدر علماني وضعي حسب اصل نشاتها وتقريرها وبين احكام ونظم وقوانين ذات مصدر شرعي اسلامي. وهو بدعوته الى تخلل النظام القانوني لا ينكر وجوب قيام الدعوة العامة باقرار مرجعية الشريعة الاسلامية، فهو يضيف وسيلة الى وسائل ولا يستعيض بوسيلة مقترحة عن الوسائل القائمة الان فعلا، فهو يضيف ولا ينقص.

ثانيا: ان اضفاء بردة الاسلام على ما ليس منه، انما تصطنع فقها واجتهادات لا تجري وفق اصول التفسير والفقه التي يجريها علماء الشريعة، انما يؤولون الاحكام الشرعية بما يخرجها عن وجوه القياس الصحيحة الى ما ليس مقصودا به الا اضفاء الصبغة الشرعية على احكام تتعارض معها. فهو باجتهاده يصل في الحقيقة الى «التعطيل» وليس الى «الاعمال».

بينما القائل بالتخلل للنظام القانوني لا يبغي ان يصطنع فقها يخرج عن مالوف ما تجري به مناهج الفقه الاسلامي وسوابق اجتهادات المجتهدين من داخل الفقه الاسلامي وبمادته، وهو بذلك يخضع نصوص الاحكام الوضعية لهيمنة الشرعية الاسلامية مصادر وفقهاً، ولا يخضع احكام الشريعة لهيمنة النظر الوضعي العلماني.

ثالثا: ان من يضفي بردة الاسلام على الاحكام الوضعية العلمانية انما يبذل الطاقة ليخفي الفارق بينه وبين دعاة الشريعة الاسلامية وهو ينشط



لالتباس ان المطالبين بالشريعة الاسلامية انما يطلبون احكاما فرعية مما يتعلق بوقائع الحياة الجارية ونوازلها ويحاول ان يثبت ان لا فرق في تلك الاحكام الا في النزر اليسير.

بينما القائل بالتخلل يحاول بما يبذل من طاقة رد الاحكام السارية الى اسنادها الشرعي، ان يكشف عن امرين جد مهمين، احدهما ان الفرق بين الموقفين هو فارق يتعلق بمصدرية الحكم وليس بالحكم ذاته، وانه اذ يوافق على الحكم الفرعي فهو يؤكد اختلافه فيما يتعلق بمصدرية هذا الحكم ويصر على التمسك بالمصدرية الاسلامية لاصل شرعية الحكم الفرعي، وهو لا يتبناه الا مشروطا بارتباطه بهذه المصدرية الشرعية، فهو موقف يكشف عن جوهر المسالة المختلف عليها ولا يمانع في الجزئيات.

والامر الاخر انه بصرامة التزامه بالحدود الشرعية والضوابط المنهجية، انما يقوم بعملية فرز تشريعي بين ما يتفق من القوانين الوضعية السارية مع احكام الشريعة الاسلامية وما لا يتفق، وكل ذلك يفضي من بعد الى فرز الاحكام المخالفة للاسلام فرزا دقيقا، وتنجلي للناس بذلك مجالات المخالفة واضحة بينة. وكما ان السيدة الحاسرة ازداد مع الوقت انكشاف محاسرها لغلبة المحجبات من حولها كذلك سيزداد الحكم المخالف للشريعة انحسار يغلبه انكشاف ما يتفق مع الشريعة من الاحكام الاخرى. والامر كله هنا هو التوسل الى استرداد الشريعة الإسلامية للشرعية في المجتمع بهذا التخلل للنظام القانوني، كوسيلة تمكن من الاستفادة بالمتاح وباقل جهد صدامي، وفي اطار السعي للحركة الاسلامية بعامة لاستكمال استرداد كل الشرعية الاسلامية وسيادتها الكاملة، فهو مجال لا ينفي غيره ولا يستبعده ولا يستعيض عنه ولكنه يكمل ويتمم ويقوم مساعداً وميسرا.

وهناك امران اخالهما لازمين ليتفهم رجال الدعوة بعضهم بعضا: اولهما ان لكل مجال نشاط اسلوب العمل فيه بما يتناسب مع طبيعته واوضاعه، ولكل مجال نشاط رجاله بما يتفق معه. وهذا قول لا جديد فيه ولا يضيف الى قارىء فضل معرفة، ولكن مناسبة ذكره ان النشاط الاسلامي يحتاج الى وجوه عمل كثيرة متنوعة، منها ما يتعلق بالتدريس، وما يتعلق بالدعوة بين العامة، وما يتعلق بالفقه واحكام المعاملات، وما يتعلق بالعمل السياسي والعمل الاقتصادي وغير ذلك. تنوع المجالات يولد تنوعا في الرؤى وفي المنظور او الوجهة التي ينظر منها الى الجماعة واوضاعها، والتنوع قد يولد الخلاف لاختلاف الرؤى ونوع الثقافة ومطالب النشاط النوعي في كل مجال، فالتعليم مثلا يحتاج إلى الصبر وطول النفس والاستقرار والبعد عن المخاطر وتكرار ما هو معروف عاما وراء عام، والسياسة تحتاج لخصوبة ذهنية وسرعة تفهم لما يتغير...

واحرى بنا ان يدرك كل منا في مجاله ما يقتضيه اختلاف الثغور واختلاف المهام المطلوبة من صلاحيات مختلفة ودرجات نظر مختلفة، ويترسخ من ذلك من تباين في التكوين النفسي وعادات العمل، كل ذلك لكي يمكن لنا ان ننظر نظرة التكامل الى هذه الاوضاع المتباينة وندرك ما يمكن ان يجري به التنسيق بينها والتجميع، فلا تتنافى انواع النشاط ولا ينقص بعضها من بعض.

ومن هنا عندما نشير إلى ان الجهد الفقهي الشرعي الرامي إلى تخلل النظام القانوني القائم، إنما يتعين وضعه في اطار التكامل مع المطالبة بسيادة التشريع الإسلامي كاملا من حيث جوانب الدراسة الفقهية من جهة، والمطالبة السياسية من جهة اخرى.

وثاني الامرين: انه ما من فكرة إلا ولها حدود ، وما من فقه الا وله ضوابط والفقه يتعلق ببيان شرعية السلوك والتصرف والتعامل، فهو يتعلق ببيان الحد الفاصل بين المشروع وغير المشروع، وبين الجائز والممنوع، وبين الواجب والجائز، وهو بيان «الفروق» بين الامر وغيره و«الموافقات» بين الامر وغيره، حسبما اسمى كل من القرافي والشاطبي كتابيهما.

ونحن عندما نجدد في الاحكام بفقه جديد، انما نعدل في الحكم المستفاد من النص الثابت بموجب ما طرأ على الواقع من تغير في الاوضاع، مما يقتضي لهذا الواقع وصفا جديدا او وضعا جديدا يتزحزح بسببه عن منزل الاحكام ومهبطها، عندما نصنع ذلك فإن الكثير منا وهو يصرف همه للإنفكاك من الحدود والضوابط التي كان الفقه احاط بها حكم النص، وهو يفعل ذلك مبينا وجوه الاختلاف في الوضع المحكوم بالنص بين الماضي والحاضر، انما يغفل عن بذل الجهود الضابطة لحكم النص في الواقع الجديد، وبين محددات هذا الحكم وفروقه بين حلال وحرام، او صحيح وفاسد. وهو في اغفاله هذه المسالة تنفلت منه احكام النصوص وتتميع، لانه لا فقه بغير ضوابط ولا تجديد برفع الحدود والضوابط انما يكون التجديد بتحريك تلك الحدود والضوابط لتظل فارقة بين امرين مختلفين وموفقة بين امرين مجتمعين.

ومن هنا فعندما يقوم البعض بعملية الاسناد الشرعي للاحكام الوضعية، عليه ان يتفطن الى انه لا يرفع من احكام الشريعة ضابطا ولا حدا، ولكنه دائما يحفظ لها ضوابطها ويستعين بفروقها وموافقاتها في تبين حدود الحكم الشرعي الواجب المراعاة. وهو هنا لا يسبغ الشرعية على واقع غير مشروع وانما يحاكم الاحكام الوضعية بما تسعه شريعة الله عز وجل ، وما وسعته الشريعة اسند إليها، وما لم تسعه بقي خارجها لا يسنده الا سلطان الدولة العلمانية الحديثة، بما يمنحه هذا السلطان من إمكان نفاذ وقضاء بالقوة والتغلب.

في ضوء هذا التصور يمكن في ظني أن تجري دراسة القانون مقارنا بالشريعة الاسلامية، وهذا يفضي الى ان تتجه الدراسات الى الاحكام التفصيلية، وذلك لتمد العاملين بالقانون بالمادة المقارنة التي تساعدهم في اجراء هذا الاسناد الشرعي للاحكام الوضعية في الحالات المخصوصة التي تعرض لهم في نشاطهم المهني. والامر بطبيعة الحال ليس بهذه البساطة التي يتصور معها ان الشارح يختار من أراء الفقه الإسلامي ما يتناسب مع الحكم الوضعي المعني، ويكرر هذا الصنيع في كل ما يتعرض له من احكام. الامر ليس بسيطا هكذا وليس سهلا، لان الدارس سيواجه باختلاف المفاهيم بين النظر الفقهي الوضعي، والنظر الشرعي، وسيواجه باختلاف دلالة المصطلحات بين المجالين ايضا، وهذا من شانه ان يستلزم جهدا جهيدا في الملاءمة بين الاحكام والتقريب بين المفاهيم، وهو يقتضي من الباحثين تعميقا تنظيريا لتلك المفاهيم لتبين وجوه المفارقة والتشابه بين مفاهيم المجالين.



أذكر انه عندما كان مشروع القانون المدني الجديد يُعد في مصر وتناقش احكامه المقترحة في اللجان المختلفة، وذلك خلال الاربعينات، تصاعدت بطبيعة الحال الدعوة الى صياغة القانون كله من الفقه الاسلامي، وتشكلت لجنة من بعض رجال القانون فيهم اساتذة جامعيون ومستشارون من محكمة النقض كالاستاذين محمد صادق فهمي وحسن الهضيبي، واعدت صياغة تقنينية للباب الخاص «بالعقد» في نظرية الالتزام، اعدته اخذا من الفقه الاسلامي، وقدمت مشروعها الى لجنة مناقشة التقنين ووزعته على المهتمين بالامر من المتخصصين. واذكر ما تضمنته الاعمال التحضيرية للقانون المدني، من مناقشات حول هذا المشروع، وكان من اهم ما وجهه الدكتور عبد الرزاق السنهوري الى هذه المحاولة انها شرعية الشكل وضعية المحتوى، اذ اتبعت في اختيارها للاحكام الشرعية تصنيفات الفقه الغربي ومفاهيمه، مثل «البطلان» و«القابلية للبطلان».

وذكر السنهوري ان الاولى هو ان يجري تفهم التصورات العامة للفقه الاسلامي من مادة هذا الفقه ذاته. وما ذكره السنهوري هنا وإن كان لا يؤثر في الجهد الفقهي الحميد الذي بذلته لجنة اعداد مشروع العقد من الفقه الاسلامي، الا انه يصدر عن نصيحة مخلصة ونظر ثاقب، فان اي مفهوم جزئي لا تستفاد دلالته الا في ضوء علاقته بالمفاهيم الجزئية الاخرى وفي ضوء الاداء العام لهذه المجموعة من المفاهيم. فالعقد مفهوم عام، ولكنه ينقسم الى مرحلة نشوء وتنفيذ وانتهاء، والنشوء له اركان وشروط وانتفاء موانع، ثم هناك البطلان والفساد او القابلية للإبطال وعدم النفاذ وغير ذلك. وكل تلك العناصر او المفاهيم الفرعية قد تختلف دلالتها من نظام قانوني الى نظام اخر، ولكن الاداء العام للنظام القانوني العام يبقى واحدا ومتماثلا... وهذا ما يتعين ان نعيه وندركه عندما نقارن الاحكام الجزئية، اي نقارنها في اطار المفاد العام الكلي لها جميعا.

لا تقوم في ظني صعوبة كبيرة في هذا الشان، لان حركة الدراسة المقارنة سارت خطوات واسعة سواء في التاليف او في الرسائل الجامعية، على مدى العقود الاخيرة، وذلك في غالب مباحث القانون المدني واساس النظرية القانونية الوضعية، ثم تلك الدراسات العديدة التي صدرت في معاملات المصارف، ومباحث القانون التجاري، وكذلك المجال الدستوري ونظم الحكم. وان هذه الدراسات العديدة التي انتجتها قرائح الباحثين في الفقه المقارن، يمكن ان تكون موردا في عمليات اسناد الاحكام الوضعية الى المرجعية الفقهية الاسلامية، فيما تسعه هذه المرجعية من تلك الاحكام، بمراعاة ما يقتضيه هذا الامر من تاصيل وتقعيد نظري يبعد عملية الاسناد عن الشطط والسطحية والتاويل الخاطئ.

إذا كان التنظير الفقهي مما تدرك به الاحكام الكلية في ادائها العام، ومما يبعد عن الزلل عند مقارنة الاحكام الفرعية في نظام قانوني بما يشابهها في نظام قانوني اخر، فإن هذا التنظير الفقهي يصير ضروريا ويجاوز حدود الاحتياج، وذلك عندما يطرق الباحث مجالات قانونية حديثة لم يتعرض لها الفقه الشرعي القديم، وذلك فيما جد من مجالات تتعلق بنشاط الانسان في الاجواء واعماق البحار وامور البيئة، وفيما زادت اهميته عن اقصى ما كان يمكن ان يتوقع في الماضي، في ما يتعلق بنظم الادارة وتكون المؤسسات الإدارية والاقتصادية وتنظيم علاقات الدول، وغير ذلك مما لا يخفى على قارئ.

ان المتابعة التاريخية للتنظير الفقهي وتقعيد الأحكام تؤكد تراخي الفقه الإسلامي قرونا، ولا يعني ذلك انه لم يبدا إلا متراخيا، فالحقيقة انه بدا منذ كتب الشافعي رسالته في اواخر القرن الهجري الثاني. ولكن وجه القول بالتراخي ان حركة التنظير لم تكن مواكبة في سرعتها ومداها لحركة فقه الاحكام التفصيلية. ويبدو لي ان ما تراخت به حركة التنظير بالمعنى السابق، انما بسبب عدم الحاح الحاجة اليها بمثل ما تكون الحاجة ملحة الى التنظير في الفقه الوضعي العلماني، ذلك ان الفقه الاسلامي بارتباطه باطار مرجعي عقدي انما يكتسب شرعية احكامه وتقبل الناس لها ورضاءهم بالانصياع لها والطاعة، انما يكتسب ذلك من اصل الموقف الايماني بالله وبرسوله ووجوب الطاعة لله سبحانه ولرسوله الكريم وما يتفرع عن ذلك من تقبل الاندراج في حاكمية القرآن والحديث.

لذلك خضع الناس لاحكام القرآن والسنة في سلوكهم وتعاملاتهم التفصيلية وصرفوا اهم جهودهم الاولى في رصد الاحكام بتدوين القران وجمعه اولاً ثم جمع الحديث وتحقيقه، وكانوا يقيسون ما لا نص فيه من وقائع شؤونهم بما ورد فيه نص قران او حديث، قياس حكم فرعي على حكم فرعي. والقياس يعني الصعود الى اصل مشترك هو العلة في الواقعة المنصوصة ثم الهبوط منها الى الواقعة المنظورة، فهو يتضمن وجه تنظير ولكنه تنظير يحدث في اقرب المستويات الى الاحكام التفصيلية من دون ان يصل الى احكام كلية عامة. ثم مع التدريج ومع مرور الزمن وصل التنظير الى مستوياته العليا، بمثل ما وصل لدى الشاطبي في موافقاته واعتصامه، من استقراء لعموم المصالح الشرعية ومقاصد الاحكام، استقراء يرد من المصادر الاولية للشرعية قرآناً وسنة.

تلك حركة تنظير سارت سيرها الوئيد عبر القرون، والناس تبدا من الجزئي الى الكلي ومن الخاص الى العام ومن الفرع الى الاصل وهي تمارس ثم تنظر. هكذا صنعوا في الشعر، نظموا الشعر وتغنوا به قرونا ثم اتى الخليل يستخلص علم العروض ويقوم بتنظير نظم الشعر في البحور، استقراء مما كان يجري عليه المنوال. وهكذا صنعوا في علم النحو، اذ جرت لغتهم فيما يتحدثون به وما يكتبون صحيحة مرتبطة المعنى بالاعراب، ثم اتى سيبويه يقعّد من ممارستهم القواعد التي صيغ بها علم النحو بعد قرون. وهكذا ايضا في علم الفقه قاسوا قبل ان يسموه قياسا واعملوا القياس صحيحا قبل ان تستخلص مناهج القياس في علم الاصول، كما كان العرب لا يخطئون في الحديث قبل ان تقعّد قواعد النحو.

---

* النائب الاول لرئيس مجلس الدولة المصري.

(الحلقة الاخيرة غداً)

المصدر: الجمهورية
التاريخ: ٢١ مارس ١٩٩٦

لقطة

تلقيت عدة تعليقات على لقطة قانون الطفل والموضوع الذى نشر عنه الاسبوع الماضى. فى البداية اؤكد ان مشروع قانون الطفل خطوة هامة فى تقرير الحماية والرعاية لاطفالنا.. ليس فقط لحماية سنوات عمرهم. بل يمتد ايضا ليشمل سنوات شبابهم ثم شيخوختهم ايضا.

واذا كانت القوانين قد اعطت الطفل كثيرا من الضمانات وانواع الرعاية الا انها اغفلت حقه فى الكثير ولم تكن على المستوى المطلوب فى البعض منها.

ولعل اخطر مشاكل اطفالنا هم الاطفال المولودون لأم مصرية واب اجنبى فهؤلاء مأساتهم فاقت كل الحدود وكل التصورات ان هذا الطفل يعد فى منزلة اقل من «اللقيط» ولاتندهشوا فهو لايحظى بحق حمل الجنسية المصرية التى تمنح للقيط فور ولادته بل يعامل معاملة الاجنبى حتى ولو اقام فى مصر طيلة عمره وحتى لو طلقت والدته من زوجها الاجنبى.

حقا تدخلت الدولة لحماية هذه الام ورحمتها من الجانب المادى حينما يتعلم اولادها فى المدارس والجامعات المصرية فقد كانوا مطالبين بسداد مصروفاتهم بالعملة الصعبة.

لكن هذا لاينطبق الا على ابناء «المطلقة» فقط أما المتزوجة التى هجرها زوجها وتركها «معلقة» ولاتحصل منه على أى نفقة فانها مطالبة بسداد هذه المصروفات رغم المعاناة التى قد تعيش فيها.

لقد آن الاوان لاصلاح هذا الخطأ التشريعى الذى يحرم هؤلاء الابناء من جنسية أمهم وكان الامل ان يحقق قانون الطفل هذا الهدف لهؤلاء ولكنا صفقنا له كثيرا.

انشا السيد



المصدر: العالم اليوم

التاريخ: ٢ مارس ١٩٩٦

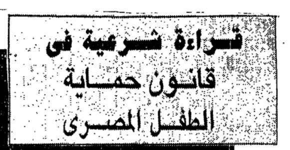
تجربة مثيرة للتأمل

كسالى ولكن عباقرة

التجربة الفرنسية في تعليم الاطفال الذين يعانون من التخلف الدراسي، او الكسل في اداء الواجبات بدات تنتشر في العديد من الدول الأخرى. والطفل الكسول قد يكون حاد الذكاء، ولكنه ليس متكيفا مع اقرانه من الاطفال الآخرين، ولذلك فهو يهمل في أداء واجباته المدرسية، مما يجعله متخلفا عن اقرانه في الدراسة، ومثارا لانتقاد مدرسيه. ولهذا الغرض انشئت لهذه الفئة من التلاميذ الصغار مدارس خاصة بهم تعتمد على اسلوب التعليم الفردي، ومنح التلميذ مسئوليات محددة، وواجبات خاصة به منذ الصغر تعتمد على قدراته، وميوله الشخصية يستوي في ذلك البنون والبنات. حققت التجربة نتائج مدهشة، وحقق بعض طلبة هذه المدارس تقدما ملموسا يفوق بكثير طلبة المدارس التقليدية العادية، وذلك مالفت انتباه رجال التربية في معظم دول العالم، فبدأوا في دراسة، وتطوير هذا الاسلوب التعليمي دراسة مكثفة بهدف التوسع فيه تحت إشراف خبراء متخصصين لهذا الغرض، وفي الحقيقة فإن الفضل يعود في انشاء مثل هذه النوعية من المدارس إلى امرأة ايطالية هي «د. ماريا مونتيسوري» والتي تعتبر أول ايطالية تحصل على درجة الدكتوراه في الطب حول «كيفية توجيه الاطفال الكسالى لتلقي علومهم» معتمدة في ذلك على دفعهم نحو التعليم بواسطة استخدام الحواس، وتنشيط كل حاسة على حدة وعدم اخضاعهم لعامل التنافس بين زملائهم لأن هذا من شانه القضاء على ما يتمتعون به من نشاط وقدرات أخرى متميزة، ولذلك نشطت طريقة «مونتيسوري» لتفتح الطريق أمام المتخصصين في الوصول إلى طرق أخرى للتدريس، ولكنها اعتمدت جميعها في أسلوب التدريس على احترام امزجة الجميع، فلكل طفل طباع خاصة وأسلوب معين يلائمه في تلقي المعلومات، لذلك يعامل كل تلميذ على حدة؛ داخل الفصل الدراسي ويتم ذلك بالطبع بعد قيام المتخصصين بدراسة نفسية الطفل، وفحصه طبيا ثم وضع الاسلوب المناسب للتعامل معه.

ومن المثير للدهشة أن معظم طلبة هذه المدارس الذين تخرجوا فيها حققوا نجاحا باهرا وظيفيا وعلميا، بل إن معظمهم استطاع أن يكمل تعليمه الاكاديمي العالي بكفاءة نادرة، ويحصل على درجة الدكتوراه في زمن قياسي في فروع العلوم المختلفة.

المصدر : اللـــواء الاسلامى
التاريـــخ : ١١ مارس ١٩٩٦



الاسلام حمى الطفل قبل ولادته .. وأمر بتنشئته تنشئة صالحة

●● الاهتمام بالطفل .. وبحقوقه .. ياتى تحقيقا لمبدأ فى الشريعة الاسلامية التى تهتم ببناء الانسان عقليا وروحيا ليكون عنصرا ايجابيا فى المجتمع وعندما يكبر ويكون رجلا يتحمل المسئولية فى اى موقع ..

وقد حصل الطفل المصرى من خلال القانون الذى يناقش بمجلس الشعب على حقوقه كاملة حتى قبل ولادته ..

★وفى هذا التحقيق نقوم بقراءة شرعية لبنود قانون حماية الطفل ونوضح ان الاسلام دعا لرعاية الطفل صحيا واجتماعيا وتعليميا وتنشئته التنشئة الصالحة ..

تحقيق : عليه العسقلانى

●● نص قانون حماية الطفل الذى يناقش بمجلس الشعب على ان يتمتع الطفل بحقوقه الشرعية مثل حق الرضاعة والحضانة والماكل والملبس والمسكن وفقا لاحكام الشريعة الاسلامية ..

كما نص القانون على ضرورة فحص راغبى الزواج قبل توثيق العقد حتى يتم التاكد من ان المولود لن يورث امراضا ، وحتى اثناء ولادته فحدد الاطباء الذين يقومون بعمليات التوليد .. ووضع شروطا وضمانات لها .. واذا خالف احد التعليمات فهناك مجلس تاديب فى كل محافظة ..

ولن يسجل اسم اى طفل وجد فيه المختص انه يمثل مهانة وتحقيرا لكرامة هذا الطفل مستقبلا ..

واستحدث القانون اصدار بطاقة صحية لكل طفل تظل معه حتى تنتهى مرحلة الطفولة ، حتى دور الحضانة حدد القانون شروطا لها لتقوم بواجبها فى الرعاية والتنشئة للطفل وبابا خاصا لتعليم الطفل ..

حظر التبنى

كما نص القانون بحظر التبنى او نسب الطفل لغير والديه وذلك اعمالا لاحكام الشريعة الاسلامية ..

كما قرر القانون معاشا شهريا للطفل اليتيم الذى توفى والداه ، والطفل المجهول الابوين ، واطفال المطلقة اذا تزوجت او سجنت او توفيت او اطفال المسجون لمدة لا تقل عن ١٠ سنوات ..

كما نص القانون برفع سن تشغيل او تدريب الطفل الى ١٤ سنة بدلا من ١٢ سنة ، ويحظر تشغيل الطفل اكثر من ٦ ساعات عمل فى اليوم او تشغيله ساعات اضافية ..

اما بالنسبة للاطفال المعاقين فقد الزم القانون الدولة بحمايتهم ورعايتهم رعاية خاصة تنمى الاعتماد على النفس ، وان يكون لهم حق التاهيل دون مقابل .. والحاقهم بالاعمال التى تناسب اعمارهم وقدراتهم ..

●● وقد كفل القانون الرعاية الجنائية للطفل حتى لا ينحرف .. وقرر عدم اقامة الدعوى الجنائية على الطفل الذى لم يبلغ سبع سنوات ، وعدم الحكم على الطفل الذى لم يبلغ ١٥ سنة وارتكب جريمة باى عقوبة مما نص عليه قانون العقوبات ..

●● هناك اعتراضات على نصوص محددة في هذا القانون منها مد سن الطفل الى سن ١٨ سنة كما هو الحال بالنسبة لقانون الاحداث .. لكن هذه النقطة تثير قضية كيفية معاقبة الاطفال الذين يشاركون الارهاب ؟

ايضا النص على ضرورة الفحص قبل الزواج مازال موضوع اعتراض البعض يرى انه سوف يشجع الزواج العرفي وتزوير الشهادات الطبية ..

بناء الأسرة الصالحة

ويعلق الدكتور محمد رافت عثمان عميد كلية الشريعة والقانون بطنطا على قانون حماية الطفل قائلا :

الاسلام عني بالطفل حتى في الخطوات التمهيدية لوجوده لان من المعروف ان المجتمع الانساني اساسه الأسرة واذا صلحت الأسرة بكل افرادها ، صلح المجتمع كله ..

ولهذا نرى رسول الله صلى الله عليه وسلم يرشدنا الى اس من الاسس المهمة لبناء الأسرة الصالحة ..

فبعد ان بين لنا ان رغبات الرجال تتجه عند الزواج اما الى مال المراة وثروتها .. او الى حسبها اى الفعل الجميل لابائها وجدودها او الى جمالها ، فيغريهم حسنها وبهاؤها .. واخر رغبات الرجال في كثير من الاحيان تتجه الى المراة المتدينة .. نجد رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرنا - امر ارشاد وتوجيه - اننا اذا وجدنا المراة ذات الدين فلا نعدل عنها ..

يقول صلى الله عليه وسلم : « تنكح المراة - اى يرغب في زواجها - لاربع : لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها ، فاظفر بذات الدين تربت يداك » ..

وليس معنى هذا ان الاسلام ينهى عن ان تكون المراة مرغوب في الزواج بها لجمالها ، او لصفة كمال فيها او في اسرتها او لمالها .. لكن الذى يحذرنا منه الاسلام الا يكون الدين ملاحظا في اختيار الزوجة ..

حسن الاختيار

وواضح ان الشرع اذا كان امرنا بان نتخير الزوجة من ذوات الدين فانه بهذا يكون قد ارشدنا الى اول سبب من اسباب العناية بالطفل كتمهيد لوجوده والى حق من حقوقه وهو حسن اختيار الام ..

وارشدنا الشرع كذلك الى حسن اختيار الاب .. في قول الرسول صلى الله عليه وسلم : « اذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه ، الا تفعلوا تكن فتنة في الارض وفساد كبير »

وذلك لان من المؤكد ان الاطفال الذين يولدون من ابوين متدينين تكون فرص التنشئة الصالحة لهم اكبر من فرص الذين يولدون في بيئة غير متدينة لا تتمسك بكريم الاخلاق ..

ومن حقوق الطفل على والديه التسمية بالاسم الحسن فالاسماء التى تشعر بالمهانة او الاحتقار لا يجوز التسمية بها .. لان الله تبارك وتعالى كرم الانسان ، وفضله على كثير من خلقه ..

فيتنافى مع تكريم الانسان تحقيره او مهانته ولو باطلاق اسم عليه يفيد هذا المعنى .. بالاضافة الى ان الاسم المشعر بالتحقير او المهانة يؤدى الى الاضرار بالطفل .. او بالانسان عموما في اى مرحلة من مراحل حياته ضررا نفسيا .. والضرر عموما ممنوع في الاسلام .. لقول الرسول صلى الله عليه وسلم : « لا ضرر ولا ضرار » ..

وكل ما يضر بالاطفال محرم شرعا دخولا تحت القاعدة العامة « لا ضرر ولا ضرار » ..

ولهذا يحرم تشغيل الاطفال بالاعمال الشاقة التى لا تلائم سنهم وقدراتهم الجسمية اوتسبب لهم اذى ..

ويمكن الاستفادة في هذا المجال بما يقوله المختصون في علوم الطب وعلم النفس وعلم الاجتماع ..

العقوبة الجنائية

واذا كانت احكام شريعة الاسلام لا تعاقب بالحدود والقصاص الا الانسان الذى بلغ سن التكليف فان الطفل قبل البلوغ اذا ارتكب ما يستوجب العقوبة يعاقب بعقوبة تعزيرية تلائم سنه حتى يتحقق الزجر عن الجرائم والمخالفات بما يليق بسن فاعلها .. ومعنى العقوبة التعزيرية العقوبة التى لم يقدرها الشرع من ضرب او حبس او غرامة مالية ، وترك امر تقديرها الى الحاكم .. لكن الطفل اذا بلغ سن التكليف فانه يطبق عليه من العقوبات ما يطبق على سائر المكلفين وهم البالغون العقلاء ..

وقد نادى البعض برفع السن التى تترتب عليها المسئولية الجنائية الى ثمانية عشر عاما لكن هذا الراى غير مقبول إذ ان من الثابت ان سن الخمسة عشر عاما هى سن يتحقق فيها البلوغ يشهد بهذا الواقع من رؤيتنا للأولاد الذين بلغوا هذه السن .. فلهم شوارب ..

ولا نتصور ان يكون صاحب الشارب يعامل معاملة الأطفال اذا ارتكب جريمة سرقة ، او اشترك في جرائم الارهاب .. بل يجب ان تطبق عليه العقوبات التى تطبق على البالغين العقلاء

كما ان رفع السن في المسئولية الجنائية الى سن ثمانية عشر عاما يعطى الفرص الكثيرة للارهابيين واللصوص وقطاع الطرق الى الاستفادة بمن لم يبلغوا هذه السن في جرائمهم واعتداءاتهم على الانفس والاموال ..

كما يشهد لما نقول ايضا ما يثبت في كتب السنة الشريفة عن عبد الله بن عمر عندما عرض على النبى صلى الله عليه وسلم ليشترك مع جيش المسلمين ، فيقاتل معهم في معركة احد .. وكانت سنه في هذا الوقت اربع عشرة سنة فلم يسمح له النبى صلى الله عليه وسلم بالاشتراك مع الجيش في الحرب ..

ولما بلغ خمس عشرة سنة سمح له النبى صلى الله عليه وسلم بالاشتراك في الحرب يوم الخندق ..

حرمة تبنى الأطفال

وقد حرم الاسلام تبنى الاطفال ، ومعنى التبنى ان ينسب الطفل الى غير والديه لما في ذلك من اضرار اخلاقية تنتج عن اختلاط الطفل بعد بلوغه بنساء لا تربطهن به صلة محرمية .. فزوجة الرجل الذى تبناه ليست امه مع انه يرى منها امور لا يجوز للاجنبى عنها ان يراها ، وكذلك يرى من بنات الذى تبناه امورا لا يجوز ان يراها الا المحرم وهو الاخ الحقيقى او الاب او العم وهكذا ..

ونسمع عن بعض الجرائم التى تحدث من بعض هؤلاء المتبنيين لا تحدث من الابناء الحقيقيين ..

قال تعالى : « وما جعل ادعياءكم ابناءكم ذلكم قولكم بافواهكم ، والله يقول الحق ، وهو يهدى السبيل » ..



قرينة الرئيس فى اجتماع مع أمين عام المجلس القومى للطفولة:

خطة لمواجهة قضية عمالة الأطفال مع إعطاء الأولوية لأصحاب الظروف الصعبة

المؤتمر القومى الثانى للمرأة يعقد فى نهاية أبريل القادم

كتبت ـ ماجدة مهنا:

وافقت السيدة سوزان مبارك قرينة رئيس الجمهورية على خطة عمل لمواجهة قضية عمالة الأطفال، وإعطاء الأولوية للأطفال ذوى الظروف الصعبة.

جاء ذلك خلال اجتماعها أمس والدكتورة أمينة الجندى الأمينة العامة للمجلس القومى للطفولة والأمومة ومقررة اللجنة القومية للمرأة التى قامت بعرض خطة الإعداد للمؤتمر القومى الثانى للمرأة الذى تحدد لعقده نهاية أبريل المقبل.

واكدت قرينة الرئيس رئيسة اللجنة الفنية الاستشارية للمجلس القومى للطفولة والامومة ورئيسة اللجنة القومية للمرأة، اهمية دور مشروع قانون الطفل فى تحقيق الرعاية والحماية للطفل وضرورة متابعته بعد مناقشته فى مجلس الشعب وإقراره حتى يجد طريقه إلى التنفيذ لتحقيق الحماية الشاملة والتنمية المتكاملة للطفل المصرى، مشيرة إلى أن مجلس الشعب وافق على مشروع قانون الطفل من حيث المبدأ، ويقوم بمناقشة بنوده حاليا.

واستعرضت السيدة سوزان مبارك الخطة التى اعدتها اللجنة القومية للمرأة للأطفال فى اليوم الثانى للمرأة المصرية الذى يوافق ١٦ مارس الحالى ويمثل مناسبة قومية تحتفل بها جميع المحافظات والأحزاب و المدارس والجامعات والنقابات المهنية والاتحادات العمالية، كما يتم خلالها مراجعة قضايا المرأة واحتياجاتها ومشكلاتها، وإلقاء الضوء على إنجازاتها ومشاركتها وتكريم شخصيات من المهتمين بقضاياها وتعزيز دورها.

كما استعرضت قرينة الرئيس الإنجازات التى حققها المجلس القومى خلال الفترة الماضية فيما يتعلق بمشروع طفل القرية ومحو الأمية ورعاية الطفل المعاق وخطوات إعداد الخطة الخمسية الثانية للطفل والمرأة.

فى مناقشة مشروع قانون الطفل بمجلس الشعب

التعليم المجانى حق لجميع الأطفال
حظر تشغيل الأطفال أقل من ١٤ سنة

تابع الجلسة:
محمود المناوى
عبد العزيز محمود

وافق مجلس الشعب أمس برياسة الدكتور أحمد فتحى سرور على عدد من مواد مشروع قانون الطفل، وتقضى بحق التعليم لجميع الأطفال فى مدارس الدولة بالمجان وعدم السماح لصاحب العمل بإعاقة الطفل أو حرمانه من التعليم الأساسى.

كما يقضى المشروع بحظر تشغيل الأطفال قبل بلوغهم سن ١٤ سنة أو تدريبهم قبل بلوغهم ١٢ سنة، ويحظر تشغيل الطفل أكثر من ٦ ساعات فى اليوم الواحد. على أن تتخلل ساعات العمل فترة أو أكثر لتناول الطعام والراحة لا تقل عن ساعة واحدة، كما لا يجوز تشغيل الأطفال ساعات إضافية أو فى أيام الراحة أو العطلات الرسمية ولا يجوز تشغيل الأطفال ما بين الساعة الثامنة مساء والسابعة صباحا.

وعلى صاحب العمل أن يمنح الأطفال العاملين لديهم بطاقة تثبت أن الأطفال يعملون لديه بحيث تعتمد هذه البطاقات من مكتب القوى العاملة.

وأعلن الدكتور حسين كامل بهاء الدين وزير التعليم أن التنمية الشاملة والمتكاملة حق ثابت لكل أطفال مصر من أجل تنشئة ـ اجتماعية وتربوية سليمة فى فى ظل قيم المجتمع وأهدافه

وأكد السيد كمال الشاذلى وزير شئون مجلسى الشعب والشورى انه لا يجوز تشغيل الطفل أكثر من ست ساعات يوميا على أن يتم تحديد نظام وشروط تشغيل الأطفال وفقا لما يحدده وزير القوى العاملة

ودارت مناقشات ساخنة حول المادة ٦٣ انتهت بالنص على أن تتكون مراحل التعليم قبل الجامعى من مرحلة التعليم الأساسى الإبتدائية والاعدادية ومرحلة التعليم الثانوى العام والفنى مع تحديد أهداف كل مرحلة.

وحول تشغيل الأطفال وافقت الأغلبية والمعارضة على حظر تشغيل الأطفال قبل سن ١٤ سنة على أن يصدر قرار من المحافظين بتشغيل الأطفال من ١٢ إلى ١٤ سنة فى الأعمال الموسمية التى لا تمثل أضرارا بصحتهم ونموهم ولا تخل بمواظبتهم على الدراسة.

ووافق الأعضاء على حظر عمل الأطفال المشتغلين لسنوات عمل إضافية أو تشغيلهم أيام الراحة الأسبوعية والعطلات الرسمية وأن يحظر تماما تشغيلهم بين الساعة الثامنة مساء والسابعة صباحا وأن يلزم صاحب العمل بتسليم الطفل نفسه أجره أو مكافأة وجميع مستحقاته ويعتبر هذا التسليم مبرئا لذمته.

كما وافق المجلس على أن للعاملة فى الدولة والقطاعين العام والخاص وقطاع الأعمال العام الحق فى أجازة وضع مدتها ثلاثة أشهر بعد الوضع بأجر كامل بحيث لا تستحق العاملة هذه الأجازة لأكثر من ثلاث مرات طوال مدة خدمتها.

وقرر المجلس أن للطفل المعاق الحق فى التمتع برعاية خاصة إجتماعية وصحية ونفسية لتنمية اعتماده على النفس واندماجه فى المجتمع..

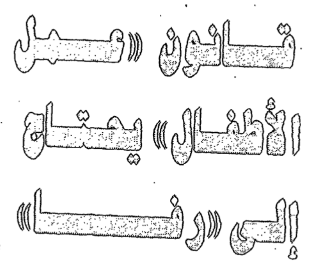


المصدر : الأحرار

التاريخ : ٨ مارس ١٩٩٦

للبحوث والتدريب والمعلومات

قبل «التصفيق» في مجلس الشعب



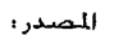
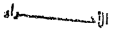
قانون «عمل الأطفال» يحتاج إلى «رفا»

من بوابة مجلس الشعب دخل مشروع قانون الطفل ليكون «مادة» للتهليل والشجب والتصفيق والاعتراض والتصفيق في آخر الامر كالعادة ، وفي طريقه الطويل قبل البوابة سقطت من أوراق القانون بنود.. ونقاط.. حيوية كان من الواجب ان تدخل معه

نحن من جانبنا ..سرنا وراء القانون قبل دخوله - فليس مسموحا باصطحابه تحت القبة ورصدنا ماكان من الضروري ان يكون في «شنطة» مشروع قانون «الطفل»

المؤكد بعد رصد «قانون الطفل» انه مجرد تجميع لمواد وردت في ١٤ قانونا آخر ويتعلق بحقوق الطفل، وأنه لم يحسم مشاكل قائمة ، تركتها القوانين السابقة دون حل أولها مسالة الجنسية ، نسي القانون جنسية «الطفل من أم مصرية واحالها الى قانون الجنسية تاركا وراءه ٢٠٠ ألف أم مصرية معذبة لا تستطيع منح جنسيتها لطفلها .



المصدر :   الأهـــــــرام

للبحوث والتدريب والمعلومات

التاريخ : ٨ مارس ١٩٩٧

ونسى ايضا والنسيان نقيصة- تشريع تامين صحي للطفل في سنوات ماقبل المدرسة - والتى كانت وزارة الصحة وعدت بها- وعد الحر دين! وسنوات ماقبل المدرسة ترتسم فيها شخصية الطفل بنسبة ٩٠٪ تقريبا كما يقول علم نفس الطفل ،وكماتؤكد احصاءات مصرية صحيحة ان ٣٨٪ من اطفالنا الرضع يعانون نقص الحديد! تنخفض الى ٢٠٪ فى سنوات المراحل الدراسية ، واجمالا ٥٠٪ من اطفالنا سريعي الشعور بالاجهاد بسبب الانيميا وسوء التغذية هذا الى جانب ٩٪ يعانون حساسية الصدر و١٢٪ من الاطفال ينقصهم فيتامين «أ» اما نسبة المصابين بالسكر فعالية مقارنة باطفال غيرنا ، ١ر٪ وسببها اختلال المناعة.

القانون رفع سن عمل الطفل من ١٢ الى ١٤ سنة ويحسب له ذلك ، لكنه لم يحسم حماية «الطفل العامل» من بطش صاحب العمل ، اى لم يحسم حماية ٨ر١ مليون طفل مصرى -حسب بيانات جهاز التعبئة والاحصاء» وصل البطش باحدهم ان «نفخه» صاحب العمل «ن.ف.خ.هـ» صاحب العمل!! واخر اصيب بنزيف حاد وغيبوبة استمرت ١٧ يوما!! والأمثلة كثيرة ..منها ماشهده

بحقوقة يتغنى التليفزيون كل يوم

المستشفيات وقاعات المحاكم ومنها مالم يشهده أحد على الاطلاق

من بين ردود الافعال التى توالت عقب دخول «المشروع» بوابة المجلس كان بيان مركز المساعدة القانونية الذى اشار لتجاهل القانون علاج ظاهرة التسرب من التعليم وانخفاض الحد الادنى لعمل الطفل كما قرره القانون واعتبر مدير المركز «نهاد ابو القمصان» عدم منح الجنسية المصرية لابن المصرية من اجنبى امتهانا للمرأة المصرية وتناقضا مع الدستور وانتقد اشتراط ان يكون الاب متوفيا، او غير معلوم الإقامة حتى يعفى ابن المصرية من بعض الرسوم ، وتتساءل نهاد كيف لا يقنن «الفحص الطبى» قبل الزواج بحجة تنافيه مع عادات أهل الريف مادام القانون يساير مقتضيات العصر؟

أما الدكتورة «سامية خضر» استاذ الاجتماع جامعة عين شمس . فترى المنع النهائى لعمل الطفل لا يتوافق مع ظروفنا وسيؤدى الى استفحال ظاهرتي التسول والانحراف ، وترى ان يتم تحجيم «عمل الطفل» من خلال الضمانات الاجتماعية والقانونية والصحية

وتطالب الجمعيات النسوية بالضغط قدر المستطاع لكى تحصل المراة على حقها الدستورى فى منح جنسيتها لابنها، وتتساءل الدكتورة والتساؤل غالبا للاستنكار- كيف نتعامل مع شخص عمره ١٨ سنة باعتباره طفلا؟ «مثلما حدد مشروع القانون» وتضيف :«تحديد عمر الطفل بـ١٨ سنة تزوير علمى صريح ويحتاج الى إعادة نظر» وفى جملة تكاد تكون «نكتة تعلق الدكتورة» المسئول عن وضع هذا البند يعيش طفولة فكرية !! ويشاركها الرأى الدكتور فكرى عبد العزيز الذى يقرر ان الفترة من ١٢ الى ٢٠ سنة فترة مراهقة معروفة تماما فى الطب النفسى ولا يجوز محاسبة المراهق باعتباره طفلا اذا ماارتكب جريمة ما!!

علي جانب اخر من القانون ، جانب التطبيق الفعلى ترى مستشارة المجلس الاعلى للأمومة الدكتورة كاميليا شكرى ان المزيد من الرعاية الاجتماعية والصحية افضل من اصدار قانون، فالدوافع الاقتصادية والاجتماعية وراء تشغيل الاطفال ستستمر فى تاثيرها رغم القانون، وستمنع تطبيقه فعليا، والاولى حماية الطفل من مخاطر الاصابة والعجز والمرض.

وفى نفس الاتجاه تؤكد الدكتورة «سعدية بهادر» مديرة معهد دراسات الطفولة اهمية «تنفيذ القانون» دون استثناءات فيما يخص الحد الادنى لسن عمل الطفل وتشير الدكتورة ايضا الى ان « الشريعة الاسلامية» ليست ضد الفحص الطبى قبل الزواج، وان الفحص يضمن تمتع الاطفال بصحة جيدة وخلوهم من الأمراض الوراثية فى حال زواج الاقارب.



للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر : الأهرام المسائى

التاريخ : ٨ مارس ١٩٩٦

سوزان مبارك تؤكد أهمية قانون الطفل وتبحث الإعداد لمؤتمر المرأة

أكدت السيدة سوزان مبارك اهمية مشروع قانون الطفل فى تحقيق الرعاية والحماية للطفل، مشيرة إلى اهمية متابعته بعد اقراره بمجلس الشعب حتى يجد طريقه إلى التنفيذ بما يحقق الحماية الشاملة والتنمية المتكاملة للطفل المصرى.

جاء ذلك خلال الاجتماع الذى عقدته قرينة الرئيس مع الدكتورة أمينة الجندى امين عام المجلس القومى للطفولة والأمومة والذى تم خلاله استعراض خطة الاعداد للمؤتمر القومى الثانى للمراة المصرية الذى سيعقد فى نهاية ابريل القادم.

كما ناقشت السيدة سوزان مبارك فى هذا الاجتماع خطة اللجنة القومية للمرأة للاحتفال باليوم الثانى للمراة المصرية يوم ١٦ مارس والذى يمثل مناسبة قومية تحتفل بها جميع المحافظات والأحزاب والمدارس والجامعات والنقابات المهنية والاتحادات العمالية، والتى تعتبر مناسبة قومية يتم خلالها مراجعة اوضاع المراة المصرية واحتياجاتها ومشكلاتها والقاء الضوء على انجازاتها.

وصرحت الدكتورة امينة الجندى بأن السيدة سوزان مبارك استعرضت ايضا الانجازات التى حققها المجلس القومى للطفولة والأمومة خلال الفترة الماضية فيما يتعلق بمشروع طفل القرية ومحو الأمية، ورعاية الطفل المعاق، وخطوات اعداد الخطة الخمسية الثانية للطفل والمراة وأضافت ان السيدة سوزان مبارك وافقت على خطة عمل جديدة لمواجهة قضية عمالة الاطفال واعطاء الاولوية للاطفال ذوى الظروف الصعبة.


السيدة سوزان مبارك

٠٠٠٠٦٤



للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر: [illegible]

التاريخ: ٨ [illegible] ١٩٩٦

سوزان مبارك تبحث مع مدير اليونيسيف مشروعات الطفولة بمصر



سوزان مبارك

تستقبل السيدة سوزان مبارك اليوم كارول بيلامى المدير التنفيذى لمنظمة الامم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) .

يتم خلال اللقاء بحث المشروعات المشتركة مع المنظمة فى مجال الطفولة خاصة ان مصر هى من اوائل دول المنطقة الموقعة على اتفاقية الامم المتحدة لحقوق الطفل وان السيدة سوزان مبارك لها دور بارز على المستويين المحلى والدولى وهى محل تقدير المنظمات الدولية .

كما يتم ايضا بحث ماقامت به مصر فى مجال صحة الطفل وتعليمه .



للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر : [illegible]

التاريخ : ١ [illegible] ١٩٩٦

سوزان مبارك تؤكد أهمية مشروع قانون الطفل

مناقشة الاستعدادات للاحتفال بيوم المرأة المصرية الشهر الحالى

كتبت مجيدة ابراهيم :

اكدت السيدة سوزان مبارك قرينة الرئيس على اهمية دور مشروع قانون الطفل فى تحقيق الرعاية والحماية للطفل .. كما اكدت ضرورة متابعته بعد مناقشته فى مجلس الشعب واقراره حتى يجد طريقه الى التنفيذ لتحقيق الحماية الشاملة والتنمية المتكاملة للطفل المصرى .

جاء ذلك خلال اجتماع السيدة سوزان مبارك قرينة الرئيس ورئيسة اللجنة الفنية الاستشارية للمجلس القومى للطفولة والامومة ورئيسة اللجنة القومية للمرأة مع الدكتورة امينة الجندى امين عام المجلس القومى للطفولة والامومة ومقررة اللجنة القومية للمرأة والذى تم خلاله مناقشة خطة الاعداد للمؤتمر القومى الثانى للمرأة المصرية المقرر عقده فى نهاية ابريل القادم .

كما استعرضت السيدة سوزان مبارك خطة اللجنة القومية للمرأة للاحتفال باليوم الثانى للمرأة المصرية يوم ١٦ مارس الحالى والذى يمثل مناسبة قومية تحتفل بها جميع المحافظات والاحزاب والمدارس والجامعات والنقابات المهنية والاتحادات العمالية .. كما يتم من خلالها مراجعة اوضاع المرأة المصرية واحتياجاتها ومشكلاتها والقاء الضوء على انجازاتها ومشاركتها وتكريم شخصيات من المهتمين بقضاياها وتعزيز ادوارها .

واضافت الدكتورة أمينة الجندى ان السيدة سوزان مبارك استعرضت ايضا الانجازات التى حققها المجلس القومى للطفولة والامومة . خلال الفترة الماضية فيما يتعلق بمشروع طفل القرية ومحو الامية ورعاية الطفل المعاق وخطوات اعداد الخطة الخمسية الثانية للطفل والمرأة وقالت ان قرينة الرئيس وافقت كذلك على خطة عمل لمواجهة قضية عمالة الاطفال واعطاء الاولوية للاطفال ذوى الظروف الصعبة .



للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر : الأهـــــرام

التاريخ : ٨ مارس ١٩٩٦

بعيدا عن النماذج الغربية

البحث عن شخصية كرتونية للطفل العربى

يفتقر الطفل العربى إلى شخصية كرتونية يعبر بها عن ذاته وتكون بمثابة رمز محورى يرتبط به ويتجاذب معه ويساعده على التفاعل الإيجابى مع تاريخه المعاصر وتراث أمته الحضارى، ونتيجة لهذا الحرمان اندفع الطفل العربى نحو الرموز الأجنبية بما تحمله من ثقافات غريبة وجد فيها مايوفر له المتعة دون أن يدرك تأثيراتها السلبية على قيمه وعاداته وموروثاته.

كان ذلك هو محور الندوة التى عقدت فى القاهرة فى الأسبوع الماضى التى نظمها المجلس العربى للطفولة والتنمية، وناقشت تصميم شخصية كرتونية للطفل العربى وكيفية استثمارها فى الأعمال الأدبية والفنية لتكون الشخصية التى يلتف حولها الأطفال وتصبح بالنسبة لهم رمزا محببا وجذابا يعبر عن وجدانهم وتطلعاتهم.

وشارك فى الندوة التى عقدت على هامش مهرجان القاهرة الدولى لسينما الأطفال عدد كبير من الفنانين والكتاب المهتمين بثقافة الطفل على رأسهم الفنان أحمد نوار رئيس المركز القومى للفنون التشكيلية والفنان مصطفى حسين والدكتور مرسى سعد الدين وهاشم النحاس رئيس المركز القومى للأفلام التسجيلية والخبير الإعلامى حمدى قنديل الذى أدار الندوة، بالإضافة لعدد كبير من فنانى الرسوم المتحركة والعرائس بالتليفزيون المصرى وعدد من الفنانين المهتمين بشئون الطفل من المشاركين فى مهرجان سينما الأطفال.

أكدت ورقة العمل المقدمة من الدكتور أحمد نوار ضرورة وجود أكثر من بعد لهذه الشخصية، حيث لايمكن فصل البعد التشكيلى عن المقومات التربوية والاجتماعية والسياسية، ثم وضع الشخصية فى حيز يمكنها من التعبير عن واقع ومستقبل الطفل فى المجتمع العربى المعاصر.

بينما دعا الدكتور مرسى سعد الدين رائد أدب الطفل ورئيس هيئة الاستعلامات السابق إلى ضرورة مراعاة اختلاف طبيعة الطفل العربى من بلد إلى آخر بسبب اختلاف البيئة واختلاف العادات والتقاليد بالرغم من العناصر القوية التى تربط بين العرب.

وأكد الدكتور أحمد المتينى أستاذ ورئيس قسم الرسوم المتحركة بالمعهد العالى للسينما إلى أهمية عودة الأعمال التى سيتم توظيف الشخصية فيها على المستويين الفنى والتقنى بما يساعد على تناميها واستمرارها، وهو ما يستوجب البحث المستمر عن النصوص والأفكار المبتكرة لتظل الشخصية محتفظة بجاذبيتها للطفل.

وأشارت الدكتورة سعدية بهادر أستاذة علم نفس الطفل إلى ما كشفت عنه الدراسات التى أجراها المتخصصون والتى أكدت أن الطفل أصبح فى حيرة من أمره، بعد أن اهتز مفهومه عن ذاته فى ضوء مشاهداته لسلوكيات وتصرفات غريبة عليه، ودعت إلى ضرورة الإسراع ونحن على مشارف القرن الـ ٢١ فى ابتكار شخصية عربية إسلامية تلعب دور القدوة والنموذج والمثال أمام الطفل ويمكن من خلالها نقل القيم والعادات والتقاليد العربية الأصلية بشكل غير مباشر.

وأظهرت العقبات والتحديات التى تضمنتها أوراق العمل والمناقشات التى دارت أثناء الندوة أهمية الدعوة التى وجهها المجلس العربى للطفولة لتنظيم مسابقة عامة بهدف ابتكار هذه الشخصية، وذلك بالتعاون مع مجموعة من الخبراء والأساتذة المتخصصين فى الفنون التشكيلية وفن التحريك وأدب الطفل لوضع الضوابط والمعايير التى تشجع أكبر عدد من الفنانين والمبدعين.

ووضع المجلس قواعد عامة للاشتراك فى المسابقة أهمها أن تكون الشخصية جذابة ومعبرة وقادرة على إبراز دورها بشكل أساسى فى الأعمال الفنية والأدبية على تنوعها وأن تكون ذات ملامح عربية لغرس روح الانتماء إلى الوطن العربى وأن تزود الطفل بقدرات الفكر والإبداع والخيال، وألا تكون مقتبسة من شخصيات أو روايات أجنبية.

وشكل المجلس لجنة تحكيم للفصل فى الإنتاج الذى سيقدم للمسابقة تضم نخبة من أبرز الفنانين المتخصصين من مختلف الأقطار العربية، بالإضافة إلى خبير تربوى ممن له دراية بمجال فنون الطفل لتحديد البعد النفسى والاجتماعى للشخصية، وسيتم إعلان نتائج المسابقة فى أوائل شهر سبتمبر القادم، حيث يقوم الأمير طلال بن عبدالعزيز رئيس المجلس بتسليم الجوائز للفائزين التى تبلغ جوائزها ٦٥٠٠ دولار، يحصل الفائز الأول فيها على ٥ آلاف دولار والثانى على ألف دولار والثالث على ٥٠٠ دولار فى حفل يتزامن مع الاحتفال بيوم الطفل العربى فى السابع من شهر أكتوبر القادم.

إيمان عارف



للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر: الأهـــــرام

التاريخ: 9 مارس 1996

جهد مشترك وراء نجاح جراحة التوءم ذى الكبد الواحدة

★ صرح د . بنهان محمد توفيق قداح رئيس اقسام جراحة الأطفال والجراحة العامة بكلية طب جامعة القاهرة بان نجاح العملية الرائدة التى أجراها فى مستشفى الأطفال الجامعى لفصل توءم كانا ملتصقين تماما من اعلى الصدر عند الرقبة مباشرة وبطول الجذع ويشتركان فى كبد واحدة ، قد تحقق بفضل الجهد المشترك ، وقال إنه قد عاونه فى الجراحة ثلاثة من الأطباء هم الأستاذان المساعدان د. منتصر الكبشى ، واشرف الغربى، والمدرس د. احمد الحديدى إلى جانب الدور الرائد لطب فن التخدير برئاسة د . امال زهدى، ودور طاقم الرعاية المركزة بقيادة د . محمد النجار الأستاذ ومدير مستشفى الأطفال .

المصدر: الأهـــــــــرام
التاريــخ: ١٠ مارس ١٩٩٦

قضية الطفولة يفجرها طفل

لكل انسان فى هذه الحياة قضية تشغله ، و لكن حين يتبلور هذا الاهتمام ويتحول الى فعل هنا يصبح الانسان مناضلا ذا غاية وهدف، وهذا بالضبط ما حدث للطفل الكندى جريج كيلبرج البالغ من العمر ١٢ عاما ،ففى احد ايام شهر ابريل الماضى وبينما هو يتصفح جريدته اليومية المفضلة وقعت عيناه الصغيرتان على قصة طفل باكستانى يماثله في العمر تقريبا كان اهله قد باعوه وهو فى سن السادسة للوفاء بسته عشر دولار دينا عليهم ،هكذا وبكل بساطة اصبح اقبل مسيح - اسم الطفل - مجرد عبدا يعمل فى مشغل لصناعة السجاد اليدوى حتى تمكن بعد ستة اعوام من الهرب ليبدء مرحلة جديدة في الدفاع عن حق الاطفال من امثاله فى العيش والتمتع بطفولتهم الا ان اعدائه واعداء الطفولة لم يمهلوه الوقت فتم اغتياله وهو لم يتعدى الثالثة عشر عاما.

ماساة هذا الطفل الباكستانى قراها وتاثربها الكثيرين فى جميع ارجاء العالم ولكن الاختلاف الذى حدث مع جريج هو انه فور الانتهاء من قراءتها ،قرر بوعى فطرى ان يكون له موقف ايجابى من قضية يتجاملها العالم رغم ادراكه لها .ويقول جريج " اننى قد شعرت باستياء شديد رغم ان الشئ الوحيد المشترك بينى وبين هذا الطفل الباكستانى اننا فى نفس عمر ".

وعلى هذا فقد بدأ جريج بحث مفصلا حول ظاهرة استغلال الاطفال واستعبادهم وخاصة فى دول العالم الثالث ليكتشف ان حالة اقبل مسيح ليست سوى نموزج لاطفال كثيرين يبلغ عددهم ٢٠٠ مليون طفل يعملون فى مشاغل لصناعة السجاد اليدوى والمناجم و مزارع القصب و الدعارة ومصانع الثلج وغيرها من الاعمال التى لاتتناسب مع اعمارهم الصغيرة .وعشرة ملايين من هؤلاء الاطفال يعيشون حياة الرق و العبودية التى يعتقد الناس انها قد اختفت تمامامن عالمنا .

وقد استطاع جريج خلال اشهر قليلةان يكون منظمة من الاطفال الكنديين المتعاطفين مع اقرانهم المستعبدين واطلق عليها اسم "الحرية للاطفال" حتى اذا ما اتم عامه الثالث عشر قرر القيام بجولة فى الدول الاسيوية فى مهمة لتقصى الحقائق فى نفس الوقت الذى كان فيه رئيس الوزراء الكندى يقوم برحلة هناك لتشجيع الاستثمارات الكندية فى هذا الجزء من العالم ، وفى محاولة لاستغلال الفرصة طلب جريج لقاء رئيس الوزراء لبحث القضيه التى وهب لها نفسه ليفاجأ ان طلبه قوبل بالرفض .الا ان هذا لم يثبط من عزيمته وقرر ان يسلك طريق الاعلام فنجح فى عقد لقاء بين عدد من الصحفيين و اثنين من الاطفال الهنود كان قد تمكن من تحريرهما من العمل في احد المصانع التى تستغل الاطفال فى اعمالا خطيرة .وهو الامر الذى جعل رئيس الوزراء يوافق على مقابلته فى اسلام اباد لمدة خمسة عشر دقيقة فى نهايتها اصبحت قضية استغلال الاطفال ضمن جدول اعمال الرحلة .

وفى العام الماضى القى جريج خطابا امام الفين من اعضاء اتحاد العمال فى اونتاريو واستطاع فى نهاية الحفل ان يجمع ١١٥الف دولار لصالح الاطفال المعذبين

ومما لا شك فيه ان قضيةاستغلال الاطفال فى العالم الثالث لم تكن لتحظى بهذا الاهتمام الاعلامى لولا جهود جريج وهو طفل ثانى لابوين يعملان فى مجال التعليم ،وتقول امه :"اننى اشعر بالخجل ولا ادعى شرفا ليس لى ، فكل ما فعله جريج لساعدة هؤلاء الاطفال كان بدافع من وعيه الخاص.

وزيرا التعليم والصحة فى مؤتمر الرابطة الإفريقية للجراحين:

رعاية الأطفال اجتماعيا وتعليميا وصحيا لخلق أجيال للتنمية

كتب ـ محمد حبيب :

اكد الدكتور حسين كامل بهاء الدين وزير التعليم ان الرعاية المتكاملة للطفولة هي الطريق الامثل لعبور الفجوة الحضارية التى تفصلنا عن العالم المتقدم وان اهتمام الدولة بالطفل المصرى ورعايته مثال يحتذى به فى دول العالم النامى

واشاد الوزير خلال المؤتمر الثانى للرابطة الافريقية لجراحى الاطفال بالاشتراك مع الجمعية المصرية لجراحى الاطفال ـ بجهود السيده سوزان مبارك قرينة رئيس الجمهورية في رعاية اطفال مصر اجتماعيا وتعليميا وصحيا .

واضاف ان عقد المؤتمر دليل على مكانة مصر العلمية والافريقية ودورها الكبير تجاه الدول الأفريقية ومعاونتها بما يعود على القارة من تقدم ورخاء وتاكيد للوحدة الافريقية .

وقال الدكتور اسماعيل سلام وزير الصحة أن المؤتمر يركز على العناية بالطفل المصرى والذى يمثل ٤٠٪ من المواطنين وأن الدولة ترعى الطفل اجتماعيا وتعليميا وصحيا وأن وزارة الصحة تعمل على تطبيق مشروع وقاية الطفل المصرى وأن مشروع التامين الصحى على الطلاب من المجالات الهامة التى تؤكد نجاح التنسيق بين الوزارة ووزارة التعليم وسيتم التوسع فى هذا المشروع على الطلاب للاستفادة القصوى منه .



للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر : الأهرام

التاريخ : ١ مايو ١٩٩٦

المدير التنفيذى لمنظمة اليونيسيف:

اليونيسيف تلتزم بدعم مشروعات الطفولة

كتبت ـ هالة السيد:

اعلنت السيدة كارول بيلامى المدير التنفيذى لمنظمة اليونيسيف التزامها الواسع بتقديم الدعم اللازم لرعاية مشروعات الطفولة والامومة فى الوطن العربى مع الإهتمام بالمشروعات الخاصة بأطفال منطقة شمال أفريقيا لتوفير الرعاية الصحية لهم.

جاء ذلك خلال الاجتماع المشترك الذى عقد أمس مع الأمير طلال بن عبدالعزيز رئيس المجلس العربى للطفولة والتنمية بمقر المجلس وبحث الاجتماع اوجه التعاون المشترك بين المنظمة والمجلس فيما يتعلق بالمشروعات الإنمائية والإنشائية فى مجال الطفولة والأمومة التى يراسها الامير طلال وهى برنامج الخليج العربى لدعم منظمات الامم المتحدة ومركز تدريب بحوث المرأة العربية بتونس وبرامج توثيق المعلومات والتربية الاسرية ورياض الأطفال، والفتاة العربية، وأطفال الشوارع، وعمالة الأطفال.

وأعرب الأمير طلال فى ختام الاجتماع عن أهمية تبادل وجهات النظر بين المنظمات العربية ومنظمة اليونيسيف من أجل توضيح المعلومات عن المشروعات الخاصة بالنهوض بالطفولة فى ظل التحديات التى تواجه المنطقة.

٨٠ مليون طفل فى سوق العمل العالمية

جنيف - أ.ش.أ - مازالت مشكلة عمالة الأطفال تزداد سوءا يوميا برغم المجهود الذى تبذله المنظمات الدولية والشخصيات البارزة للقضاء على هذه الظاهرة، فقد أعلنت منظمة العمل الدولية أن اكثر من ٨٠ مليون طفل تتراوح أعمارهم بين خمس سنوات - وأربع عشرة سنة يتم استخدامهم فى سوق العمل العالمية ، وأن هذا الوضع تفاقم فى بعض الدول الإفريقية وفى أمريكا اللاتينية.

وقالت المنظمة: إن هناك عشرات الملايين من الأطفال يعملون كالعبيد خاصة فى الدول التى يؤجر فيها العمال جهدهم مقابل تسديد ديونهم، وحيث ينتشر الفقر، وكذلك حيث أدت الحروب والاضطرابات إلى تفكيك الروابط العائلية.

واعتبرت المنظمة المجالات التى يستخدم فيها صاحب العمل الطفل بوصفه جزءا من ممتلكاته نوعا من العبودية، مشيرة إلى أن الأطفال يعملون بالدعارة والخدمة فى المنازل وفى مصانع النسيج بشكل واسع الانتشار فى آسيا الوسطى وفى شرق إفريقيا وجنوبى الصحراء الكبرى.



للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر: الجمهورية

التاريخ: ١٥ مارس ١٩٩٦

مجلس الشعب يواصل مناقشة قانون الطفل

بطاقة صحية لكل طفل.. وتشديد عقوبة إنتاج الأغذية الضارة

● فى جلسة سادها الهدوء التام واصل مجلس الشعب برئاسة الدكتور أحمد فتحى سرور امس مناقشاته لمواد مشروع قانون الطفل حيث تنافس الاعضاء الجدد والقدامى فى ابراز اهتمامهم بالطفل ورعايته صحيا .

● واكدت مناقشات الاعضاء ضرورة تشديد العقوبات بالنسبة للمخالفات الخاصة بعدم اعطاء الطفل التطعيم اللازم للوقاية من الامراض .

● وقد شهد الجلسة الدكتور يوسف والى نائب رئيس الوزراء ووزير الزراعة وكمال الشاذلى وزير شئون مجلسى الشعب والشورى والمستشار فاروق سيف النصر وزير العدل والدكتورة آمال عثمان وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية .

● فى بداية الجلسة اقر المجلس بصفة نهائية قانون التجاوز عن تحصيل الغرامات والفوائد المستحقة على المتأخرات الضريبية نداء بالاسم لوجود اثر رجعى فى القانون حيث جاءت الموافقة باغلبية ٣٣٤ صوتا .

● ثم بدأ المجلس مناقشة المادة (٢٧) من قانون الطفل وتنص على ضرورة تطعيم الطفل وتحصينه بالطعوم الواقية من الامراض المعدية وذلك دون مقابل بمكاتب الصحة ويقع واجب تقديم الطفل للتطعيم على عاتق والد الطفل او حاضنه

● حيث وافق المجلس على المادة كماهى دون تعديل .

● ثم وافق المجلس على المادة (٢٨) وتنص على أنه يجوز تطعيم الطفل بواسطة طبيب خاص مرخص له بمزاولة المهنة .

● ووافق على المادة (٢٩) وتنص على ان يعاقب على مخالفة احكام المادتين السابقتين بغرامة لاتقل عن ٢٠ جنيها ولاتزيد على ٢٠٠ جنيه .

● ثم وافق على المادة (٣٠) وتنص على ان يكون لكل طفل بطاقة صحية تسلم لوالده من مكتب الصحة والمادة (٣١) والتى تنص على ان تقدم البطاقة الصحية عند كل فحص طبى للطفل بالوحدات الصحية أو مراكز رعاية الامومة والطفولة والمادة (٣٢) وتنص على اجراء فحص دورى مرة على الاقل كل سنة للطفل .

● واعترض بعض الاعضاء على التفصيلات الدقيقة الواردة فى مواد القانون حيث قال الدكتور زكريا عزمى ان القانون بهذا الشكل لايعطى اى فرصة لصدور قرارات من الوزير

● وقال الدكتور حمدى السيد ان القانون بهذا الشكل مترهل ولابد من دمج العديد من المواد وحذف البعض الآخر وعند مناقشة المادة (٣٢) والتى تنص على اضافة مواد ملونة أو حافظة لاغذية الاطفال وحظر تداولها ومعاقبة المخالفين بالحبس مدة لاتقل عن ٦ أشهر وبغرامة لاتقل عن ٥٠٠ جنيه ولاتزيد على الف جنيه او باحدى هاتين العقوبتين دارت مناقشات شارك فيها عدد من الاعضاء كان اولهم :

● ياسين سراج الدين - رئيس الهيئة البرلمانية لحزب الوفد : هناك عدة ملاحظات على المادة لان اطفالنا الان يأكلون بعض هذه الاغذية التى تحوى مواد ملونة وحافظة تضر بصحتهم

● الدكتور احمد فتحى سرور : هذه المادة سوف تطبق على كافة وسائل الاعلام سواء بالاذاعة او التليفزيون او الصحف .

● على مهاود : اقترح سحب تراخيص المصانع والشركات المنتجة

● على فتح الباب - حزب العمل : لابد من وقفة جادة مع مثل هذه الشركات لحماية الاطفال والسيطرة على تلك الشركات وايضا الباعة الجائلين وماهو الحد الاقصى للعقوبة .

● د . سرور : الحد الاقصى ثلاث سنوات طالما لم يذكر بالقانون .

● سامح عاشور - ناصرى : اقترح حظر تداول جميع الاغذية المضرة بالصحة وفى حالة العودة يتم الغاء الترخيص للجهات التى تقوم بانتاج اغذية ضارة بالصحة .

● ممثل الحكومة - مندوب وزارة العدل : قانون الغش التجارى يواجه جميع هذه الحالات وعقوبته اشد .

● احمد ابو زيد - ممثل الاغلبية : لقد تم تغليظ العقوبات فى قانون الغش التجارى والتدليس وهذه المادة متوازنة والقواعد العامة تحدد كل شىء ولاتحتاج لاى تعديل وارجو الموافقة عليها كماهى .

● محمد المسيرى : العبث فى استخدام الالوان واسع ومتشعب والعقوبة المالية ليست كافية ولابد من ان تكون العقوبة الحبس فقط .

● قدرى العزازى : لابد ان تشمل المادة نصا على ان يكون الاعلان حقيقيا عن المنتج الصالح فقط وحماية الطفل من خداع الاعلانات .

● موسى عبدالخالق : لابد من التفتيش الدورى على الشركات

تابع الجلسة

محمود نفادى

والمصانع المنتجة لتلك الاغذية قبل طرحها للتداول .

● الدكتور فتحى سرور : كل مايتصل بغش الاغذية تحكمه القواعد العامة ونحن هنا لاتقنن لغش الغذاء .

● احمد فؤاد عبدالعزيز : مثل هؤلاء الناس لايراعون الله وضمائرهم ولابد من تشديد العقوبات لحماية صحة الاطفال وغلق تلك المصانع .

● محمد علام : الحرص على تشديد العقوبة بهدف حماية الطفل .

● حسن أحمد عصمت : اطالب بتشديد العقوبة حتى يكون ذلك رادعا لمثل هؤلاء الاشخاص .

(ووافق المجلس على المادة كما هى دون تعديل)

● ثم وافق المجلس على اتفاقية منحة مشروع دعم قطاع الطاقة الموقعة مع الوكالة الامريكية للتنمية الدولية حيث اعلن كمال الشاذلى وزير شئون مجلسى الشعب والشورى ان الحكومة لاتقبل توقيع اى اتفاقيات قروض أو منح تمس السيادة المصرية ومخالفة لسياسة الحكومة .

● وقال احمد ابو زيد ممثل الاغلبية اننا عندما نوافق يكون قرار الموافقة من أجل صالح مصر واذا رفضنا يكون أيضا الرفض من اجل صالح مصر .

● وقال الدكتور زكريا عزمى ان صدور اى قرار لاى مجلس سابق لايعد ملزما لنا ونحن ندرس الاتفاقيات .



للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر: المسائية

التاريخ: ١٠ مارس ١٩٩٦

مجلس الشعب يناقش قانون الطفل

تغليظ عقوبة إهمال تطعيم الأطفال و٦ أشهر حبسا للمعلن عن الأغذية الضارة

استأنف امس مجلس الشعب برئاسة الدكتور احمد فتحى سرور مناقشة مواد قانون الطفل، شهدت الجلسة مناقشات تتعلق برعاية الطفل صحيا وتحرير بطاقة صحية منذ لحظة ميلاده لتقديمها مع أوراق التحاقه بالمدرسة. اختلف الأعضاء حول تغليظ العقوبة على الآباء والأمهات فى حالة عدم تطعيم الطفل، وطالبوا بضرورة التشدد فى محاسبة الحكومة لتوفير الأمصال والطعوم مجانا لجميع الأطفال، ومحاسبة المسئولين عن وجود أمصال فاسدة. شهد المجلس خلافات حادة حول غذاء الطفل وتنقيته من الألوان الصناعية وطالب الأعضاء بالتشدد فى معاقبة من يطرح هذه المواد للتداول أو يعلن عنها بوسائل الإعلام المختلفة.

واستجاب المجلس لاقتراح ياسين سراج الدين رئيس الهيئة البرلمانية للوفد فى تحديد الجهة المسئولة عن إذاعة أو نشر الإعلان أو عرضه، حول السلع الضارة بصحة الأطفال.

وشهدت المادة ٢٧ من القانون مناقشات ساخنة بين الأعضاء، حيث تجيز المادة قيام الطبيب الخاص بتطعيم الطفل. احتج عدد كبير من اعضاء المجلس على تكليف أولياء الأمور فوق طاقاتهم بتطعيم أطفالهم عند طبيب خاص، واكدوا أن توفير الأمصال والطعوم من واجبات الحكومة. قال النائب البدرى فرغلى أن معنى ذلك حرمان الفقراء من التطعيم.

وقال الدكتور فتحى سرور رئيس المجلس إن المادة تجيز للقادرين تطعيم اطفالهم عند طبيب خاص وأن هذا لا يمنع توفير الأمصال بمكاتب الصحة والوحدات مجانا. وعقب كمال الشاذلى بأن المادة ٢٦ تنص على توفير الطعم والأمصال بدون مقابل. اعترض الأعضاء على تغليظ العقوبة على أولياء الأمور الذين يقصرون فى تطعيم أطفالهم حيث تنص المادة على فرض غرامة لا تقل عن ١٠٠ جنيه ولا تزيد على ٢٠٠ جنيه. أثار النائب عبدالمنعم العليمى مشكلة عدم توافر الأمصال وأكد أن الآباء والأمهات اكثر حرصا على صحة أطفالهم من الدولة، ولا ضرورة لتغليظ العقوبة على الآباء والأمهات، وينبغى التشديد على توافر الأمصال. وخفض قيمة الغرامة إلى ١٠ جنيهات ولا تزيد على مائة جنيه بحيث تصبح مخالفة وليست جنحة، ووافق محمد خليل آدم ومحمد العباس على خفض العقوبة. ووافق المجلس على اقتراح النائب محمد الجويلى بخفض الحد الأدنى للغرامة إلى ٢٠ جنيها وبقاء الحد الأقصى ٢٠٠ جنيه. وطلب النائب محمد خليل قويطة بتشديد العقوبة على تداول الطعم أو المصل الفاسد.

بطاقة صحية

ووافق المجلس على المادة ٢٨، الخاصة بضرورة وجود بطاقة لكل طفل تسلم لوالدة الطفل أو ولى امره من مكتب الصحة بعد إثبات رقمها على شهادة الميلاد ويصدر بتحديد بياناتها قرار من وزير الصحة.

طالب الأعضاء بضرورة توفير الرعاية الصحية لكل طفل بدون مقابل من لحظة ميلاده وحتى سن المدرسة حيث لا يوجد تامين صحى على الأطفال فى سن ما قبل المدرسة. طالب النائب محمود سلطان والدكتور حمدى السيد بربط البطاقة الصحية للطفل بالتأمين الصحى.

اكد كمال الشاذلى وزير الدولة لمجلسى الشعب والشورى وجود مشروع قانون متكامل للتامين الصحى وسوف يعرض على المجلس قريبا. وأن المادة ٢٩ تنص على تحديد وظائف هذه البطاقة الصحية بضرورة تقديمها إلى مكاتب الصحة عند كل فحص أو تطعيم.

طالب الأعضاء بضرورة إعداد بطاقة صحية خاصة بالأم الحامل. كما اقترح سلطان توقيع الكشف الطبى دوريا على الطفل كل ٣ شهور.

المواد الملونة

وتؤكد المادة ٣٢ على عدم جواز إضافة مواد غذائية ملونة أو حافظة إلى الأغذية والمستحضرات المخصصة لتغذية الرضع والأطفال إلا إذا كانت مطابقة للشروط والأحكام، ويحظر تداول تلك الأغذية أو الإعلان عنها بأية طريقة من طرق الإعلان إلا بعد تسجيلها والحصول على ترخيص بتداولها وبطريقة الإعلان عنها من وزارة الصحة بالاتفاق مع وزارة التموين. ويعاقب كل من يخالف أحكام هذه المادة بالحبس مدة لا تقل عن ٦ اشهر وبغرامة لا تقل عن ٥٠٠ جنيه ولا تزيد على ٢٠٠٠ جنيه او بإحدى هاتين العقوبتين، ويحكم بمصادرة المواد الغذائية وأدوات الإعلان.

وقال ياسين سراج الدين رئيس الهيئة البرلمانية الوفدية إن هذه المادة مهمة وعمليا فإن الأطفال ياكلون هذه المواد المضافة إلى الحلوى. وتساءل عن كيفية تنفيذ العقوبات الواردة فى هذه المادة، وخاصة أن التليفزيون والإذاعة والصحف تقوم بالإعلان عن هذه السلع وأضاف أن المادة طلبت موافقة وزارتى الصحة والتموين قبل الإعلان، كما تساءل حول إمكانية موافقة هذه الأجهزة وخاصة التليفزيون وضرورة حصول المعلن على تصريح قبل عرضه أو نشر إعلانه. وطالب بوجود معيار للإعلان عن هذه السلع، نظرا للعقوبات التى تنتظر المخالفين، وقال إن هذه ليست قضية خطيرة فقط ولكنها متعددة لأن الإعلان عن السلع يتم بكافة الطرق سواء كانت تليفزيونا وإذاعة أو صحفا.

وعقب الدكتور سرور قائلا لياسين سراج الدين اطمئن فإن العقوبات سوف تطبق، وقال ياسين إنه مطمئن ويجب أن تمتنع الإذاعة والتليفزيون والصحف عن الإعلان عن السلع الضارة. وأضاف أن أولاده يشترون أنواعا من الحلوى بعد الإعلان عنها فى التليفزيون ويكتشف أن بها مواد ضارة.

وعقب المستشار محمد موسى مقرر التقرير بأن النص واضح فى هذه المادة وهى عدم قبول التليفزيون أو الإذاعة أو الصحف للإعلان عن أى سلع قبل تسجيل هذه السلع أو حصول المعلن على موافقة وزارتى الصحة والتموين.

وتساءل ياسين سراج إذن نعاقب من التليفزيون أم الإذاعة أم الصحف إذا وقع الخطأ وتم الإعلان عن سلع ضارة بالصحة، هل نعاقب المسئول عن إدارة الإعلان وعقب سرور: يعاقب من تعتبره القواعد العامة فاعلا، وعقب المستشار محمد موسى بأنه يعاقب من صرح بقبول الإعلان وأعلن ياسين سراج الدين موافقته على ذلك وجرت مناقشات عديدة فى هذه المادة بعد أن قام ياسين سراج الدين بتوضيحها ومحددا مخاطرها، وطلب عدد كبير من الأعضاء إغلاق الشركات والمصانع التى تنتج أو تبيع السلع الضارة. كما اقترح بعض الأعضاء

تابع الجلسة:
محمود غلاب
جهاد عبدالمنعم

توقيع عقوبة الحبس والغرامة على المتهمين. كما اقترح آخرون زيادة مدة العقوبة.

ووافق المجلس على المواد الخاصة بإنشاء دور الحضانة وإشراف وزارة الشئون الاجتماعية عليها بهدف رعاية الأطفال اجتماعيا وتنمية مواهبهم وقدراتهم، وتهيئة الأطفال بدنيا وثقافيا ونفسيا تهيئة سليمة للمرحلة التعليمية الأولى. أثار الأعضاء مشكلة الخلط بين دور الحضانة، ورياض الأطفال حيث تتبع الأولى وزارة الشئون الاجتماعية، وتتبع الثانية وزارة التعليم.

واقترح النائب الوفدى ايمن نور بأن تشرف وزارة التعليم مع وزارة الشئون الاجتماعية على دور الحضانة، وقرر المجلس إبقاء المادة ٣٣ كما هى وأن يكون الإشراف لوزارة الشئون الاجتماعية فقط للأطفال الذين لم يبلغوا سن السادسة. وأكدت المادة أن دور الحضانة يجب أن تكون مناسبة للأطفال وأن تهدف إلى رعايتهم اجتماعيا وتنمية الروابط بين الدار وأسر الأطفال.

قداسة البابا شنودة الثالث فى اللقاء الفكرى السنوى بمعرض الكتاب

- لاتوجد طريقة مشروعة لبناء الكنائس والسبب الخط الهمايونى
- لن نسمح بطلاق يشرد الأطفال ويخالف آيات الكتاب المقدس
- أدعو أخوتى المسلمين لإنتخاب أقباط وهذا لن يؤثر على مجريات الأمور

نريد إتفاقا مع وزارة الثقافة حول مشكلة الشرائط



تدور عجلة الزمن ويتجدد اللقاء الفكرى بين قداسة البابا شنودة الثالث وجمهور معرض القاهرة الدولى للكتاب . ونظرة واحدة إلى الحشد الضخم ممن حضروا اللقاء بمختلف اعمارهم وطوائفهم تؤكد ان شعبنا الأصيل لايزال يطرب لسماع سيمفونية المحبة التى يعزف الحانها قداسة البابا شنودة الثالث حيث خرجت الكلمات او النغمات تملأ اركان المكان بنبض الحب والود والشجن ايضا ...

قدم الدكتور سمير سرحان رئيس الهيئة المصرية العامة للكتاب قداسة البابا شنودة الثالث قائلا :

اعرب عن سعادتى وسعادة مصر كلها ان يحظى المعرض كل عام بتشريف هذا الرجل العظيم والزعيم الدينى والمفكر الكبير .

وموافقة قداسة البابا على تشريف المعرض اكبر دليل على حبه لمصر فبجانب مكانته الدينية والفكرية فإن قداسة البابا احد ابناء مصر البسطاء الذى يحب إرض هذا الوطن ويحبه الوطن ، ونحن نشرف به اليوم متحدثا فى هذا المحفل الثقافى الرفيع .

تابـع النـدوة :

جورجيت صادق

القى قدأسة البابا فى بداية اللقاء محاضرة هذا العام وكانت عن « العقل » علما بأن محاضرة العام الماضى كانت عن « المعرفة » .

وحول العقل واهميته للانسان قال :

للعقل اهمية كبيرة حتى عندما يمدحون إنسانا يقولون انه عقلية كبيرة ، والانسان مُخلوق عاقل ، والمثل الشعبى يقول (الله عرفوه بالعقل) .

فما هو العقل ؟ وهل كل إنسان مخلوق عاقل ؟

العقل له درجات فهناك إنسان عقله عادى واخر ذكى او ذكى جدا او لماح او عبقرى . ويختلف العقل من شخص إلى اخر وبهذا تختلف قيمة الانسان من فرد لاخر .

على ان الانسان ليس عقلا مجردا فهناك امور كبيرة تسيطر على العقل واحيانا توقفه عن العمل مثل رغبات النفس فيصبح خادما مطيعا لها ، وربما تصور رغبات النفس هذه الرغبات للعقل الخير شرا والشر خيرا .

نفس الوضع يمكن ان نقوله عن الاعصاب ، يحدث احيانا ان الاعصاب تقود الانسان عندما تلتهب وتنحى العقل جانبا وتتولى ادارة الموقف ، لذلك سعيد الانسان الذى يستطيع التحكم فى اعصابه مهما حدث له ، والعقل تؤثر عليه عوامل خارجية اخرى مثل المعرفة بما يسمعه الناس او يقراوه فيتاثروا به سواء كان صوابا او خطا ، وما اجمل قول امير الشعراء احمد شوقى

اثر البهتان فيه وإنطوى الزور عليه
ياله من ببغاء عقله فى اذنيه

دلالة على الانسان الذى يستبدل الاذنين بالعقل فيصدق كل ما يقال بلا فحص ، بلا تفكير وهذا الانسان يصبح سطحيا فى فكره ، الانسان العميق ياخذ كل شىء ويفحصه ويدقق احيانا اكثر من اللازم . والعقل قد تتحكم فيه الشهوات سواء شهوة الجسد او الادمان او السلطة او المال او المنصب وهكذا تجعل تلك الشهوات العقل تحت سيطرتها .

وقد يحتاج العقل احيانا الى عقل اخر يبصره بالأمور إذا كان العقل به قصور عن إدراك الحقيقة وليس محايدا .

لذلك كبار المفكرين يختلفون معا فى امور معينة كل منهم يفكر بطريقة تختلف ، وحتى الفلاسفة وهم مشهورون بعمق العقل والتفكير نجد كثيرا من الفلسفات تصطدم ببعضها البعض وقد تتعارض فلسفة بفلسفة اخرى وتخطئها .

كيف نقول ان كل إنسان عاقل بينما قد يكون عقل إنسان تابعا للجهل فقد يحارب شخص فكر شخص اخر لانه يجهله .

وكما يقول المثل العربى (الناس اعداء ماجهلوا) العقل خلقه الله من اجل راحة الناس ، ولكن كثيرا من الناس تتعبهم عقولهم .

احيانا بسبب القلق ، المخاوف ، الظنون ، لأن العقل الذى يفهم جيدا لايضر صاحبه بل يضر الانسان فكره الخاطىء ، فاحيانا اشخاص ينقادون الى الالحاد ويقولون انها فلسفة مع أن الفلسفة هى محبة الحكمة ، وهؤلاء الناس بإنكارهم لوجود الله صاروا جهالا بطريقة تفكيرهم .

ونحن نريد ان يكون الناس لديهم العقل السليم الراجح والضمير المستنير بالمحبة الالهية هو القائد السليم للعقل .

عاشقة لمصر

وقبل ان يبدا قداسة البابا الرد على اسئلة الحاضرين جاءت رسالة تحمل توقيع (عاشقة لمصر) اصر الدكتور سمير سرحان على قراءتها تقول صاحبتها :



ثلاث نغمات اصيلة ، تعزف عليها بشموخ ونبل ياقداسة البابا فتضع هرما رفيع المستوى ، نهنىء مصر به في هذه الليلة المباركة بحضوركم .

النغمة الاولى لحن الوطنية : متجسدا في موقف قداستكم الثابت والاصيل من قضية القدس

النغمة الثانية لحن المودة والتآلف ولم الشمل المصرى :

بهذا التقليد السخى المتميز الذى أرسيتموه بإقامه حفل إفطار رمضان كل عام حيث تجتمع القلوب مع العقول والارواح في حضن مقركم .

النغمة الثالثة سيمفونية المحبة القوية والكلمة النافعة :

بحضوركم المعرض لتطهير النفوس وغزوها مع العقول بالحب والسلام .

دمتم لمصر يا إبن النيل العظيم

وقد شكر قداسة البابا عاشقة مصر مؤكدا موقف الكنيسة القبطية الثابت من قضية القدس حتى تصبح فلسطين دولة مستقلة ذات سيادة ، وكذلك حتى يتم حل الخلافات القائمة حول دير السلطان .

وبدا قداسة البابا الرد على الاسئلة .

حرمة الكنيسة

○ جاءت الى المنصة العديد من الاسئلة حول ما تشنه بعض المجلات من حملة على الكنيسة والانقسامات الموجودة فيها ، وهموم اقباط مصر ، وراى قداسة البابا فيما ينشر ؟

○○ في الواقع ومن المفترض ان الصحافة تتقصى الحقائق قبل نشرها ، اما نشر الكلام من جانب واحد فهذا امر شائك جدا ، وكنا نود ان تراعى حرمة الكنيسة ، وعلى الاقل الرجوع الينا قبل النشر ، مثال ذلك ، اثارت بعض المجلات كلاما كثيرا عن محاكمة بعض الاباء الكهنة ، ونحن لدينا الاف الكهنة وطبيعى ان نحقق مع عدد قليل منهم يكون قد اخطأ

ومع ذلك فالتحقيقات التى تتم مع بعض الاباء تكون في جو من السرية التامة والذى ينقد لايعرف حيثيات الحكم لان التفاصيل في ملفات مغلقة وسرية ، وانا لايقودنى في كل ذلك إلا ضميرى وحده ولا اعرف لى قائدا غيره .

وفيما يخص علاقتى مع بعض الاباء في الكنيسة فهو موضوع طويل وله خصوصياته ، ولكن الاختلاف غالبا اختلاف في الفكر الدينى اكثر منه خلاف شخصى ، ولكن بالرغم من ذلك اقرا في بعض المجلات ما مانشيتات (إنقسام داخل الكنيسة) ونحن لدينا الاف من الكهنة والرهبان فهل العدد القليل من الكهنة الذين نحقق معهم هم الذين جعلوا هناك انقساما في الكنيسة ؟

إنهم يذكرونى بمقولة طريفة تقال بان نملة كانت تمشى فوق احدى الكاتدرائيات الكبرى ، ثم قالت النملة للكاتدرائية ارجو المعذرة إن كنت اثقلت عليك . (وهنا إنفجرت القاعة بالضحك والتصفيق)

.. فمن كثرة النشر المبالغ فيه اصبح الناس لايصدقون كل ما يكتب واحب ان اسجل ان علاقتنا بشعبنا جيدة جدا ولن تتاثر بالمبالغات .

سببان فقط للطلاق

○ تم اباحة الطلاق في كل كنائس العالم ، وهناك مشاكل زوجية ليس لها حل الا بالطلاق فمتى يتم إباحة الطلاق في الكنيسة الارثوذكسية ؟

○○ الكنيسة القبطية لاتبيح الطلاق الا بسبب الزنا لان كلا من الرجل والمراة يغفر للآخر اى شىء ماعدا الخيانة الزوجية

والسبب الثانى الذى تبيح من اجله الكنيسة الطلاق هو تغيير الدين على اعتبار ان (من شروط المرافقة الموافقة) .

إن معظم الزيجات التى تفشل وتصل الى درجة الطلاق يكون ذلك نتيجة احد امرين .

إما لان نقطة البدء لم تكن مبنية على اساس سليم ، فلو تاكد الطرفان انهما متفقان في الطباع والنفسية والعقل لن يحدث الطلاق .

او لعدم التدين الذى ينتج عنه زوج غضوب قاس او امراة نكدية معاندة .

وتاتى الكنيسة لتتحمل هذا الخطا في الاختيار وتسمح بالطلاق وتترك الاولاد مشردين لانستطيع ان نفعل ذلك .

ونحن ايضا محكومون بايات الكتاب المقدس ، وليس لدينا السلطان ان نغير في النصوص الدينية واى مذهب من المذاهب المسيحية يقول خلاف هذا نحن مستعدون للرد عليه ومواجهته بايات من الكتاب

○ وكان هناك اكثر من سؤال حول راى قداسة البابا عن الاحداث الاخيرة في اسيوط .

○○ هذا امر مؤسف للغاية ومتعب لمشاعر المسيحيين جميعا (وجاء رد عاصف من القاعة مدويا يقول والمسلمين ايضا) .

○○ اشكركم على مشاعركم هذه . ولقد اعطيت اوامرى لارسال عربة محملة بالمؤن الى عزبة الاقباط في اسيوط وستوزع على الذين اضيروا من الاقباط والمسلمين ايضا ، ولكن لابد لهذه الاحداث ان تنتهى قريبا ، فموجة الارهاب لابد لها ان تنحسر لانها تسىء الى سمعة مصر ، ولا يوجد انسان مخلص لوطنه يقبل ما يحدث ، ومع ذلك فالوضع هذا العام افضل من العام الماضى والذى سبقه .

الاسم « همايونى »

○ ما حقيقة الخط الهمايونى فالبعض يسمع عنه ولا يعرف حقيقة مضمونه ؟

○○ الخط الهمايونى من الاخطاء القليلة الباقية منذ العصر العثمانى او التركى ، بل هو الخطا الوحيد الباقى . ويبدو انهم اعتبروه من الآثار المصرية التى ينبغى الحفاظ عليها (ضحك وتصفيق حاد) .

○○ والخط الهمايونى في مجمله تعقيدات كثيرة في طريق اقامة اى كنيسة .. مع ان الشعب المصرى شعب متدين جدا بالفطرة سواء مسلمين او مسيحيين ، واحيانا نتيجة للمد العمرانى تحتاج بعض المناطق الى كنائس ، فنجد عراقيل كثيرة امام البناء فنجد عراقيل كثيرة امام البناء وفي إحدى المرات سالنى شخص : لماذا يبنى بعض الاقباط كنائس بطريقة غير شرعية ؟ فاجبته : لانهم لايجدون طريقة شرعية يبنون بها .

ولانعرف هل التعقيدات من القانون ام من الامن ام من الارهابيين ?? واحب ان اقول لاخوتى رجال الامن ان وجود كنيسة يساعدهم كثيرا على الامن لان الانسان الذى تربى تربية حقيقية داخل الكنيسة لايمكن ان يعتدى على غيره او يرتكب جريمة او يكسر قانونا ، بينما الشخص الذى لايجد مكانا في منطقته لاداء شعائر دينه من السهل ان يصبح غير سوى .

ويكفى ان الخط الهمايونى إسمه همايونى وليت علماء اللغة يفسرون لنا معنى هذه الكلمة .

التصوف والرهبنة

○ ما اوجه الاختلاف والتشابه بين التصوف والزهد في الاسلام .. والرهبنة في المسيحية ؟

○○ كلاهما له هدف واحد هو التفرغ للعبادة والصلاة والتامل .. بالاضافة الى أن الرهبنة اساسها البتولية اى عدم الزواج .



للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر: وطني

التاريخ: ١٠ مارس ١٩٩٦

قرات كتابا لاستاذ الفلسفة د. عبدالرحمن بدوى إسمه (شهيدة العشق الالهى) والمقصودة بذلك رابعة العدوية وتعبير العشق الالهى تعبير جميل ونحن نعتز به فى المسيحية لأن الانسان الذى يدخل سلك الرهبنة يعطى القلب والوقت كله لله تحقيقا لآية فى الانجيل ، تحب الرب الهك من كل قلبك ومن كل فكرك ومن كل قوتك ، فهو يترك كل شيء ليصبح الله بالنسبة له هو الكل فى الكل ، وفى قول احد الآباء عن ذلك (سكت لسانك لكى يتكلم قلبك ، وسكت قلبك لكى يتكلم الله)

والرهبنة حياة السكون والهدوء ، ولذلك فالراهب يفضل سكنى الجبال والصحارى حيث لايوجد ما يشغل الحواس ، فالحواس هى ابواب الفكر فما يراه ويلمسه يفكر فيه ، لكن فى الصحارى لايرى سوى منظر واحد فلا ينشغل فكره فيصبح الفكر كله لله .

الاتفاق

○ وحول سؤال عن مصادرة شرائط الفيديو فى مكتبات الكنائس من قبل ادارة مراقبة المصنفات الفنية وكيفية حل هذا الموضوع

قال قداسته :

○ ○ من المفترض ان رقابة المصنفات الفنية تراقب اى خطا فى هذه الشرائط ، وكل ما تقوم به الكنيسة هو تقديم شرائط خاصة بالتراتيل والعظات ولايوجد فيها اى خطا

ونحن حسب عقيدتنا ليس لدينا مانع من عمل شرائط فيديو خاصة بتجسيد شخصيات الكتاب المقدس .. لكن ياتى شخص يقول كيف نصور آدم وحواء عريانين فهذا ضد الأخلاق .

ربنا خلقهما عريانين كما جاء فى التوراة والكتاب المقدس ، ومع ذلك نحن لانصور ادم وحواء فى عرى كامل ، ولكن المشهد يظهران فيه من خلف اشجار الجنة وهذه الأشجار تغطى تماما الأجزاء الحساسة من الجسم ولايظهر شيء يثير الحياء .

ولذلك نريد الاتفاق مع ادارة المصنفات الفنية ومع وزارة الثقافة وهذا للصالح ، فنحن نريد ان نحمى شبابنا من مشاهدة الافلام المعثرة فنقدم لهم افلاما دينية ، وسيكون الاتفاق ان الافلام التى توافق عليها الرئاسة الدينية فى الكنيسة وتراجعها بنفسها يجوز عرضها ، واذا وجد فيها اى خطا تكون مسئولية الكنيسة . ولكن ان تلغى الافلام او تصادر تماما ونقول للاولاد لاتشاهدوا لاخطا ولا صح فلا يوافق على هذا العدل ولا المصلحة ايضا .

عزلة مفروضة

○ متى يخرج مسيحيو مصر من عزلتهم التى فرضوها على انفسهم فلا يكفى ترشيح نائب او حتى اثنين او حتى عشرة فى مجلس الشعب فاين اخوتنا الاقباط من الحياة السياسية ؟

○ ○ لا اتفق معك فى عبارة معينة هى (عزلتهم التى فرضوها على انفسهم) ولكن الصحيح عزلتهم التى فرضت عليهم

فبعد ان إتهم الاقباط بالسلبية قمنا بدعوة جميع الاقباط لكى يرشحوا انفسهم ، وبالفعل رشح اكثر من ٤٠ قبطيا انفسهم .. فهل هذا يدل على سلبية لدى الأقباط ، وبعضهم نجح فى الجولة الاولى ان يصل الى الاعادة .. وهذا يدل فى على ان هناك شعبية تسمح لهم بالدخول فى المرحلة الثانية او الاعادة وكونهم لم ينجحوا فى الاعادة لن يصيبهم هذا بالاحباط بل سيواصلون دخول باقى الانتخابات .

وادعو إخوتى المسلمين الا يجدوا حرجا فى انتخاب الاقباط لان وجودهم مهما كان عددهم سوف يظل اقلية ، وهذا لن يغير او يؤثر على غالبية الاعضاء فى المجلس التى تتحكم فى التشريع والقانون . لكن وجود اقباط فى مجلس الشعب يعتبر مظهرا تفتخر به مصر امام بلاد العالم وان المجلس التشريعى لم يحذف منه الاقباط نهائيا او انهم وجدوا بالتعيين بينما المشهد الجيد ان المسلمين اختاروا الاقباط ليمثلوهم ولن يحدث بهذا مشكلة .

قلبى ليس فيه

واختتم قداسة البابا هذا اللقاء الفكرى الثرى والصريح ببعض ابيات من الشعر حول قصيدة كتبها قداسته عندما كان طالبا فى كلية الآداب عام ١٩٤٥

تدور الأبيات حول قصة يوسف عندما ارادت المراة نزع ثوبه تقول الأبيات :

هوذا الثوب خذيه إن قلبى ليس فيه

انا لا املك هذا الثوب بل لا ادعيه

هو من مالك انت ليس من مال نزيه

فامسكي الثوب إن شئت وإن شئت اتركيه

إنما قلبى لقد اقسمت الا تقربيه

انا ملك لربى وقد استودعنيه

عبث قربك منه هوذا القلب إساليه .



للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر : الجمهورية

التاريخ : ١١ مارس ١٩٩٦

الحبس لمن يحرم الطفل من التعليم ٩٠ يوماً أجازة وضع بأجر للمرأة العاملة بالقطاع الخاص

كتب ـ محمد المختار ومصطفى عبدالغفار :

الطفل كان هو الحاضر الغائب فى جلسة مجلس الشعب أمس برئاسة الدكتور أحمد فتحى سرور أثناء مناقشته لمواد مشروع قانون الطفل وهى الجلسة العاشرة التى يعقدها المجلس لمناقشة المشروع .

ادخل المجلس تعديلا جديدا أمس ينص على معاقبة من يحرم الطفل من حقه فى التعليم بالحبس مدة لاتزيد عن شهر أو بغرامة تتراوح من ٢٠٠ إلى ٥٠٠ جنيه لتأكيد حق الطفل فى التعليم .

شهد الجلسة الدكتور كمال الجنزورى رئيس الوزراء والدكتور يوسف والى نائب رئيس الوزراء ووزراء التعليم والعدل والتأمينات وشئون مجلسى الشعب والشورى .

بدأ المجلس مناقشة مواد مشروع قانون الطفل بالمادة (٥٦) وتنص على ان التعليم حق لجميع الأطفال فى المدارس بالمجان ولايجوز لصاحب العمل اعاقة الطفل أو حرمانه من التعليم ويعاقب من يخالف ذلك بالحبس مدة لا تزيد عن شهر أو غرامة من (٢٠٠) جنيه إلى (٥٠٠) جنيه .

ثم وافق المجلس على المادة ٥٧ التى تنص على ان رياض الأطفال نظام تربوى يحقق التنمية الشاملة لاطفال ما قبل مرحلة التعليم الأساسى الالزامى ومن يرتبط به .. كما وافق المجلس على المادة (٥٨) التى تنص على عدم الاخلال بالأحكام الخاصة بدور الحضانة المنصوص عليها فى الباب الثالث تعتبر روضة اطفال كل مؤسسة تربوية قائمة بذاتها وكل فصل أو فصول ملحقة بمدرسة رسمية .

ووافق المجلس على المادة ٦١ التى تنص على أن تهدف رياض الأطفال إلى مساعدة اطفال ما قبل سن المدرسة على تحقيق الأهداف التربوية والتعليمية الاتية :

(١) التنمية الشاملة والمتكاملة لكل طفل فى المجالات العقلية والجسمية والحركية والوجدانية والاجتماعية والخلقية والدينية .

(٢) واكساب الأطفال المفاهيم والمهارات الأساسية لكل من اللغة العربية والرياضيات والعلوم والفنون والموسيقى والتربية الحركية والصحة العامة .

(٣) التنشئة الاجتماعية السليمة فى ظل قيم المجتمع ومبادئه واهدافه .

(٤) تلبية حاجات ومطالب النمو الخاصة بهذه المرحلة من العمر لتمكين الطفل من ان يحقق ذاته ومساعدته على تكوين الشخصية السوية القادرة على تلبية مطالب المجتمع وطموحاته .

(٥) الانتقال التدريجى من جو الأسرة إلى جو المدرسة بكل ما يتطلبه ذلك من تعود على النظام وتكوين علاقات انسانية واجتماعية مع المعلم والزملاء وممارسة أنشطة التعليم التى تتفق واهتمامات الطفل ومعدلات نموه فى شتى المجالات .

(٦) تهيئة الطفل للالتحاق بمرحلة التعليم الأساسى .

كما وافق المجلس على المواد القيم الدينية والسلوكية والقومية وان يهدف التعليم الفنى إلى اعداد فئة من الفنيين فى مجالات الصناعة والزراعة والادارة والخدمات وتنمية الملكات الفنية لدى الدارسين .

وافق مجلس الشعب فى جلسته المسائية على ادخال تعديلات جديدة على قانون الطفل تتضمن منح المرأة العاملة بالقطاع الخاص اجازة وضع لمدة ٩٠ يوما باجر كامل بدلا من ٤٥ يوما المنصوص عليها فى القوانين الحالية لمساواتها بالمرأة العاملة بالحكومة وقطاع الاعمال العام .

كما وافق المجلس على حق المرأة العاملة فى تقسيم مدة اجازة الوضع بحيث تحصل على ٤٥ يوما قبل الوضع و٤٥ يوما بعد الوضع باجر كامل .

وأعلنت د . أمال عثمان وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية ان زيادة اى اعباء جديدة على القطاع الخاص للحصول على حقوق للمرأة سوف يضر بقضية المرأة وتراجع القطاع الخاص عن تشغيل النساء ردا على مقترحات بعض الاعضاء بأن تحصل المرأة العاملة فى القطاع الخاص على اجازة بدون اجر لرعاية الطفل اسوة بالمرأة فى الحكومة وقطاع الاعمال العام .

ويواصل المجلس مناقشاته لقانون الطفل فى جلسته صباح اليوم .

٥٩ و٦٠ و٦٢ التي تنص على ان تخضع رياض الاطفال لخطط وبرامج وزارة التعليم والاشراف الادارى والفنى ويصدر بتحديد مواصفاتها وكيفية انشائها وتنظيم العمل فيها وشروط قبول ومقابل الالتحاق بها قرار من وزير التعليم وان تكون مراحل التعليم على النحو التالى :

١ ـ مرحلة التعليم الأساسى الالزامى ويتكون من حلقتين الحلقة الابتدائية والحلقة الاعدادية .

٢ ـ مرحلة التعليم الثانوى (العام والفنى) .

وان يهدف التعليم الاساسى إلى تنمية قدرات واستعدادات التلاميذ واتباع ميولهم وتزويدهم بالقدر الضرورى من القيم والسلوكيات والمعارف والمهارات العملية والمهنية والتى تتفق وظروف بيئاتهم المختلفة بحيث يمكن لمن يتم مرحلة التعليم الاساسى ان يواصل تعليمه فى مرحلة أعلى وان يواجه الحياة بعد تدريب مهنى مناسب وذلك من أجل اعداد الفرد لكى يكون مواطنا منتجا فى بيئته ومجتمعه .

كما وافق المجلس على المواد (٦٣) و (٦٤) و(٦٥) التى تنص على ان تهدف مرحلة التعليم الثانوى العام إلى اعداد الطلاب للحياة العملية واعدادهم للتعليم العالى والجامعى والمشاركة فى الحياة العامة والتأكيد على ترسيخ



للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر: الأهرام

التاريخ: ١١ مارس ١٩٩٦

دراسة علمية تقول:

هؤلاء الأطفال .. هوايتهم «تدويخ الحكومة»!

كتبت ـ زينب المغاورى

طفل منتهى سعادته ان يتعب الحكومة ويدوخها.. وطفل يجد لذة ومتعة شديدة فى اتلاف ممتلكات الغير.. إنها حالات اطفال شملتها دراسة للباحث محمد فؤاد مدرس علم النفس بكلية اداب جامعة الزقازيق.. بهدف الكشف عن الفروق بين الأحداث الجانحين وغير الجانحين.. وشملت الدراسة ٩٠ جانحا من الذكور المودعين بمؤسسات الرعاية الاجتماعية للبنين بالزقازيق وطنطا.. وقد تراوحت اعمار الأطفال بين ١٢ و١٨ سنة، كما شملت الدراسة ١٣٦ تلميذا من طلبة المدارس الاعدادية والثانوية فى نفس المرحلة العمرية.

ويقول الباحث إن هذه العبارات جاءت على لسان احداث منعتهم ظروفهم ومقاديرهم من دخول احدى مؤسسات الرعاية.

ويقول الباحث ان الأحداث الجانحين قد تميزوا عن اقرانهم غير الجانحين بتعرضهم للاحباطات المتكررة والشعور الدائم بعدم الأمن وبالمشاعر السلبية تجاه ذواتهم وبالتالى مشاعر عدائية تجاه الاخرين. والنظرة السلبية للذات والمجتمع الذى يعيش فيه الحدث المنحرف، والتى تدفعهم للعنف والعدوان، والكراهية الشديدة للمجتمع. حتى انهم يجدون لذة ومتعة شديدة فى اتلاف ممتلكات الغير.

ولاحظت الدراسة ان هؤلاء الأحداث لايستطيعون التحكم والسيطرة فى مجريات أمورهم ـ ولهذا لايستفيدون من خبراتهم السابقة، ولهذا ايضا يلجأون إلى المؤسسة بعد فترة من الجنوح.

وقال الباحث فى دراسته. ان الأحداث المنحرفين جاءوا من اسر مفككة اجتماعيا، وبالتالى فقد تعرضوا للاهمال والرفض من كلا الوالدين، حتى أن معظمهم دخلوا المؤسسات الاصلاحية بطريقة يطلق عليها «تسليم اهالى».. اى ان الاب أو الأم قام بتسليمهم للمؤسسة».. واشار الباحث إلى ان هذه الأساليب التى تتسم بالنبذ والقسوة والاهمال والرفض والعقاب اللفظى والبدنى هى التربة الصالحة لنمو الجريمة والسلوك الجانح والمنحرف إذا ماوقعوا فى أيدى عصابات النشل والمخدرات والتسول.

خلص الباحث فى دراسته الى أن ظاهرة الأحداث الجانحين بحاجة إلى مزيد من البحوث والدراسات لانها ظاهرة متنامية وخطيرة تعوق تقدم المجتمع، وتعمل على تقويضه.

وطالب الباحث بضرورة تضافر الجهود بين الأسرة والمدرسة ووسائل الاعلام لتفادى أسباب الجنوح عند الأطفال.

واوصت الدراسة بعمل برامج توجيه وتوعية للوالدين وارشادهم الي طرق التنشئة الصحيحة مع الاهتمام بنمو الضمير للاطفال والمراهقين على السواء.

وشددت الدراسة على الابتعاد عن العقاب العنيف لانه لايجدى مع الجانحين بل يفضى إلى نتائج عكسية.

واوصت الدراسة بأن يكون الوالدان بمثابة قدوة سلوكية للابناء.. وليس قدوة عدوانية ـ عدائية كما هو الحال لدى الجانحين.

ويورد الباحث هذه الحقائق:

● ان عنف الصغار ناتج عن عنف الكبار، وعنف الكبار ناتج عن الجهل باصول التربية، ومن مظاهر هذا الجهل، القسوة.. وهى التربة الصالحة لبذور الشر ونمو الجريمة، وظاهرة انحراف الاحداث تأتى نتيجة



علاقات أسرية مضطربة، وأوصت بضرورة تعليم الآباء بقوانين وأصول التنشئة الاجتماعية السليمة للأطفال.

المصدر: الأهرام الاقتصادى

التاريخ: ١١ مارس ١٩٩٦

حظر تشغيل الأحداث .. والوقاية من حوادث العمل

الأسبوع القادم على مائدة مؤتمر العمل العربى بالقاهرة:

نقابات عمالية

هيثم سعد الدين



تبدأ بالقاهرة الاحد القادم - من ١٧ حتى ٢٤ مارس - اجتماعات الدورة الثالثة والعشرين لمؤتمر العمل العربى وتشارك فى اعماله اطراف العمل بالوطن العربى ويتصدر جدول اعماله قضيتين هامتين وهما حوادث العمل وتشغيل الاحداث، وقد قام مكتب العمل العربى باعداد تقرير حول هذا التشغيل بالوطن العربى حيث أظهر كما يقول السيد بكر محمود رسول المدير العام لمنظمة العمل العربية انه بالرغم من شبه الاجماع لقوانين العمل العربية على مبدأ حماية الاحداث ووضع احكاما خاصة لهم تتميز عن العمال العاديين الآن هناك استثناءات من هذه الأحكام أو من جزء منها تناولتها بعض قوانين العمل العربية وتتعلق بالتالى : الاستثناء بسبب القوة القاهرة، وبسبب العمل فى نطاق الأسرة الواحدة، وبسبب التعليم المهنى، والتعليم الابتدائى، والعمل كفنانين، والعمل المؤقت ومحدود المدة كذلك بسبب العمل فى قطاع الزراعة.

ومن هذا المنطلق اعد المكتب مشروع اتفاقية عربية بشأن عمل الأحداث لمناقشتها فى هذه الدورة ويحدد نطاق تطبيقها على عمل الأحداث فى جميع الأنشطة الاقتصادية ومع مراعاة الحد الأدنى لشن الأحداث يجوز استثناء الأعمال الزراعية غير الخطرة أو الضارة بالصحة من تطبيق عدد من احكامها، وذلك وفقا للضوابط التى تحددها السلطة المختصة فى كل دولة.



للبحوث و التدريب و المعلومات

المصدر: الأهرام الاقتصادي

التاريخ: ١١ مارس ١٩٩٦

ويقصد بالحدث في مجال تطبيق احكام هذه الاتفاقية الشخص. الذي يتراوح عمره بين سن ١٣ و١٨ سنة سواء كان ذكرا او انثى، ويحظر من هم دون سن الثالثة عشرة.

وحددت شروط وظروف عمل الاحداث بعدم جواز تشغيل الحدث في الأعمال الصناعية قبل بلوغه سن ١٥ سنة، ويجوز للحدث الذي يبلغ سن ١٤ سنة العمل في الأعمال الصناعية الخفيفة التي تتولاها اسرته، على ان يكون احد أفرادها مسئولا عنه في العمل وبشكل لايؤثر على دراسته او صحته او اخلاقه وخطة مشروع الاتفاقية العربية تشغل العامل الحدث ليلا فيما عد بعض الأعمال التي يحددها التشريع الوطني. كما يحظر تشغيله قبل بلوغه سنه ١٨ سنة في الصناعات الخطرة او الضارة بالصحة او الاخلاق والتي تحددها التشريعات او اللوائح او القرارات الخاصة في كل دولة.

ويجب اجراء الكشف الطبي على الاحداث، قبل التحاقهم بالعمل، للتاكد من مدى ملاءمة لياقتهم البدنية والصحية، للعمل الذي سيلتحقون، ويجب اعادة هذا الكشف بشكل دوري في مدة اقصاها سنة، ولايتحمل الحدث اية نفقات مالية لقاء الكشف.

ونصت على اعطاء الاحداث الذين يعملون بمقتضى عقد التدريب مكافأة شهرية مناسبة اثناء فترة تدريبهم، وفقا للضوابط التي تحددها السلطة المختصة، وللاحداث الذين يعملون بمقتضى عقد عمل الحصول على احد لايقل عن الحد الأدنى المقرر في كل دولة، مع مراعاة احتساب ذلك وفق ساعات عملهم، ولايجوز تكليف الحدث بأي عمل اضافي او تشغيله ايام الراحة الأسبوعية او العطل الرسمية، وله الحق في راحة اسبوعية الزامية مدفوعة الأجر مدتها ٢٤ ساعة متصلة على الأقل، ويستحق ايضا اجازة سنوية مدفوعة الاجر تزيد مدتها على المدة المستحقة لغيره من العاملين على ان لايقل في جميع الاحوال عن ٢١ يوما.

والزمت صاحب العمل قبل تشغيل الحدث أن يحصل على موافقة كتابية ممن له الولاية أو الوصاية، على الحدث، كما يلتزم بالتأمين عليه في صناديق التأمينات الاجتماعية، وتقديم الرعاية الصحية والطبية.

ويشير بكر محمود رسول القضية الثانية التي سيناقشها المؤتمر هي الوقاية من حوادث العمل وهي واحدة من المسائل الهامة التي يجب التصدي لها وبذل اقصى الجهود للتخلص من آثارها على المجتمع، وفي هذا الصدى نري ضرورة تطوير التشريعيات الصادرة في هذا الشأن بحيث تتضمن القواعد اللازمة للحد من اصابات العمل والأسس الواجب تطبيقها في اماكن العمل بحيث تستهدف حماية العامل الانسان بالدرجة الأولى، ووضع قواعد ناظمة لتنفيذ هذه التشريعات من قبل الجهات المختصة، ووجود سياسات وطنية مستقلة في مجال تنظيم الحماية من الحوادث والمخاطر الصناعية الكبرى، والاهتمام بموضوع التوعية والتثقيف الجماهير عن طريق وسائل الاعلام العامة حول اهمية الصحة والسلامة المهنية ودورها في حماية العمل والعمال والحفاظ على البيئة العامة من التلوث.

ايضا في هذا المجال يجب ايلاء موضوع الحوارات الصناعية الكبرى الأهمية اللازمة من خلال اتباع سياسات محددة في مجال الحماية من هذه الحوادث تشمل وضع نظام متكامل ومستقبل للحماية من مخاطر وقوعها ومعالجة نتائجها. وتوفير وسائل الحماية العامة والفردية لكافة العمال المعرضين وتدريبهم على استخدامهم والعناية بها، والتأكيد على دور العمل وممثليهم في دعم استراتيجيات تطبيق برامج الوقاية من الحوادث ونشر الوعي الصحي والوقائي بين العمال.

ايضا اهمية دور مفتش العمل في مجال السلامة المهنية وضرورة تطوير كوادر فنية خبيرة ومؤهلة بشكل كان يمكنها من أداء مهامها على أكمل وجه ومساعدتها على ذلك عبر تزويدها بوسائل الكشف والقياس اللازمة والتأكيد على دور مشرف الصحة والسلامة المهنية في المنشآت التي تتطلب ظرفها وجوده فيها للمشاركة في تنفيذ إجراءات السلامة في المنشأة والسهر على حسن تطبيقها.



المصدر: العالم اليوم

للبحوث والتدريب والمعلومات

التاريخ: ١١ مارس ١٩٩٦

عقدها كلينتون بصفة ممثلا للآباء

قمة لحماية الأطفال من العنف التليفزيونى

□ نيويورك ـ العالم اليوم:

حدث فريد من نوعه سيطر مؤخرا على اهتمامات الرأى العام الامريكي الذى تشغله قضاياه المحلية الداخلية اكثر بكثير من القضايا العالمية.. وهى القمة التى عقدها الرئيس بيل كلينتون بصفته ممثلا للآباء ـ وليس للحكومة هذه المرة ـ قمة مع 44 من كبار المديرين التنفيذيين لشبكات التليفزيون وناقشوا سبل حماية الاطفال من مشاهد العنف والجنس التى تبثها مختلف محطات التليفزيون على مدى الاربع والعشرين ساعة. جاءت هذه «القمة» حسب تعبير الصحافة الامريكية استجابة لحالة الفزع التى انتابت أولياء أمور الأطفال نتيجة عدم قدرتهم على مراقبة ما يشاهده أطفالهم من برامج لاتناسبهم بسبب افراطها فى عرض مشاهد العنف والجنس.

وحسب الاحصائيات فإن الطفل الامريكى يشاهد 25 الف ساعة من العروض التليفزيونية قبل ان يبلغ سن الثامنة عشرة، الأمر الذى يكشف حجم الخطر الذى يهدد الاطفال الأمريكيين وهو.. ما دفع كلينتون للبحث عن حل سريع للمشكلة.

اسفرت القمة عن خضوع القائمين على صناعة البرامج التليفزيونية فى الولايات المتحدة للضغوط الحكومية وضغوط الآباء بأن يبدأوا اعتبارا من يناير 1997 فى تنفيذ نوع من تصنيفات البرامج والافلام التليفزيونية وفق القوانين التى اقرها الكونجرس مسبقا.



المصدر: روز اليوسف

للبحوث والتدريب والمعلومات

التاريخ: ١١ مارس ١٩٩٧

مشروع قانون جديد للمحاماة في مواجهة مشروع الخواجة !

كتب علي بدر :

قررت أسرة المستقبل المناهضة للتيار الإسلامي بنقابة المحامين بالإسكندرية إعداد مشروع قانون للمحاماة في مواجهة المشروع الذي أعده أحمد الخواجة نقيب المحامين .

وتقوم الآن لجنة من المحامين بالإسكندرية بإعداد القانون لتقديمه لمجلس الشعب عن طريق أعضاء برلمانيين من المحامين . ■



للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر : الأهـــــرام

التاريـــخ : ١١ مارس ١٩٩٦

■ مديرة اليونيسيف بعد لقاء الرئيس مبارك:

مصر رائدة بالمنطقة فى مجال رعاية الطفل

استقبل الرئيس حسنى مبارك أمس، السيدة كارول بيلامى المديرة التنفيذية لليونيسيف، وحضر المقابلة السيد عمرو موسى وزير الخارجية، وفريد ريجمان الممثل الإقليمى لليونيسيف بالشرق الأوسط، وباقر غازى ممثل اليونيسيف بالقاهرة.

وصرحت السيدة كارول بيلامى بأن مقابلتها مع الرئيس كانت إيجابية، وأنها هنأت الرئيس مبارك على نجاح مصر فى الإصلاح الاقتصادى وتحسين الأوضاع المعيشية والصحية والتعليمية للأطفال فى مصر.

وقالت فى هذا الصدد: إن مصر من الدول الرائدة فى هذا المجال فى المنطقة، مشيرة إلى أن نسبة عالية جدا من أطفال مصر يلتحقون بالتعليم.

وأشادت بجهود الرئيس مبارك فى مجال رعاية الأطفال، ونوهت فى هذا المجال بإعلان الرئيس مبارك تخصيص التسعينيات كعقد للطفل.

وركزت السيدة كارول بيلامى على أن مصر قد سبقت بذلك القمة الدولية لرعاية الطفل، وأنها قادت بذلك العالم فى جهود تحسين أوضاع الطفل والاهتمام به فى جميع النواحى.



للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر: الأهـــــرام

التاريخ: ١١ مايو ١٩٩٦

حتى لا يكون قانونا للحماية الناقصة للطفل

يقوم مشروع قانون حماية الطفل الذى يناقشه مجلس الشعب حاليا على تجميع كل المواد القانونية المنظمة لحياة الطفل المصرى والمتناثرة فى قوانين عديدة، وعلى تقديم بعض الاحكام لتنظيم ما ظهر من احتياجات ومشكلات جديدة تؤثر فى تنمية الطفل، وذلك بهدف القضاء على التناقض بين القوانين المعمول بها وإيجاد إطار تشريعى متناسق تقوم فلسفته على تحقيق التنمية الشاملة والمتكاملة للطفل. وبناء على هذه الرؤية الشمولية التى أعلنتها الحكومة فى هذا المشروع فإن هناك بعض الملاحظات على القانون وعلى إجراءات مناقشة مواده، والتى لابد من الانتباه إليها حتى لا يكون هذا القانون قاصرا عن حماية الطفل حماية حقيقية وكاملة.

شهيدة الباز

مستشارة فى الاقتصاد السياسى للتنمية

اولى هذه الملاحظات هى التراجع السريع والغريب لمجلس الشعب عن المادة الخاصة بشرط فحص الراغبين فى الزواج طبيا بحجة التقاليد وعدم توافر إمكانات تطبيقه، أما عن التقاليد فإن منطق التقدم يفرض علينا التفرقة بين تقاليد تحفظ للمجتمع خصوصيته واصالته وتعطيه قوة الاستمرار والتقدم، وهذه يجب حمايتها وتكريسها، وبين تقاليد فقدت وظيفتها الاجتماعية واصبحت مجرد شكليات جامدة تشد المجتمع إلى الخلف وتعوق نموه وتقدمه، وهذه يجب محاربتها والقضاء عليها بكل الوسائل الممكنة، ومنها التشريع.

فكما ياتى التشريع ليقنن إحتياجات استقر عليها المجتمع، ومن ثم وجب تنظيمها فإنه فى الوقت نفسه قد ياتى لتنظيم إحتياجات جديدة تستوجب تصحيح أوضاع اجتماعية خاطئة، ويكون دور التشريع هنا هو قيادة التغيير فى المجتمع وتوعية الجماهير بما يلائم مصالحها. ولم تكن ابدا مقاومة بعض الفئات لقوانين معينة عذرا لعدم اصدارها، فإن مشروعية القانون تقوم على أساس تحقيقه لمنفعة مؤكدة او دفعه لضرر محقق، وليس هناك ضرر أوضح من التغاضى عن احتمال ميلاد أطفال مرضى أو معاقين بحجة الحفاظ على تقاليد لا نفع فيها. أما عن توفير الإمكانات فليس بالمهمة المستحيلة، خاصة ان الحد من الإعاقة قد أصبح هدفا تهتم به كل المؤسسات والهيئات الدولية.

اما الملاحظة الثانية فهى الاقتراح الذى صوتت ضده وبسرعة الاغلبية فى مجلس الشعب ومعهن كل السيدات النائبات فى المجلس !!

والذى يتعلق بحق اولاد المصرية المتزوجة باجنبى فى الحصول على جنسيتها والتمتع بالحماية المقررة فى القانون، أسوة باطفال المصرى المتزوج باجنبية حيث يعانى هؤلاء الاطفال وامهاتهم معاناة شديدة فى كل المراحل العمرية. ولقد أصبحت مشكلة صارخة لم يعد من الممكن تجاهلها. فهى إلى جانب تعبيرها عن عدم المساواة القانونية بين المراة والرجل مخالفة بذلك للدستور وللاتفاقيات الدولية التى صدقت عليها مصر، فهى تعبير صارخ عن عدم المساواة والعدالة بين الفئات المختلفة من الأطفال. ولا يمكن إزاحة هذه القضية بحجة ان مكانها قانون الجنسية حيث أن مشروع قانون حماية الطفل قد وضع نصوصا للقضاء على حالات إنعدام الجنسية، برغم النص عليها أيضا فى قانون الجنسية. كذلك فإن الهدف من هذا القانون هو تجميع كل ما يخص الطفل المصرى من احكام منعا للتناقض بين القوانين، ولذلك فإن احكامه تجب كل ما يخالفها من مواد فى قوانين أخرى.

إن عدم حسم هذه القضية فى هذا القانون يعتبر تجاهلا معيبا لحقوق ما يقارب نصف مليون طفل تتمزق قلوبهم المتعلقة بحب مصر امام رفض مصر لهم، كما يعتبر ذلك تاجيلا لحقهم فى الحماية لاجل غير مسمى.

اما الملاحظة الثالثة فتتعلق بمن يطلق عليهم «الاحداث الجانحون» والجناح تعبير قانونى يشير إلى ارتكاب الاحداث افعالا يجرمها القانون ويعاقب عليها وإن كانت العقوبات فى هذا القانون تسمى تدابير احترازية إلا انها - فى واقع الأمر لا تخرج - عن مفهوم العقوبة، وتؤثر هذه الرؤية بوعى او بدون وعى على نظرة العاملين فى مجال الأحداث للطفل «الجانح»، وكذلك على نظرة المجتمع له بشكل عام. حيث يقصر هذا المصطلح عن استيعاب فكرة ان الطفل الجانح هو ضحية ظروف اجتماعية واقتصادية وثقافية ونفسية لا تتعلق به فقط وإنما باسرته وبالبيئة المحيطة به وان اى سياسة أو تدخل للوقاية أو العلاج يجب ان تشمل هذه الظروف ايضا، ولذلك فإن هناك حاجة ماسة لإيجاد رؤية جديدة لهذه المشكلة تضع هؤلاء الأطفال فى إطار مفهوم «الاطفال فى ظروف صعبة» الذى تتبناه هيئة اليونيسف، على ان تشكل هذه الرؤية السياسات والتدخلات الخاصة بهؤلاء الاطفال وباسرهم، كما يمكنها ان تستوعب بعض الظواهر الجديدة مثل ظاهرة أطفال الشوارع الذين تضطرهم ظروفهم الماساوية إلى الخروج للبحث عن سبل العيش او مساعدة الأسرة فيقبض عليهم لانهم يسيئون إلى وجه مصر الحضارى اما الملاحظة الرابعة والأخيرة فهى عدم تعرض القانون لاوضاع «الطفلة الانثى» التى اوضحت البحوث انها تخضع لظروف أصعب من الطفل الذكر نتيجة للنظرة الثقافية التى تفضله عليها، ومن ثم تمنحها حقوقا اقل حتى مع قيامها بواجبات أكثر. ولذلك فمن المهم أن يركز هذا القانون على المساواة بينهما فى الحقوق. وتطبيقا لذلك يجب على القانون المنظم لعمالة الأطفال أن يتناول الظاهرة التى عادت للظهور أخيرا، وهى عمالة الفتيات الصغيرات فى الخدمة المنزلية نتيجة للظروف الاقتصادية، وارتفاع نفقات التعليم الذى ادى إلى تسربهن من الدراسة، او عدم التحاقهن بالمدارس أصلا والحاقهن بالخدمة فى المنازل لمساعدة أسرهن.



للبحوث و التدريب و المعلومات

المصدر: الأهرام الاقتصادى

التاريخ: ١١ مارس ١٩٩٦

أطفال كفر الشرفا يعرضون فى أمريكا



للبحوث و التدريب و المعلومات

المصدر: الأهرام الاقتصادي

التاريخ: ١١ مارس ١٩٩٦

أستضافت إحدى قاعات عرض الفنون بجامعة «سان خوزيه» بولاية كاليفورنيا الامريكية اكثر من مائة لوحة حصيلة إنتاج مائتى طفل مصرى من «كفر الشرفا» إحدى قرى الدقهلية تتراوح أعمارهم مابين ٨ إلى ١٦ سنه وقد أستمر المعرض لمدة عشرة أيام.

ويعد سفر إنتاج أطفال كفر الشرفا الى أمريكا التجربة الثانية للفنان التشكيلى محمد أباظة مدير قصر ثقافة كفر الشرفا مع أطفاله، حيث كانت التجربة الأولى عام ٩٣ بالتحديد فى شهر أكتوبر - تتابعها موزاييك ونشر عنها - عندما تبنى عرض إنتاج ٨٠ طفلا فى أحدى الفنادق بدعم المجلس العربى للطفولة، حيث عرض إنتاجهم والذى يمثل «الإستيكرز» العنصر الرئيسى فى بناء اللوحة، مما أعطى إنتاجهم تفردا، إضافة بما أزدحمت به اللوحات من ألوان مصرية تعكس دفىء البيئة، ومباشرة الإنسان المصرى ونقاء التعبير.

وتكشف اللوحات التى عرضت فى «سان خوزية» بكاليفورنيا تحرر طفل الشرفا من آثار أفكار «الميكى ماوس النينجا تيرترز» التى تكتسح التفكير الطفولى.

من جانبها أحتفت د. باميلا الشايب رئيس تعليم الفن فى الجامعة بإنتاج أطفال كفر الشرفا ونظمت ورشة عمل دعت إليها كل المهتمين بثقافة الطفل والمهارات الابداعية لديها، محاولة منها لدراسة تجربة أطفال كفر الشرفا.

وقد أثنى الذى شاركوا فى الورشة على سمتى التلقائية والصدق اللذين كشف عنهما إنتاج أطفال كفر الشرفا.



ومن جديد الفنان محمد أباظة أنه سيتم تطبيق التجربة على أطفال يتم إلتقاطهم من شوارع وأحياء متفرقة فى القاهرة وجارى الان اختيار أحد المواقع والذى يتم فيه عرض أطفال الشوارع البالغ عددهم ٢٠ طفلا لاقامة معرضا لهم فيه ويتوقع عرض انتاج اطفال الشوارع ويتوقع ان تباع الاعمال فى شكل مزاد يخصص جزء من عائده فى الاعمال الخيرية ومن المنتظر أن يتم العرض فى نادى محمد على فى شبرامنت إحدى قرى محافظة الجيزة.

ويوالى موزاييك العدد القادم نشر الجزء الخاص فى أعمال الفنان محمد أباظة.





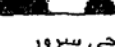
المصدر: الأهرام المسائى

التاريخ: ١٢ مارس ١٩٩٦

للبحوث والتدريب والمعلومات

■ بعد موافقة مجلس الشعب على بعض مواد قانون الطفل:




د.فتحي سرور

د.آمال عثمان

اجازة ٩٠ يوما بأجر كامل للمرأة العاملة فى حالة الوضع

لايجوز تشغيل الطفل أكثر من ٦ ساعات فى اليوم

واصل مجلس الشعب فى جلسته المسائية أمس والتى عقدها برئاسة الدكتور أحمد فتحى سرور رئيس المجلس مناقشاه حول مواد مشروع قانون الطفل.. وقد شهدت المادة الخاصة بأجازة الوضع للعاملة فى الدولة والقطاع العام وقطاع الاعمال العام والقطاع الخاص، الحق فى أجازة وضع مدتها تسعون يوما بأجر كامل، مناقشات موسعة شارك فيها عدد كبير من الأعضاء منهم من اقترح زيادة هذه المدة إلى ١٢٠ يوما.

وأوضحت الدكتورة آمال عثمان وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية أن القانون الحالى يعطى للمرأة الحق فى اجازة قبل وبعد الوضع وتحصل على ٧٥٪ من الأجر.

وتنص هذه المادة - بعد موافقة الأعضاء عليها - على حق المرأة العاملة فى الدولة والقطاع العام وقطاع الأعمال العام والقطاع الخاص، فى الحصول على اجازة وضع مدتها تسعون يوما بأجر كامل.

ويكون للمرأة الحق فى الحصول على بعض هذه الاجازة فى الفترة التى تسبق الوضع مباشرة، ولا تستحق العاملة هذه الاجازة لأكثر من ٣ مرات طوال مدة خدمتها.

كما وافق المجلس على المادة التى تنص على أن العاملة فى الدولة والقطاع العام وقطاع الأعمال العام الحصول على اجازة بدون أجر لمدة سنتين لرعاية طفلها وتستحق ثلاث مرات طوال مدة خدمتها.

وفى القطاع الخاص تكون للعاملة فى المنشأة التى تستخدم خمسين عاملا فأكثر الحق فى الحصول على اجازة بدون أجر لمدة لاتتجاوز سنتين لرعاية طفلها، ولا تستحق هذه الاجازة لأكثر من ٣ مرات طوال مدة خدمتها.

وطبقا للمواد التى وافق عليها الأعضاء يحق لجهة العمل أن تستخدم ١٠٠ عاملة أو أكثر فى مكان واحد ان تنشىء دارا للحضانة او تعهد إلى دار للحضانة برعاية أطفال العاملات.

كما وافق مجلس الشعب على عدد من مواد مشروع قانون الطفل.

وأكدت المواد التى وافق عليها المجلس أن التعليم حق لجميع الأطفال فى مدارس الدولة بالمجان، ولا يجوز لصاحب العمل اعاقة الطفل أو حرمانه من التعليم الأساسى، وان رياض الأطفال نظام تربوى يحقق التنمية الشاملة لأطفال ماقبل مرحلة التعليم الأساسى، اعتبار روضة أطفال كل مؤسسة تربوية للأطفال قائمة بذاتها، وكل فصل أو فصول ملحقة بمدرسة رسمية وكل دار تقبل الأطفال بعد سن الرابعة، وتهدف الى مساعدة الأطفال على تحقيق التنمية الشاملة والمتكاملة لكل طفل فى المجالات العقلية والجسمية والبدنية والاجتماعية.

واقترح السيد كمال الشاذلى وزير الدولة لشئون مجلسى الشعب والشورى اضافة حلقة من حلقات التعليم الأساسى والالزامى بجانب حلقتى التعليم الابتدائى والاعدادى، وذلك بقرار من وزير التعليم، ورفض المجلس اقتراحا من عبدالمنعم العليمى «مستقل» باضافة مرحلة التعليم الفنى المتقدم، ودور المعلمين والمعلمات الى مراحل التعليم قبل الجامعى، نظرا لالغاء هذه الدور منذ فترة، وكذلك مد السن التعليمى الالزامى والثانوى بحد أقصى ٢٠ عاما.

حقوق الطفل فى القانون الدولى

عن دار المستقبل العربى ، صدر كتاب نجوى على عتيقة عن "حقوق الطفل فى القانون الدولى" وقدم له د. أحمد صدقى الدجانى .

يقع الكتاب فى أربعة فصول عن تعريف الطفولة وتحديد مفهومها ، والأطفال فى قانون حقوق الإنسان، واتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل لعام ١٩٨٩ وملاحظات واقتراحات ، بجانب مدخل عن "عالم الطفولة الرائع



المصدر : الأهـــــــرام

للبحوث والتدريب والمعلومات

التاريـخ : ١٢ مارس ١٩٩٦

قراءة في مشروع قانون الطفل المصري

كان من أبرز المهام التى اضطلع بها المجلس القومى للطفولة والأمومة منذ إنشائه، هو إعداد مشروع قانون يعالج مشاكل الطفولة، ليكون تشريعا موحدا يغطى جميع الجوانب المتعلقة بحقوق الطفل فى البقاء والنماء والحماية، والتى تضمنتها وثيقة السيد رئيس الجمهورية باعتبار السنوات العشر ٨٩/٩٩ عقدا لحماية الطفل المصرى، والإتفاقية الدولية لحقوق الطفل والتى كان للسيدة الفاضلة/ سوزان مبارك جهد كبير فى الدعوة إليها سواء على المستوى الدولى او الإقليمى.

التطور التاريخى لفكرة إعداد المشروع

وقد بادرت اللجنة الفنية الاستشارية للمجلس برئاسة السيدة الفاضلة/ سوزان مبارك باقتراح تشكيل مجموعة عمل لمراجعة التشريعات المتعلقة بالطفولة، وصدر بتشكيلها قرار من السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء ورئيس المجلس القومى للطفولة والامومة بتاريخ ١٩٩٢/٥/٣١، وانتهت مجموعة العمل إلى إعداد مشروع لقانون الطفل يقوم على المحاور الآتية:

اولا يضع المشروع - فيما يتعلق بشئون الطفل - التشريع المصرى برمته فى حالة توافق كامل مع الإتفاقية الدولية لحقوق الطفل، ومن ثم فإنه فى حالة صدوره قانونا تصبح مصر قد اوفت بإلتزاماتها الدولية كاملة من الناحية التشريعية، ومن اهم الإعتبارات التى روعيت فيما تناوله المشروع من تنظيم واحكام، الالتزام باحكام الشريعة الإسلامية باعتبارها المصدر الرئيسى للتشريع وفقا لاحكام الدستور.

ثانيا: ان قضية حماية ورعاية الطفل والأمومة هى قضية مجتمع باسره.

ثالثا: انه لم يكن هناك فراغ تشريعى كامل فيما طرقه المشروع من موضوعات وإنما هذه الموضوعات تعالج اغلبها قوانين وقرارات وزارية شتى، عنى المشروع بتجميعها ومراجعتها وتنقيحها، ثم تطوير احكامها بما يتفق مع كل ما هو مستحدث فى مجالات العلوم المختلفة، ثم نظمها قانونا واحدا بعد إزالة ما كان قائما من تعارض بين احكامها او تناقض.

رابعا: اهتدى المشروع باحدث النتائج التى بلغتها الدراسات التى اجريت فى المجالات التى طرقها، وبذل جهدا فى ان يبلورها نصوصا تشريعية تحكم ما اورده من تنظيم.

وفى إطار هذه المحاور تتلخص اهم معالم مشروع قانون الطفل فيما يلى:

١ - الاحكام العامة للمشروع : وقد اشتمل الباب الاول من المشروع على احكام عامة تنص على أن تكفل الدولة حماية الطفولة والأمومة وترعى الأطفال وتعمل على تهيئة الظروف المناسبة لتنشئتهم تنشئة صحيحة من النواحى الصحية والاجتماعية والتعليمية والثقافية والروحية فى إطار من الحرية والكرامة الإنسانية. كما حددت المقصود بالطفل فى تطبيق أحكام الرعاية فى هذا القانون بانه كل من لم تبلغ سنه ثمانى عشرة سنة ميلادية وهى السن التى حددها القانون رقم ٣١ لسنة ١٩٧٤ فى شان الاحداث ونصت عليها المادة الاولى من الاتفاقية. واستحدث حكما يهدف إلى الحد من حالات الإعاقة والتخلف التى تصيب الأطفال او تؤثر على حياتهم او صحتهم او قدراتهم اكدت الاحكام أيضا على حظر التبنى أو نسب الطفل إلى غير والديه وعلى حق الطفل فى ان يكون له اسم يميزه ولا ينطوى على تحقير أو مهانة لكرامة الطفل، واوجبت ان يسجل هذا الاسم عند الميلاد فى سجلات المواليد، وعلى حق كل طفل فى ان تكون له جنسية وفقا لاحكام القانون الخاص بالجنسية المصرية.

٢ - الرعاية الصحية : وفى الباب الثانى المخصص للرعاية الصحية للطفل عالج المشروع ضوابط مزاولة مهنة التوليد وقيد المواليد وتطعيم الطفل وتحصينه. واستحدث نظام البطاقة الصحية للطفل عالج المشروع ايضا غذاء الطفل فحظر إضافة مواد ملونة أو حافظة او اية إضافات غذائية اخرى إلى الاغذية والمستحضرات المخصصة لتغذية الرضع والأطفال، إلا إذا كانت مطابقة للشروط والأحكام التى يصدر بتحديدها قرار من وزير الصحة واوجب أن تكون اغذية الاطفال واوعيتها خالية من المواد الضارة بالصحة، وحظر المشروع تداول تلك الاغذية والمستحضرات وكذا الإعلان عنها باى طريقة من طرق الإعلان إلا بعد تسجيلها والحصول على ترخيص بتداولها وبطريقة الإعلان عنها من وزارة الصحة.

٣ الرعاية الاجتماعية : تناول المشروع فى الباب الثالث اوجه تلك الرعاية الاجتماعية ومنها دور الحضانة ونظام الاسر البديلة ومؤسسات الرعاية الاجتماعية للأطفال المحرومين من الرعاية الأسرية. وحدد المشروع الاطفال الذين يحق لهم الحصول على معاش شهرى من وزارة الشئون الإجتماعية، كما تضمن الاحكام التى تكفل توفير حماية الأطفال من اخطار المرور.

٤ - تعليم الطفل : خصص الباب الرابع لتعليم الطفل ونص على أنه حق لجميع الاطفال فى مدارس الدولة بالمجان، واحال المشروع إلى قانون التعليم فيما يتعلق بالاحكام التفصيلية. كما يتعرض لرياض الأطفال كنظام تربوى يحقق التنمية الشاملة لاطفال ما قبل مرحلة التعليم الأساسى الإلزامى ويهيئهم للالتحاق بها، كما نص على أن تخضع رياض الاطفال لخطط وبرامج وزارة التعليم ولإشرافها الإدارى والفنى، وأناط بوزير التعليم إصدار قرار بتحديد مواصفاتها وكيفية إنشائها وتنظيم العمل.

٥ - رعاية الطفل العامل والأم العاملة : تعرض الباب الخامس من المشروع لرعاية الطفل العامل والأم العاملة مع إجراء التعديلات التى اسفرت التجربة إلى الحاجة إليها بهدف الوصول الى مزيد من الرعاية للطفل العامل والأم العاملة .

٦ - رعاية الطفل المعوق وتأهيله : نظم الباب السادس من المشروع الاحكام الخاصة برعاية الطفل المعاق وتاهيله، واوجب المشروع على الدولة ان تكفل حماية الطفل من كل عمل من شانه حرمانه من التعليم، او الإضرار بصحته او



المصدر: الأهـــــــــرام

للبحوث والتدريب والمعلومات ـــــــــــ التاريـــخ: ١٢ مارس ١٩٩٦

د .أمينة الجندى

امين عام المجلس القومى للطفولة
والامومة ومقررة اللجنة القومية للمراة

بنموه. واكد حق الطفل المعاق فى التمتع برعاية خاصة تنمى اعتماده على نفسه وتيسر اندماجه فى المجتمع.

٧ ـ ثقافة الطفل : وخصص المشروع الباب السابع لثقافة الطفل فنص على التزام الدولة بان تكفل إشباع حاجات الطفل الثقافية فى شتى مجالاتها من ادب وفنون وربطها بقيم المجتمع فى إطار التراث الإنسانى والتقدم العلمى الحديث. وتحقيقا لذلك أجاز المشروع إنشاء مكتبات للطفل ونواد ثقافية بكل منها مكتبة ودار للسينما والمسرح ويكون إنشاء المكتبات والنوادى تباعا بقرار من وزير الثقافة. كما حظر المشروع نشر او تداول فى مطبوعات او مصنفات مرئية او مسموعة تخاطب الغرائز الدنيا للأطفال، أو تزين لهم السلوكيات المخالفة لقيم المجتمع او يكون من شانها تشجيعهم على الانحراف.

٨ ـ الرعاية الجنائية للطفل : تضمن قانون الطفل بابا للرعاية الجنائية للطفل مستهدفا بها وقاية الطفل من خطر الانحراف والجناح وإصلاح سلوكه وتقويمه والبعد به عن شبهات الإجرام وقد نص المشروع فى الباب الثامن على احكام الرعاية الجنائية للطفل. فحظر إقامة الدعوى الجنائية على الطفل الذى لم يبلغ سبع سنين ميلادية كاملة، كما حدد التدابير التى لا يجوز الحكم بغيرها على الطفل الذى لم يجاوز خمس عشرة سنة، والتى تهدف إلى العلاج والتربية والتهذيب والإصلاح بوسائل تقوم على الحماية والمساعدة والرقابة.

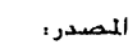
حظر المشروع ايضا توقيع عقوبات الإعدام والأشغال الشاقة بنوعيها على الطفل الذى جاوز الخامسة عشرة ولم يبلغ الثامنة عشرة لما فى هذه العقوبات من قسوة لا تلائم بنية الطفل ونفسيته فى هذه المرحلة كما حظر المشروع حبس الطفل الذى لم يجاوز خمس عشرة سنة كاملة حبسا احتياطيا واجاز عند الاقتضاء إيداعه إحدى دور الملاحظة.

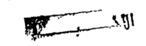
عدل المشروع تشكيل محكمة الأحداث فجعله من ثلاثة من القضاة ويعاون المحكمة خبيران من الإخصائيين احدهما على الأقل من النساء. ونص ان يكون تنفيذ العقوبات المقيدة للحرية المحكوم بها على الأطفال فى مؤسسات عقابية خاصة. ومحاربة لبؤر إفساد الاطفال نص المشروع على عقاب من عرض طفلا للانحراف وشدد العقوبة إذا استعمل الجانى مع الطفل وسائل إكراه أو كان من المسئولين عن تربيته.

وإذا كان مشروع قانون الطفل قد استمد جانبا كبيرا من احكامه من تشريعات قائمة ونافذة لم يجر عليها اى تعديل لاتفاقها مع فلسفة المشروع فإن ميزة وضعها فى المشروع هى جمع الاحكام الخاصة بالطفل فى قانون واحد بدلا من تناثرها فى عشرات القوانين والقرارات الوزارية فضلا عن إيجاد التوافق بينها بما يخلق منها كيانا تشريعيا متجانسا تجمعه فلسفة واحدة وفكر واحد. ولا شك ان صدور مثل هذا القانون يشكل خطوة هامة للحفاظ على حقوق الطفل وصيانتها.

للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر :





التاريخ : ١٢ مارس ١٩٩٦

مجلس الشعب يواصل مناقشة قانون الطفل

اجازة وضع بأجر كامل ٣ أشهر للمرأة العاملة فى القطاع الخاص

حظر تشغيل الاطفال أقل من ١٤ سنة والحبس والغرامة لحرمانهم من التعليم

استكمل مجلس الشعب امس مناقشة مواد مشروع قانون الطفل ، فيما عدا مادة واحدة تجرى مراجعتها بواسطة الحكومة .

تضمنت اهم الاحكام التى اقرها المجلس فى جلستيه الصباحية والمسائية حق المراة العاملة فى القطاع الخاص فى الحصول على اجازة وضع مدتها ٣ اشهر بأجر كامل بدلا من ٥٠ يوما اسوة باجازة المراة العاملة فى الحكومة والقطاع العام .

فى جميع الاحوال لا تستحق العاملة هذه الاجازة لأكثر من ٣ مرات طوال مدة خدمتها . ويكون للعاملة التى ترضع طفلها خلال السنتين التاليتين لتاريخ الوضع بجانب مدة الراحة المقررة الحق فى فترتين اخريين لهذا الغرض لا تقل كل منهما عن نصف ساعة . وللعاملة الحق فى ضم هاتين الفترتين .. وتحسب هاتان الفترتان من ساعات العمل ولا يترتب على ذلك تخفيض فى الاجر .

كما تتضمن المواد حق العاملة فى الحصول على اجازة بدون اجر لمدة سنتين لرعاية طفلها وتستحق ٣ مرات طوال مدة خدمتها . واستثناء من احكام قانون التامين الاجتماعى تتحمل الجهة التابعة لها العاملة اشتراكات التامين المستحق عليها وعلى العاملة او ان تمنح العاملة تعويضا عن اجرها يساوى ٢٥٪ من المرتب الذى كانت تستحقه فى تاريخ بدء فترة الاجازة وفقا لاختيارها . وفى القطاع الخاص يكون للعاملة فى المنشاة التى تستخدم ٥١ عاملا فاكثر الحق فى الحصول على اجازة بدون اجر لمدة تتجاوز سنتين وذلك لرعاية طفلها ولا تستحق هذه الاجازة لأكثر من ٣ مرات طوال مدة خدمتها .

وقد اضاف المجلس احكاما جديدة بناء على اقتراح الحكومة تنص على « لا يحكم بالاعدام او الاشغال الشاقة المؤبدة او المؤقتة على المتهم اذ زادت سنه على ١٦ سنة ولم يبلغ ١٨ سنة ميلادية كاملة وقت ارتكاب الجريمة . ويحكم عليه لو كانت العقوبة الاعدام بالسجن لمدة لا تقل عن ١٠ سنوات واذا كانت الاشغال الشاقة المؤبدة بالسجن ٧ سنوات .

التعليم امام مجلس الشعب ..

تابع المناقشة

شريف رياض

عمرو الخياط

رفعت رشاد

ومن اهم الاحكام التى اقرها المجلس ايضا حق التعليم المجانى لجميع الاطفال فى مدارس الدولة وعدم جواز حرمان الطفل من التعليم بواسطة صاحب العمل .

وفى هذا المجال ادخل المجلس تعديلا يقضى بمعاقبة كل من أعاق الطفل او حرمه من التعليم بالحبس مدة لا تزيد على شهر أو بغرامة تتراوح بين ٢٠٠ الى ٥٠٠ جنيه .

وتضمنت هذه المواد ايضا حظر تشغيل الاطفال قبل سن ١٤ وتدريبهم قبل سن ١٢ وعدم جواز تشغيل الطفل اكثر من ٦ ساعات يوميا تتخللها فترة او اكثر للراحة وتناول الطعام لا تقل عن ساعة كاملة بحيث لا يشتغل الطفل اكثر من ٤ ساعات متصلة .

تفاصيل المناقشات

فى بداية الجلسة واصل المجلس مناقشة مواد مشروع قانون الطفل .. وناقش اولا المواد الخاصة بتعليم الطفل وهى تتناول اهداف تعليم الطفل ومن اهمها تكوينه علميا وثقافيا وروحيا وتنمية مواهبه وقدراته العقلية والبدنية .

كما تضمنت هذه المواد النص على ان التعليم حق لجميع الاطفال فى مدارس الدولة بالمجان .. ولا يجوز لصاحب العمل اعاقة الطفل او حرمانه من التعليم الاساسى وقد اضاف المجلس بناء على اقتراح النائبين على حسن عبدالحافظ وفتحى الوكيل عبارة تقضى بمعاقبة كل من اعاق الطفل او حرمه من التعليم بالحبس مدة لا تزيد على شهر او بغرامة تتراوح بين ٢٠٠ الى ٥٠٠ جنيه .

ثم وافق المجلس على المواد الخاصة برياض الاطفال ...

ووافق المجلس ايضا على المواد الخاصة بمراحل التعليم واهداف التعليم الاساسى والثانوى والفنى بعد اضافة فقرة اليها اقترحها كمال الشاذلى وزير شئون مجلس الشعب والشورى تنص على انه يجوز اضافة مراحل اخرى للتعليم ـ بخلاف مرحلتى التعليم الاساسى (الابتدائى والاعدادى) والثانوى (العام والفنى) ـ بقرار من وزير التعليم .

تم وافق المجلس على المواد الخاصة برعاية الطفل العامل والتى تضمنت انه يحظر تشغيل الاطفال قبل ١٤ سنة وتدريبهم قبل ١٢ سنة ويجوز

بقرار من المحافظ المختص - بعد موافقة وزير التعليم - الترخيص بتشغيل الاطفال من سن ١٢ الى ١٤ سنة فى اعمال موسمية لا تضر بصحتهم او لا تخل بمواظبتهم على الدراسة .

كما تضمنت هذه المواد عدم جواز تشغيل الطفل اكثر من ٦ ساعات فى اليوم تتخللها فترة او اكثر لتناول الطعام والراحة لا تقل عن ساعة كاملة وتحدد هذه الفترات بحيث لا يشتغل الطفل اكثر من ٤ ساعات متصلة ويحظر تشغيل الاطفال ساعات اضافية او فى ايام الراحة او العطلة ولا يجوز تشغيلهم فيما بين الساعة الثامنة مساء والسابعة صباحا .

ويواصل المجلس جلساته اليوم .

وفد من القضاة الامريكيين يزور المجلس

استقبل د . فتحى سرور رئيس مجلس الشعب امس وفدا من القضاة الامريكيين برئاسة باتريشيا والد رئيسة محكمة الاستئناف الاتحادية بكولومبيا. وقد حضر الوفد جانبا من جلسة مجلس الشعب .

د . حمدى البنبى : لا خطورة من استخدام الغاز الطبيعى فى السيارات

اكد د . حمدى البنبى وزير البترول ان استخدام الغاز الطبيعى فى السيارات لا يشكل اى خطورة .. مشيرا الى ان عدة حوادث وقعت لسيارات تعمل بالغاز ولم تتاثر انبوبة الغاز اطلاقا . وأوضح مزايا استخدام الغاز الطبيعى الذى يحافظ على نظافة البيئة كما انه ارخص سعرا من البنزين . جاء هذا امس امام لجنة الصناعة والطاقة بمجلس الشعب برئاسة د . امين مبارك

شجاعة أدبية !!

عارض د. فاروق رخا عضو مجلس الشعب ووكيل اول وزارة التعليم بالاسكندرية اقتراحا قدمته الحكومة على لسان كمال الشاذلى وزير شئون مجلسى الشعب والشورى اثناء مناقشة قانون الطفل امس ولاحظ د . فتحى سرور ان اقتراح الشاذلى جاء بعد الاتفاق مع د . حسين كامل بهاء الدين وزير التعليم الذى كان يجلس الى جانبه فحاول مداعبة فاروق رخا قائلا . ان وزير التعليم يؤيد هذا الاقتراح عايزين نشوف بقى شجاعتك الادبية ورد فاروق رخا « انا معترض على راى الوزير » .

وعاد د . سرور يحذره ضاحكا « شوف بقى ايه اللى حايجرى لك » !

وبعد لحظات وقف الشاذلى ليتحدث ونظر فلم يجد فاروق رخا فى القاعة فتساءل « اين فاروق رخا وعقب د . سرور « راح لمصيره بقى » !!

لجنة الصحة تطلب عدم التوسع فى التأمين الصحى

طالبت لجنة الصحة بمجلس الشعب برئاسة د . شريف عمر بعدم التوسع فى خدمة التامين الصحى قبل تحسين اوضاعه وتوفير الاعتمادات وان يتم ذلك من خلال رفع قيمة الاشتراكات وايجاد وسائل تمويل جديدة مميزة مثل ١٥ قرشا على كل علبة سجائر ليحقق عائدا قدره ٢٧٧ مليون جنيه سنويا فى حين ان العجز السنوى فى موارد التامين الصحى يصل الى ١٥٠ مليون جنيه



المصدر : الأهرام المسائى

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات — التاريخ : ٢١ / ٢ / ١٩٩٦

● «الطفل بين الواقع والمأمول» موضوع مؤتمر يقيمه معهد الدراسات العليا للطفولة ١٩ الشهر الحالى بقاعة المؤتمرات بمستشفى عين شمس التخصصى ويستمر ٣ ايام.



المصدر: الــوفــد

التاريخ: ٢٣ مايو ١٩٩٦

للبحوث والتدريب والمعلومات

بعيدا عن القانون



أطفال مهددون بالانتحار!!

٧٦٪ يعملون مقابل طعامهم .. ٧,٥٪ فقط يتقاضون أجورا



قانون الطفل الجديد.. يمنع.. يحظر.. يحاسب.. يعاقب.. يلزم!!

وهو ينبض بالاحساس بعذاب الطفل المصرى فى «نصوصه»!!

ويؤكد على الحماية والاولوية لكل الاطفال.

ففى مادة ١٥٨، بعد الحذف والتعديل، يعدد «المشرع» الاجراءات القانونية التى ستختفى بموجبها صور الاطفال الذين يعيشون فى ظروف صعبة للغاية، على حد تعبير إتفاقية الطفل الدولية..

ونحن نطالع مواد القانون نلمح كلمات نصوصه فى الذاكرة عندما تؤكد على إلزام صاحب العمل بـ «كذا.. وكذا.. إلخ».

ونتذكر عندما نرى أطفالا فى عمر الزهور، يعملون كثيرا فى إطار غير واضح، يستوجب الالزام والحساب.. إنهم يعملون.. ويواجهون الخطر.. بعيدا عن كل القوانين!!



للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر: الوفد

التاريخ: ١٤ مارس ١٩٩٦

ربع مليون طفل يشتغلون فى ظروف خطرة.. وبعضهم يحلم بالمدرسة

أطفال يعملون حتى منتصف الليل .. ويحترفون الإجرام

تحقيق: نادية صبحى
تصوير: أحمد يوسف

ففى المادة ٦٨ من الباب الخامس، قرر المشرع جواز الترخيص بتشغيل الاطفال من سن ١٢ الى ١٤ سنة فى أعمال موسمية لا تضر بصحتهم أو نموهم ولا تخل بمواظبتهم على الدراسة، وذلك بقرار من المحافظ المختص.

ويحدد وزير القوى العاملة والتشغيل نظام تشغيل الاطفال والظروف والشروط والاحوال التى يتم فيها تشغيلهم، كذلك الاعمال والحرف والصناعات التى يعملون بها وفق مراحل السن المختلفة.

واكد القانون فى المادة رقم ٧٠ على عدم جواز تشغيل الطفل لاكثر من ٦ ساعات فى اليوم، ويجب أن يتخلل ساعات العمل فترة أو أكثر لتناول الطعام والراحة.. وتحدد هذه الفترة أو الفترات بحيث لا يشتغل الطفل اكثر من ٤ ساعات متصلة، ويحظر تشغيل الاطفال، ساعات إضافية أو فى أيام الراحة الاسبوعية والعطلات الرسمية، وفى جميع الاحوال لا يجوز تشغيل الاطفال فيما بين الساعة الثامنة مساء والسابعة صباحا.

والزم القانون فى المادة ٧١ كل صاحب عمل يستخدم طفلا دون السادسة عشرة بمنحه بطاقة تثبت انه يعمل لديه وتلصق على البطاقة صورة الطفل وتعتمد من مكتب القوى العاملة وتختم بخاتمه.. ولضمان حق الطفل الزم القانون صاحب العمل الذى سيقوم بتشغيل طفل او اكثر بان يعلق فى مكان ظاهر من محل العمل نسخة تحتوى على الاحكام التى يتضمنها هذا الفصل من القانون، وان يحرر أولا باول كشفا موضحا به ساعات العمل وفترات الراحة.

وان يبلغ الجهة الادارية المختصة باسماء الاطفال الجارى تشغيلهم واسماء الاشخاص المنوط بهم مراقبة أعمالهم. وعلى صاحب العمل أن يسلم الطفل نفسه أجرة أو مكافأة وغير ذلك مما يستحقه، وأن يكون هذا التسليم مبرئا لذمته.

غير قانوني!

كل هذه النصوص القانونية حفظناها «عن ظهر قلب»

وحملناها متوجة باحلام فى غد أفضل لاطفال مصر وطفنا بها ربوع القاهرة الواسعة فى كثير من شوارعها.. وجدنا الاطفال يتناثرون كنقاط سوداء على ورق ابيض لتفترش حولها مساحة من الأسى والحزن والياس من اية قواعد.. اوضاع مختلفة كلها تحارب الامل فى حياة اكثر رحمة بالطفولة.. يدعمها تراث طويل مع تحدى القانون الانسانى قبل الوضعى.

فقانون الطفل الذى وافق عليه مجلس الشعب يضع خطوطا عريضة لقواعد تشغيل الاطفال محددا السن وظروف العمل وكيفية ضمان الحقوق.. الواقع لا يتشابه فى شئ مع ما وضع من قوانين.. الاطفال هنا يعملون فى سن الرابعة والخامسة والسادسة يبدأون العمل قبل شروق

الشمس بساعة وينتهون منه في الساعات الاولى من صباح اليوم التالي يعملون مع الخطر في تآلف تام.. ويتعرضون للموت المفاجئ أو البطئ كل دقيقة تمر عليهم.

تقابلنا مع «سعد وأمينة وشقاوة ومفتاح» وسيد القطة».. وغيرهم الكثير تتراوح اعمارهم بين الخامسة والعاشرة .. وكلهم يكسبون أرزاقهم بعرق جبينهم، ولكنهم يدفعون الثمن غاليا.. هؤلاء الاطفال تجدهم في كل مكان يقتحمون عليك نظراتك في الشارع.. في الاتوبيس.. في الورش.. في اماكن تجمع خاصة بهم وتتعلق بطبيعة عملهم.

منهم «سعد» الذي عثرنا عليه، وسط أكوام القمامة، تختبئ ملامحه خلف كميات متراكمة من القاذورات، شكلت وجهه وملابسه .. سعد لا يتعدى عمره «الثامنة» لا يعرف عن ابيه أو أمه شيئا .. لقد تركهما منذ سنتين بكامل إرادته — لماذا؟!

قال سعد: أن «الشغلانة» مربحة ويمكن أن أصبح غنيا.. غنيا جدا..

«سعد» يحصل على ٥ جنيهات يوميا بخلاف وجباته الثلاث بالاضافة الى ٤٠ جنيها إسبوعيا.. يقول:

استيقظ في الرابعة فجرا وأذهب مع «العيال» الى «البلد» فوق سيارة نصف نقل، وكل واحد منا يحمل «مقطفه» ونظل نعمل حتى العاشرة مساء ونظل «نفرغ» ما جمعناه ونفرزه حتى الساعة الواحدة بعد منتصف الليل. ننام لنعاود العمل بعد ساعات قليلة..

الطفل لا يفضل العودة الى والديه رغم انه يعرف مكانهما جيدا.

ويؤكد ان الحياة معهما اشق من العمل في كومات القمامة. المدهش ان «سعد» مستمتع بحياته، تساعده «السيجارة» التي لا تفارق فمه، والذهاب الى السينما مع «أصدقائه».. السعال ايضا لا يفارقه كرائحته المنفرة.. وهو يعلم تماما حقوقه «يوميته».. سيجارته..ومقطفه الذي لن يتنازل عنه»

احد المعلمين «الكبار» هنا في عزبة الزرائب، أكد ان لديه اكثر من ١٥طفلا اصغرهم محمود عمره ٥ سنوات واكبرهم «محيي» ١٢ سنة.. معظمهم هاربون من آبائهم الذين حاولوا إعادتهم منذ ان جاءوا، لكنهم عادوا وهربوا مرات ومرات..

الطفلة العاملة!

«ليلى» عمرها «قانوني» تعمل في نفس المهنة، منذ ان كانت في السابعة من عمرها، والان عمرها ١٣ سنة «عروسة» كما قالت أمها.. تفرز فقط ولا تنزل الشوارع للجمع.. تحصل على٧ جنيهات في اليوم لانها قديمة في المهنة!!.. ليلى تعمل ليل نهار لكي «تجهز نفسها» اى تشترى لوازم جهازها،وتسعى لعش الزوجية متحدية «كل الامراض الجلدية» التي بدات تظهر على وجهها ويديها.

الاطفال لديهم قدرة رهيبة على التحمل الابدى لروائح ومناظر، لم نتحملها دقائق معدودة.. عندما زرنا «المدابغ» شاهدنا اعدادا كبيرة من الاطفال، إعتقدنا معها ان العمالة هنا قاصرة على صغار السن. لكن أكثرهم يبيعون «السِلة» — بكسر السين — وهي بقايا جلود يستغني عنها أصحاب المدابغ ويحملها هؤلاء مستخدمين «غربالا» لتفتيتها وبيعها بالكيلو.. لم نعرف منهم فيم تستخدم لكنها «مربحة» بالنسبة لهم ويتسابقون في الحصول على كميات منها.. هذه «السلة» التي يفترشون كوماتها ويستنشقون رائحتها «معجونة» بكل المواد السامة التي تستخدم في المدابغ وتبشر بقائمة من الامراض الصدرية والجلدية.

.. «أمينة» إحدى الاطفال الذين يبيعون السِلة، عمرها ١٠ سنوات تقول: استيقظ في السادسة صباحا ونتجمع في المدابغ ونمر عليها وهم يعرفوننا جيدا «والشاطر» منا يستطيع أن «يحتكر» المدبغة التي يتعامل معها ،فلا تبيع لغيره من «العيال».. وفي اليوم اكسب حوالى٣ او ٤ جنيهات، اعطيهم لامي لتشترى لنا الطعام.. وتحزن اذا عدت بمبلغ اقل، فليس لها غيرى بعد ان مات أبي.. وتفرق اخوتي «الصبيان».

.. «ومفتاح».. ليس اسمه الحقيقي لكن «الاسطى» اطلق عليه هذا الاسم منذ ان التحق بالعمل في «الورشة»، عمره «٦ سنوات»، التحق بالمدرسة اسبوعا، ثم هرب منها لانه «مش وش تعليم» — كما اكد ابوه ومن الافضل ان يتربى في

ورشة على يد «صنايعي كبير»، من حقه أن يضربه حتى يتلون جسمه باللون الازرق من كثرة اللكمات لانه «معلمه».

«مفتاح» لا يعرف قيمة اجره لان «الاسطى» يعطى لابيه كل الاجرة ولا ينال منها شيئا خشية ان «تفسده».. «مفتاح» ليس الطفل الوحيد بالورشة. فهي كلها قائمة عليهم.. الكبير منهم «١٣ سنة» اكد — فى خوف — عدم وجود تامين ولا غيره ولم يفكر أن يحدث صاحب الورشة فى مثل هذا الامر ولن يفكر..!!!

«مفتاح» مثل «سيد دينامو» تماما.. ولا ندرى سر تسمية الاطفال بهذه الاسماء الغريبة التى تزول السنين دون ان تبرح صاحبها، فيظل ينادى بها حتى بعد ان يكبر، لكن «دينامو» ناقم على عمله ويحب المدرسة جدا ويتمنى أن يترك الورشة ليتعلم، بعد ان فصلته الادارة التعليمية لغيابه «ثلاثة أشهر» بعد أجازة الصيف بناء على ضغط من أخيه الاكبر «سيد» الذى يكوى جسده بماء النار بعد ان تخترق ملابسه المغسولة بالزيت والشحم.

«على» و«شقاوة» ايضا يكرهان عملهما ويحبان المدرسة ينهضان من نومهما بالحدائق العامة والارصفة منهوكى القوة ضعاف الحيلة تجاة قسوة الحياة يحمل على كرتونة «الحلوى» ويحمل شقاوة ما تبقى فى الصباح من فطائر يشتريها من الفرن لبيعها على محطات الاتوبيس.

.. على يحسد «شقاوة» لانه لا يضطر الى القفز من اتوبيس لاتوبيس «محشورا» بين الركاب ليعجنوا جسده الذى يظهره فى

السادسة رغم ان عمره لا يتعدى ١١ عاما.. يقول «على»: انا من المنيا هربت من زوجة ابي منذ سنتين.. وناس طيبون دلونى على مهنة «بيع الحلوى» لكى أكل بالحلال ولا اتسول .. لاننى اشتريها بالفلوس ومكسبى منها بسيط لكن «الحمد لله».

«شقاوة» المحظوظ من وجهة نظر «على» كثير البكاء لانه يشعر بالظلم عندما يرى اطفالا فى مثل سنه «٩ سنوات» يرتدون «المريلة» ويحملون الكتب والاحلام الجميلة .. وهو لا يحمل الا صاج «الفطير» الذى كثيرا ما يغدر به ويسقط على الارض بعد ان تتعثر قدماه ويصاب بجروح..

و«شقاوة» .. ليس هو الطفل الوحيد فى مصر الذى يحمل ما لا يحب.. ويسقط دائما بعد أن يتعثر..

وعلى وسيد دينامو وأمينة ومفتاح.. كلهم أطفال.. ولكنهم لا يحملون من الطفولة غير براءتهم المهددة دائما بالانتحار..



المصدر : الأهـــــرام

التاريـخ : ١٢ مارس ١٩٩٦



دستورية التشريعات

● أحكام كثيرة أصدرتها المحكمة الدستورية العليا تلغى بها قوانين أصدرناها مخالفين فيها أحكام الدستور وآخرها كان عدم دستورية انتخابات المحليات ولا أدرى أهذا راجع إلى قلة عدد نسخ الدستور التى فى أيدينا أم قصور فى فهمنا لمواده ولماذا لانشرك الدستوريين ونحن نضع قوانيننا. إن كثيرا من هذه القوانين تتعلق بحياة المواطنين اليومية ومنها مايحمى كل بيت وكل اسرة بل يحيى استقرار المجتمع بأسره.

صيدلى . محمد هاشم حبيب



مجلس الشعب يقر مشروع قانون الطفل

تقصى الحقائق حول جدوى مشروع فوسفات أبوطرطور

كتب ـ عبدالجواد على ومحمود المناوى:

وافق مجلس الشعب امس برئاسة الدكتور احمد فتحى سرور على مشروع قانون الطفل بعد استكمال مناقشة بقية مواده، وأكد الدكتور سرور أن المشروع قد اخذ حقه كاملا من المناقشة التى اشتركت فيها جميع الاتجاهات السياسية من الأحزاب والمستقلين، وقد ردت الحكومة ١٠٣ مرات على الملاحظات التى تم إثارتها خلال المناقشة.

ومن ناحية اخرى وافق المجلس على تكليف لجان الصناعة والاقتصادية والنقل والمواصلات، بتقصى الحقائق حول جدوى استمرار مشروع فوسفات ابوطرطور من عدمه، أو تقديم الحلول الممكنة لتفادى العقبات التى تعترض تنفيذ المشروع الذى بدئ العمل فيه منذ ٢٢عاما ولم يبدا إنتاجه حتى الآن بسبب قصور فى التمويل.

وقد جاءت موافقة المجلس على هذا القرار فى أعقاب المناقشات الواسعة التى جرت حول تقرير لجنة الصناعة والطاقة برئاسة الدكتور أمين مبارك عن ملاحظات الجهاز المركزى للمحاسبات حول مشروع فوسفات الوادى الجديد (أبوطرطور) .

واعلن المهندس سليمان رضا ـ وزير الصناعة أن هضبة أبوطرطور تقدر خامات الفوسفات فيها بنحو ٧ مليارات طن، وهومخزون ضخم بالمقياس العالمى وأن استغلال هذه الخامات يمثل إضافة للإقتصاد القومى مهما كانت ضخامة الإستثمارات التى تنفق على مثل هذا المشروع المهم



المصدر : الأهالي

التاريخ : ١٣ مارس ١٩٩٦

المجلس "التسريعي"!

وافق مجلس الشعب على مشروع قانون الطفل ، وكرر خطيئة القانون ٩٣ لسنة ١٩٩٥ ، إذ أقر ٥٥ مادة فى ربع ساعة فى جلسة حضرها ٣٥ عضواً فقط.. فهل هذا مجلس "تشريعى" أم "تسريعى"؟.

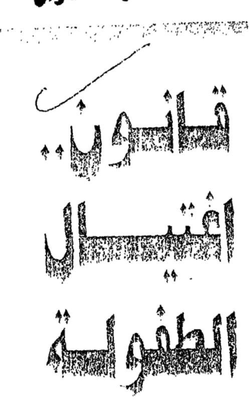


للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر: صوت الأزهر

التاريخ: ١٤ مارس ١٩٩٦

دعوة لاعادة النظر .. قبل فوات الأوان



في مجلس الشعب .. يناقش حاليا .. قانون رعاية الطفولة، بالفعل اقروا ٢٣ مادة.

كثيرون يرفضون هذا القانون .. بل ويطلقون عليه: «قانون اغتيال الطفولة» !!!

ولعل المواد الخاصة بعمالة الاطفال والاحداث ابرز دليل على ذلك .. فقد تجاهلت الواقع الاجتماعي الذى يدفع الاطفال للعمل. ومن جهة أخرى لم يضع اية ضوابط تضمن التنفيذ.

وبذلك يظل القانون مجرد حبر على ورق.

وهذه دعوة لإعادة النظر في مواد القانون .. قبل فوات الاوان.

• رفع سن تشغيل الأطفال .. لم يحل المشكلة!
• ١,٤ مليون طفل عامل في مصر يعملون ١١ ساعة يوميا!!
• التأمين الصحي .. يتجاهل الطفل العامل!!

في الباب الخامس من مشروع قانون الطفل «والمعنون برعاية الطفل العامل والأم العاملة» رفع المشروع سن التشغيل إلى ١٤ سنة ليتوائم مع امتداد مدة التعليم الإلزامي، وذلك مع جواز تشغيل الأطفال من سن ١٢ سنة إلى سن ١٤ سنة، في أعمال موسمية لا تضر بصحتهم أو نموهم، ولا تخل بمواظبتهم على الدراسة، وقد جاء في المشروع أيضاً مايفيد عدم جواز تشغيل الأطفال أكثر من ٦ ساعات في اليوم، مع وجوب أن تتخلل ساعات العمل فترة أو أكثر لتناول الطعام والراحة، ولا تقل في مجموعها عن ساعة واحدة.

وفي الحقيقة .. ورغم أن القانون قد رفع سن تشغيل الأطفال من سن ١٢ سنة إلى ١٤ سنة إلا أنه يتجاهل الأبعاد الخطيرة لمشكلة «الأطفال العمال».. حيث أشارت دراسة هامة للجهاز المركزي للتنظيم والإدارة في مصر، أن عدد



للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر: الشعب

التاريخ: ١٤ مارس ١٩٩٦

الأطفال المشتغلين فى مصر يقدر بـ ١,٤ مليون طفل تتراوح أعمارهم مابين ٦ - ١٤ سنة ، ويعمل منهم ٧٨٪ فى قطاع الزراعة ، ٩٪ فى الورش الصناعية ، ٥٪ فى قطاع الخدمات ، ٩٪ فى قطاع البيع والبناء والتشييد ، وأوضحت الدراسة أن ٥٥٪ من الأطفال العاملين لايزالون مندرجين فى صفوف المدارس ، و١٩٪ دخلوا المدارس وتركوها ، و٢٦٪ لم يدخلوها نهائيا ، كما أشارت أيضاً إلى أن

تواضع المستوى التكنولوجى فى الصناعات المصرية ، كان سبباً رئيسيا لارتفاع نسبة تشغيل الأطفال فى الحرف اليدوية التى تتطلب مثل هذه العمالة البدائية .

● ظروف سيئة :

بالإضافة إلى أن هؤلاء الأطفال يعملون فى ورش تعانى من نقص التهوية وارتفاع درجات الحرارة ، وانعدام النظافة ، وعدم وجود أجهزة للأمان ، وفى المجمل عدم كفالة ظروف صحية مناسبة مما يؤدى إلى إصابة هؤلاء الأطفال بالعديد من الأمراض الخطيرة .

والواقع العملى أيضاً يفيد أن هؤلاء الأطفال يعملون لفترات تصل إلى ١١ ساعة يومياً ، ولاتزيد مدة الراحة على نصف ساعة ، ناهيك عن المعاملة السيئة والفظة لهؤلاء الأطفال فى الورش .. ولعلنا جميعاً مازلنا نتذكر حكاية الطفل « عماد » التى هزت الرأى العام كله ، عندما قام صاحب الورشة « بنفخه » وحرمانه لمدة ٤٨ ساعة من الطعام .

ولا شك أن مواجهة موضوع عمالة الأطفال كان يقتضى العديد من الحلول التى من بينها التشريع أيضاً ، ومن أمثلة ذلك إلزام أصحاب الورش الذين يعمل عندهم الأطفال ، بواجبات صارمة ومنضبطة ، وفرض عقوبات صارمة على من يخالف هذه الواجبات .. ومن جانب آخر فإن رأيا منطقيا يقول : إن رفع أو خفض سن عمالة الأطفال نظريا فى القانون ، لن يحل المشكلة ، ولكن العبرة بالتنظيم للمسألة ، وذلك بعمل رقابة دورية على الورش مثلاً ، ويضاف إلى ذلك أهمية الزام أصحاب الورش بواجبات عديدة منها محو أمية أو تعليم هؤلاء الأطفال ، وذلك فى ظل حرمان هؤلاء الأطفال فى سن التعليم الأساسى من التعليم من هذه المرحلة ، ومن هذا كله نلاحظ أن القانون ركز على الجانب القانونى وتجاهل الجانب الاجتماعى

والإنسانى ، فقد تجاهل مشروع القانون الجديد الجذور الرئيسية التى تساهم فى تفاقم الظاهرة بصورة بشعة .

فالتسرب من التعليم فى مرحلة التعليم الأساسى هو الحنفية التى تصب بغزارة فى مجرى عمالة الأطفال وهذا يرجع إلى عاملين رئيسيين :

١ - جانب اقتصادى : يتمثل فى عدم القدرة على تحمل نفقات التعليم (كتب .. رسوم عن الخدمات الإضافية .. مجموعات تقوية .. التى أصبحت شبه ملزمة) .. والطفل الفقير لا يستطيع أن يتحمله ، مقابل ذلك أن الطفل الذى يتسرب ويلتحق فى

ورش يحصل على دخل يدعم به الأسرة الفقيرة .

٢ - عامل تعليمى .. بمعنى بأن كثيراً من الأطفال يتركون الدراسة بسبب عدم اهتمام المدرس أو سوء العملية التعليمية ، وإذا افترضنا أنه أكمل ونجح يصبح فى الخامسة عشرة من عمره .. لماذا يفعل وهو فى هذه السن ، بدون صنعة أو مهارة ، وبالتالى تشعر الأسر الفقيرة بعدم القناعة بالتعليم لأن الطفل لم يدرب على أداء حرفة أو مهنة ، وتشعر بأن التعليم عديم الجدوى أو الفائدة أو المصلحة للطفل أو الأسرة .

ومن هذا يتضح أن معالجة الفقر والتسرب من التعليم هو بداية علاج قضية عمالة الأطفال .

● التدريب قبل التشغيل :

ويرى الخبراء .. أن هناك خطوات لابد أن يراعيها المشروع قبل إقراره فى مجلس الشعب من أجل تقليص الاستغلال الواقع على الأطفال تمهيداً للتخلص من عمالة الأطفال على المدى البعيد مع تقديم عمليات التنمية والتحديث من خلال عدة إجراءات منها .

ترك الفرصة للتدريب المهنى في سن ١٢ سنة لأن القانون يمنع التدريب والتشغيل .. لأننا لدينا واقع اجتماعي .. أطفال تتسرب بالفعل ، أين تذهب ؟! هل تتشرد ؟!

إعادة إنشاء الإعدادية المهنية ، يجمع من خلالها الطفل بين التعليم العام والتدريب ، مع الأخذ في الاعتبار أسباب فشل هذه التجربة من قبل بسبب نقص الإمكانيات (مدرس - مكن - أجهزة .. الخ) وأيضاً وضع فى الاعتبار احتياجات السوق .



للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر : صباح الخير

التاريخ : ١٤ مارس ١٩٩٦

تضمن الباب الثامن من المشروع الخاص بالرعاية الجنائية للاطفال ، الأحداث ، المادة ١٢٥ .. تنص : (اختصاص محكمة الأحداث بقضايا الاحداث ، ولكن يكون الاختصاص لمحكمة الجنايات أو محكمة امن الدولة العليا بحسب الأحوال بنظر قضايا الجنايات التى يتهم فيها طفل لم تتجاوز سنه خمس عشرة سنة ، وقت ارتكابه الجريمة متى اسهم فى الجريمة غير طفل ، واقتضى الأمر رفع الدعوى الجنائية عليه مع الطفل ، وفى هذه الحالة يجب على المحكمة قبل ان تصدر حكمها أن تستعين فى ذلك بمن تراه من الخبراء) .

● الواضح ان تلك الفقرة اعدت للتصدى لظاهرة استخدام الاطفال والأحداث فى جرائم الإرهاب والجنايات بصفة عامة ، إلا ان هذا قد يؤدى إلى تعرض الحدث لصدور حكم ضده بالإعدام او السجن بالمؤسسات العقابية المخصصة للكبار ، وهو ما يؤدى إلى تنمية الوعى الإجرامى عند الطفل لمخالطته بالكبار من المجرمين .

ويتضح من هذا غياب المعاملة الاجتماعية فى القانون ، فالقانون الحالى يسمح بعقاب الاحداث من سن ١٥ ـ ١٨ امام محكمة الاحداث ، فما الداعى لمحكمة الجنايات ؟!

● يوم العطلة ..!

ويلزم على وجه السرعة تأسيس ، مراكز الرعاية الجزئية للطفولة العاملة ، فى مناطق تكثف عمالة الأطفال وفى مثل هذه المراكز يتلقى الأطفال العاملون ولو مرة واحدة فى الأسبوع ، يوم العطلة ، معاملة إنسانية تتيح لهم اللعب وممارسة الهوايات والاستمتاع بالفنون ، بجانب الحصول على وجبة طعام كاملة ، قد يكونون محرومين منها خلال الأسبوع حيث يتتشر سوء التغذية بينهم . وكذلك الجلوس فى فصول لمحو الأمية ترغيباً لا ترهيباً ، وأخيراً تلقى العلاج المجانى ومتابعة حالتهم الصحية التى هى سيئة فى معظم الحالات .. ويمكن توفير الموارد اللازمة من أموال حكومية ، وتبرعات فاعلى الخير جنباً إلى جنب مع العون الدولى من هيئات المعونة الدولية .

● التأمين.. والتأمين الصحى !!

وأيضاً من الضرورى « التأمين » على الأطفال العاملين ضد إصابات العمل والمخاطر المهنية وإمكانية الوفاة أثناء العمل أو بسببه .

مع مد مظلة التأمين الصحى إلى الأطفال العمال الذين يعيشون فى ظروف صحية فى غاية السوء ، مع الوضع فى الاعتبار أن الحد الأدنى لسن العمل لابد أن يبقى إلزاماً قانونياً ، مع قبول مبدأ « الاستثناء المحكوم » وهو مايعنى السماح بعمل الأطفال دون السن القانونية استثناء ، وعلى قاعدة « حالة بحالة » أى « للأفراد لا للكتل » وتحت الإشراف المباشر للسلطات المسئولة .

ومؤدى ذلك إعطاء « إذن خاص » بعمل الأطفال بعد استيفاء التالى :

(أ) عمل فحص اجتماعى لأوضاع الأسر الراغبة فى أن يعمل أطفالها ، وذلك بواسطة إخصائيين اجتماعيين مفوضين من السلطات الرسمية .

(ب) دفع رسوم (مرة واحدة أو دوريا) بواسطة أصحاب الأعمال المتقدمين بطلبات عمل للأطفال لديهم .

(حـ) يخضع الطفل العامل بإذن خاص لإشراف دورى من قبل السلطات .

● هيئة قومية :

أما الرسوم المدفوعة من أصحاب الأعمال بجانب التبرعات المحلية والمعونات الدولية ، فلابد أن تذهب لتأسيس وتشغيل هيئة قومية يمكن أن تسمى « الصندوق القومى لرعاية الطفولة العاملة » ، ومن موارد هذه الهيئة يتم دعم مراكز الرعاية الجزئية للطفولة العاملة ومساعدة الأطفال وأسرهم على وجه العموم .

أما أصحاب الأعمال الذين يتجاهلون القانون ويقومون بتشغيل الأطفال من وراء ظهر القانون لابد أن يلقوا معاملة صارمة تتضمن تطبيقاً حازماً للقانون بما يحتويه من غرامة وحبس .

يلزم هذا فصل « تفتيش عمل الأطفال » عن التفتيش العام للعمل ، بحيث يصبح كيانا قائما بذاته ، وبه عدد كاف من المفتشين المدربين ذوى



للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر : نهضة ... (handwritten)

التاريخ : ١٤ مارس ١٩٩٦

المرتبات والحوافز المعقولة التى تضمن نظافة يدهم وجدية تطبيقهم للقانون .

● وأخيراً يمكن لجهاز «التليفزيون» (وهو احتكار حكومى ويصل لـ٩٠٪ من المواطنين) ، أن يلعب دوراً تعبوياً متميزاً للتأثير على الرأى العام ، وكل الأطراف المرتبطة بموضوع الأطفال فى اتجاه تقليص الظاهرة ورعاية ضحاياها .

●وفى النهاية نطرح هذا كله أمام المشرع قبل إقرار المشروع ، فالخبراء يؤكدون أن هذا هو بداية حل مشكلة عمالة الأطفال فى مصر ، أما مجرد الكلام ، والادعاءات والندوات ، والتقارير ، والقانون بصورته الحالية ، فمعناه الفشل المحسوم سلفاً .

فالويل للجميع .. من الطفل العجوز .. المحروم !!!

المصادر :

● د . عادل عازر .. مستشار اليونيسيف .

● د . أحمد عبد الله ـ رائد دراسات الطفولة العاملة فى مصر ومؤسس مشروع الرعاية الجزئية للطفولة العاملة بعين الصيرة .

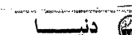
● تقرير مركز المساعدة القانونية .



المصدر: العالم اليوم

التاريخ: ١٤ مارس ١٩٩٦





النسر كتكوت!!

المجلس العربى للطفولة والتنمية الذى يرأسه الامير طلال بن عبدالعزيز مهتم الآن بمشروع هام بالنسبة لثقافة الطفل، هو ابتكار شخصية نابعة من البيئة العربية يمكن ان تستخدم فى الرسوم المتحركة.

ويعتقد الكثيرون من المعنيين بثقافة الطفل ان افلام الرسوم المتحركة (الكارتون) الاجنبية التى نراها الآن تشوه صورة الطفل العربى، بل صورة العرب عموما. ويستشهدون على ذلك باننا كثيرا ما نرى ان الشرير فى هذه الافلام اسمه عبدالله مثلا، او انه يلبس ملابس عربية، او ان اوكار الجريمة تصمم ديكوراتها بحيث توحى انها من بيئة عربية.

ولكن آخرين لا يقبلون هذه النظرية التآمرية. ويتساءلون اين هو الفكر المعادى للعرب فى افلام توم وجيرى او افلام ميكى ماوس. ويضيفون ان الفن عالمى، وان رسالة افلام الكارتون هى الترفيه عن كل اطفال العالم وتثقيفهم، حتى لو كان ذلك من خلال شخصية فار فى جاراج، كتلك الشخصية التى اخترعت فى امريكا منذ عشرات السنين وامتعت كبار العالم قبل صغارهم.

تصادمت الافكار مرة والتقت مرات فى الندوة التى عقدها المجلس العربى للطفولة لهذا الغرض ضمن المهرجان الدولى لافلام الاطفال الذى عقد بالقاهرة فى الاسبوع الماضى. واجمع الكل على ضرورة ان نبحث عن شخصيات عربية لافلام الكارتون إلى جانب الشخصيات الحيادية كالحيوانات والطيور وغيرهما. لكنهم اجمعوا ايضاً على ان المسألة لا تقف عند ابتكار الشخصية، بل ربما كان الاهم من هذا كله هو الافكار التى ستتحدث بها هذه الشخصية والسيناريو الذى سوف يستخدمها.

هناك شىء مهم آخر هو الانتاج وتكلفته الباهظة، فدقيقة افلام الكارتون كما هو معروف تتكلف ثلاثة آلاف دولار فى المتوسط، والقليل من المؤسسات هى التى يمكنها ان تتحمل هذه التكلفة.لكن الدكتورة منى جبر رئيسة قناة الاطفال فى تليفزيون ART نبهتنا فى الندوة إلى ان الانتاج لا يمكن ان يتم دون توزيع، وان التوزيع لا يمكن ان ينجح الا اذا تم تسويق شخصيات افلام الكارتون بحيث تنتج فى لعب الاطفال وتظهر على الادوات المدرسية وتطبع على الملابس، ولذلك فإن نجاح اى مشروع عربى من عدمه فى هذا الخصوص يتوقف على المستثمرين ورجال الصناعة الذين يستخدمون هذه المنتجات للترويج لبضائعهم.

عندما اعترض رسام الكاريكاتير الكبير مصطفى حسين على ان نترك كل شىء فى يد رجال الاعمال. قال ان نجاح فيلم الكارتون لا يتوقف على المال بل ولا حتى على الشخصية المتكررة، وانما على فنان الرسوم المتحركة الذى يحرك الشخصية ويحييها من العدم. وعندما روى لنا تجربته مع الدورة الاوليمبية الافريقية لما صمم النسر كشعار لها فإذا به يصبح كتكوتا بعد تحريكه، بدا كما لو كان الجميع قد اقتنعوا ان الفن يجب ان يكون قبل الفلوس احيانا!!

حمدى قنديل



للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر: الأهـــــــرام

التاريـخ: ١٥ مارس ١٩٩٦

أول جريدة سياسية للأطفال تصدرها «التايمز البريطانية»

صدرت عن مجلة «تايم» الأمريكية الشهيرة مجلة جديدة تعتبر الأولى من نوعها لنشرها أخبار العالم السياسية والاقتصادية فى صورة مبسطة لأطفال المدارس، وأطلق عليها إسم Time For Kids.

ويعتبرها الخبراء المجلة الأولى من نوعها التى تنشر أحداث عالم الكبار بصورة مبسطة إلى التلاميذ عالم الصغار منذ ٧٠ عاما، وهى الأولى كذلك التى تنشرها مؤسسة إخبارية كبرى بحجم «التايم» مخصصة للصغار. وتقول كلوبيا واليس، مديرة تحريرها، إن فكرة المجلة جاءت من معلمى المدارس الذين كانوا يستعينون بنسخ المجلة العادية، فاقترحوا إيجاد مجلة يسهل على التلاميذ من سن ٩ او ١٢ سنة قراءتها، وتضيف مديرة تحرير المجلة أن الأطفال يريدون التعرف على أحداث العالم والتى يعرفون عنها الكثير من الاذاعة والتليفزيون، بالإضافة إلى التأكيد المتزايد فى المدارس الأمريكية على تدريس الأحداث الجارية، ولم تتوافر الأداة المناسبة لذلك، فكان على طلبة فى الصف الرابع مثلا أن يشقوا طريقهم بصعوبة لقراءة صحف كالواشنطن بوست والنيويورك تايمز.

وتصدر المجلة فى نفس يوم إصدار المجلة «تايم الام» معتمدة على نفس طاقم محرريها، وستحفظ «تايم الصغار» بنص أسلوبها المميز التى اشتهرت به من طرائف تتضمنها موضوعاتها، وخاصة التلاعب فى الالفاظ وبلغة مبسطة يستوعبها النشء دون لبس أو تعقيد وتشمل موضوعاتها شتى مناحى الحياة.

وللوقوف على نوعية الموضوعات التى تلفت الإنتباه وتجذب إهتمامهم أجرت المجلة إستطلاعا للراى بين ٥٠٠ تلميذ نشر فى عددها الاول واثبت إهتمامهم بقضايا البيئة، ثم بحرب البوسنة. وحول ما إذا كان العالم الآن افضل عن ذى قبل رأى الأطفال الأكبر سنا، انه افضل مما كان بسبب التقدم التكنولوجى والكمبيوتر والعاب الفيديو وبرامج الأطفال التليفزيونية. بينما من رأوا العالم ليس بالأفضل، فسبب ذلك زيادة التلوث وإرتفاع معدل الجريمة ومرض الإيدز.

الإسكندرية من علاء رياض



المصدر: الأهـــــرام

التاريخ: ١٥ مارس ١٩٩٦

كارول بيلامى المدير التنفيذى لمنظمة اليونيسيف

إعلان مبارك لحماية الطفل المصرى سبق الاعلان العالمى بعام كامل

استضافت القاهرة خلال الأيام القليلة الماضية السيدة كارول بيلامى المديرة التنفيذية للمنظمة العالمية لرعاية الامومة والطفولة «اليونيسيف» فى اول زيارة لها لمصر منذ توليها منصب المدير التنفيذى للمنظمة العالمية خلال العام الماضى.فقد حضرت كارول بيلامى ولديها معرفة مسبقة عن الدور البارز الذى تلعبه مصر فى رعاية الطفولة وحرصها على تنفيذ التزامات الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل، ولذا جاءت وفى حقيبتها وجدول أعمالها العديد من المشروعات والأفكار التى ترجو أن تدعم أوجه التعاون بين المنظمة العالمية وبلادنا فى مجالات رعاية الطفولة والأمومة ليتم عرضها ومناقشتها مع القيادة السياسية المهتمة باهمية النهوض باوضاع الطفل فكان لقاؤها مع السيد الرئيس حسنى مبارك والسيدة سوزان مبارك التى تكن لها المنظمة العالمية كل التقدير لجهودها الملموسة فى مجالات رعاية الطفولة والأمومة.

فقد تركز لقاؤها مع الرئيس مبارك حول الدور التى تخص الأطفال وتحسين أحوالهم المعيشية والصحية والتعليمية وحمايتهم. واشارت كارول بيلامى الى ان اجتماع القمةالدولية الذى ركز على رعاية الأطفال وتحسين أحوالهم وحضره العديد من رؤساء الدول قد جاء بعد عام كامل من إعلان الرئيس مبارك عن تخصيص عقد التسعينات كعقد لحماية الطفل المصرى، فقد كان للرئيس مبارك السبق والريادة فى هذا المجال حيث سبق الإعلان العالمى بعام كامل.

وسعت المديرة التنفيذية لمنظمة اليونيسف إلى مقابلة راعية الطفولة فى مصر السيدة سوزان مبارك، حيث استعرضتا معا الأنشطة الرائدة التى تقوم بها مصر تحت رعاية السيدة قرينة الرئيس والخاصة بحماية الطفل المصرى واهمية المحافظة على حقوقه، ومشروعاتها الرائدة فى رعاية الطفل سواء الصحية او التعليمية ومدارس الفصل الواحد وهو الدور الذى يلاقى كل تقدير واحترام.

■ ووسط كم اللقاءات والاجتماعات المكثفة التى يكتظ بها جدول أعمال كارول بيلامى خلال زيارتها للقاهرة كان هناك لقاء سريع لصفحة المرأة مع المديرة التنفيذية لمنظمة اليونيسيف وعضو مجلس عمادة نيويورك سابقا والتى شغلت منصب مديرة منظمة فرق السلام الامريكية قبل عام ٩٥. فالسيدة كارول المرأة والانسانة عندما تقابلها تشعر بان لديها حبا شديدا للطفولة واجمل ما يسعدها هو رؤية اطفال يبتسمون بدون معاناة وايضا لديها اصرار شديد على تحسين اوضاع الأطفال.بالرغم من انها لم تمارس الأمومة الحقيقية لكنها تحيا بامومة أعظم فى رسم فرحة وبسمة امل من مساعدة طفل محتاج وبالعمل على تحسين اوضاعه لتحسين وتعزيز أوضاع المرأة لانها على حد قولها :المرأة إداة قوية لتعليم هؤلاء الاطفال.

وقد اكدت كارول بيلامى اعجابها بحرص السيدة سوزان مبارك على مواصلة الامم المتحدة لبرامجها ومشروعاتها التى تترجم إلى أنشطة تنفيذية فى مصر وعلى ضوء ذلك سوف تشهد الفترة القادمة تنشيطا لمشروعات الامم المتحدة فى مجالات رعاية الطفولة وخاصة فى مناطق صعيد مصر وريفها

■ فقد حرصت السيدة كارول بيلامي على عقد عدة لقائها مكثفة مع كبار لمسئولى الدولة مثل رئيس مجلس الوزراء الدكتور كمال الجنزوري وايضا وزراء الخارجية والتعليم والحكم المحلى.

وعن لقاءها بالسيد عمرو موسى اشارت إلى انه تم خلاله بحث اوجه التعاون المشترك بين مصر واليونيسيف وخاصة فى ظل الخطة الخماسية التى وضعتها منظمة اليونيسيف بدءا من عام ٩٥ و حتى عام ٢٠٠٠ والتى سوف يتم خلالها التركيز على الأنشطة الاساسية والتى رصدت لها المنظمة ميزانية ضخمة و هى مجالات الصحة والتعليم و توفير المياه والصرف الصحى وتنمية المناطق الريفية وتنمية وتطوير أوضاع المرأة وتنشيط الوعى الاجتماعى والإعلامى . وأشارت الى أن مصر من اوائل الدول التى حققت تقدما كبيرا فى هذا الميدان نظرا لحرص الحكومة المصرية على تنفيذ التزامات الإتفاقية الدولية لحقوق الطفل والعمل على مواءمة تشريحاتها الوطنية لها.

تحديات الطفل العربى

■ وعن وضع الطفل فى المنطقة العربية فقد ناقشت مشاريع الطفولة فى المنطقة العربية خلال .

لقائها بالاميرطلال بن عبد العزيز رئيس المجلس العربى للطفولة والتنمية وممثلي المنظمة فى الشرق الاوسط وشمال افريقيا فقد اكدت كارول على اهمية هذه المقابله مع مسئول اليونيسيف وقيادات العمل العربى فى مجالات الطفولة وتقديم الدعم اللازم لرعايتها ومناقشة التحديات التى تواجهنا فى هذا الجزء من العالم مع اعطاء اهتمام لاطفال السودان والصومال وجيبوتى ايضا .

■ نرجع مرة اخرى لمصر واسالها عن انطباعها عن المراة المصرية بعد زيارتها هذه؟

احب اولا ان اؤكد انه لم يكن لدى إنطباع عن المراة المصرية قبل مجيئى لمصر وقد قابلت نساء كثيرات على مستويات عديدة كما تقابلت مع سيدة مصر الاولى. واستطيع أن اقول إننى توصلت إلى نتيجة واحدة فى غاية البساطة وهى أن كل النساء المصريات مليئات بالطاقة ومؤثرات بشكل كبير.

■ كارول المديرة المراة جاءت بعد رجل نشيط جدا هل تعتقدين ان دورك سيكون أكثر صعوبة بعد ان توليت منصبك خلفا للسيد جيمس جراند المدير التنفيذي السابق ومتميز في عملة؟

■ ■ وابتسمت كارول لحظة وقالت اعتقد ان تولى المنصب خلفا لجيمس جراند شيء غير سهل لانه كان شخصا غير عادى القدرات ، واضافت بتواضع جم اننى بالقطع لن إستطيع ان املأ الفراغ الذى تركه ولكننى أؤكد إننى سوف اسير خلف قناعتى الشخصية وساكون مستقلة فى دورى وتفكيرى.

■ وعن مشروعاتها المستقبلية؟

قالت :ما احرص عليه فى المستقبل ويسعدني هو رؤية اطفال يبتسمون حيث انني جديد في هذا المنصب ولكن اهم ما اتمنى تحقيقه هو توفير الرعاية الصحية والتعليمية على اكمل وجه وإزالة اى معوقات تعمل على عرقلة تحسين صحة الطفل وتقديم الحماية له .. ولذا حرصت خلال زيارتى لمصر على وضع تصور لرؤية إستراتيجية مستقبلية لأولويات المنظمة فى المنطقة وخاصة فى ظل الظروف والتحديات التى تصادف هذا الجزء من العالم .ولذا يشاركني فى وضع السيناريو المستقبلى ممثلو المنظمة فى مصر والشرق الاوسط وشمال افريقيا لعمل تقييم لأوضاع أطفال المنطقة ومناقشة التحديات التى تواجه الطفولة .وقالت أننى كمديرة تنفيذية اشعر بسعادة لإتاحة الفرصة لى لتحسين معلوماتى عن أوضاع الطفولة وتعزيز مجالات العمل بها فى هذا الجزء من العالم .

هالة السيد



المصدر: الأحـــــــرار

للبحوث والتدريب والمعلومات

التاريـخ: ١٢ مارس ١٩٩٦

بعد إقرار مشروع قانون الطفل

منظمة حقوق الانسان تطالب بالإفراج عن الأحداث المعتقلين

كتب محمد رفعت:

طالبت المنظمة المصرية لحقوق الانسان بالافراج عن الاحداث المعتقلين بالسجون المصرية وكانت المنظمة قد تلقت معلومات تفيد بقيام اجهزة الامن باصدار قرارات اعتقال لحوالى ٣٨ حدثاً وايداعهم السجون العمومية المخصصة لاحتجاز البالغين منذ عام ٩٤.

واكدت المنظمة فى بيان لها تعرض هؤلاء الاحداث اثناء احتجازهم للتعذيب وسوء المعاملة داخل مقار مباحث امن الدولة باساليب مختلفة مثل الضرب وتعصيب العينين والصعق بالكهرباء. واوضحت المنظمة ان هؤلاء الاحداث لم يتم توجيه الاتهام اليهم فى وقائع محدده بنص قانون العقوبات ولم يتم احالتهم الى المحاكمة وانما تم اعتقالهم بموجب قرارات اعتقال ادارية صادرة من وزارة الداخلية بالمخالفة للقانون رقم ٣١ لعام ٧٤ بشأن الاحداث.

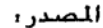
واشارت المنظمة الى وجود ١٠ احداث بسجن الفيوم وهم احمد ناصر من طلبة ويسرى عبد الحميد عبد الحفيظ ومصطفى سيد جابر ويسرى محمد عبد الحميد واسماعيل عبد العاطى عبد الرحيم وهانى عبد الفتاح عبد الحميد وهانى سيد محمد على وعلى سمير على ومحمود صديق ابو الوفا عبد الرحيم و٤ احداث



نجاد البرعى

بسجن الوادى الجديد وهم على عبده ربه محمد سيد وكمال حسنى احمد محمد وعادل محمد السيد ورشوان حسن رشوان وعزت عادل عبده محمد وعلى احمد محمدى احمد و١٣ حدثاً بسجن استقبال طره وهم صلاح الدين حسن محمد ومحمد عبد الرؤوف امير الجيوش ووليد قطب حسين ومصطفى عز الدين محمد عثمان وقاسم عطيه احمد واحمد محمد السيد احمد وابراهيم احمد ابراهيم ومحمد محمود محمد ومحمود يس واحمد رمضان عبد الحكيم وشريف عبد الوهاب حسن ومحمد ابراهيم حمص وحماده رمضان اضافة الى حدثين بسجن الزقازيق هما محمود محمد السيد ومحمد فتحى جابر و٣ احداث بسجن سوهاج هم عبد الحميد ابراهيم عبد المجيد وعمرو عبد المحسن محمد الشبكشى.

وقد اعربت المنظمة عن اسفها لعدم تلقي، ما تفيد ببدء اجراءات التحقيق فى المعلومات الى تقدمت بها للنائب العام مؤكدة ان اعتقال هؤلاء الاحداث من قبل السلطات الامنيه تحت زعم انهم ينتمون الى جماعات العنف اويقدمون لهم العون لاسيما فى مناطق التوترات الامنية بين اجهزة الامن وهذه الجماعات قد يؤدي الي يمزيد من التازم .

المصدر: 
الأحـــــرار

التاريـخ: ١٧ مارس ١٩٩٦



اليوم.. وزراء العمل العرب يناقشون وضع اتفاقية لتشغيل الأحداث

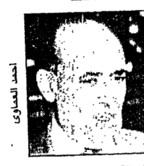
كتب -عماد السويفي:

يعقد وزراء العمل العرب اجتماع دورتهم الثالثة والعشرين اليوم بمقر جامعة الدول العربية يستمر لمدة اسبوع لمناقشة كافة جوانب التعاون بين المسئولين الحكوميين واصحاب الاعمال ومنظمات العمال فى الدول العربية ويراس وفد مصر للاجتماعات احمد العماوى وزير القوى العاملة.

ويناقش الاجتماع عددا من الموضوعات المهمة خاصة موضوع تشغيل الاحداث والعمل على اقرار اتفاقية عربية لتنظيم هذا المجال فى ضوء مشروع الاتفاقية الذى توصل اليه الخبراء خلال اجتماعاتهم فى الفترة الماضية وصرح بكر محمود رسول المدير العام لمنظمة العمل العربية بان هذه الدورة اتخذت موضوع الشباب والتنمية لحضور اساس لعملها باعتبار ان المعالجة السليمة لمشاكل الشباب هى المدخل الصحيح للتنمية الوطنية الشاملة وأوضح أن المشكلة الرئيسية امام رفع مستوى الشباب تكمن فى كيفية الارتقاء بنوعية ومستويات ومستوى التعليم والثقافة والتدريب والتاهيل وتوفير المستلزمات الضرورية وتشجيع رموز الانتاج فى القطاع الخاص على ايجاد فرص عمل مناسبة للشباب.

وطالب جميع اطراف الانتاج فى الوطن العربى بتحمل المسئولية الجماعية من اجل مواجهة البطالة وتأزم الأوضاع الاجتماعية التى تعتبر نتيجة لحالات الامية والفقر وتدهور مستوى التعليم والتدريب وانفصام عالم التعليم من مقتضيات عالم العمل.

واشار بكر محمود رسول الى ان اهم الاسباب التى دفعت لاختيار موضوع الشباب والتنمية للمناقشة بالمؤتمر هى اقبال العالم العربى على القرن الحادى والعشرين بمتغيراته الدولية والاقليمية التى تصاحبها ثورة عالمية جديدة فى المعارف والاتصالات والتكنولوجيا وبروز النزعة الاستهلاكية الليبرالية الجديدة وبرامج الاصلاح الهيكلى والاقتصادى وتحرير التجارة وانهيار الحدود والحواجز الجغرافية.


احمد العماوى

رأى (وطنى) الطفولة والتنمية

ليس جديدا ان نقول ان الطفولة هى صانعة المستقبل و فى نفس الوقت نجد ان الاعلام ليس مجرد جهد عفوى وانما اصبح له قوانين تحكم اساليبه وتقيم طاقة كل قناه من قنوات نقل الاشارة فى اطار الدور الكبير الذى تضطلع به وسائل الاعلام لتحقيق اهداف التنمية تبرز اهمية خاصة بوسائل الاعلام المحلية فى ادماج المواطن فى المجتمع المحلى باحساسه بحاجات التنمية ومتطلباتها ، لذلك تعتبر وسائل الاعلام المحلية فى مصر دعامة اساسية من دعائم الاعلام الداخلى وخاصة بعد نمو الاتجاه الى اللامركزية وتثبيت دعائم الادارة المحلية ومع الايدولوجية الواجبة للتنمية الشاملة لمواجهة الاحتياجات الاساسية فى المجتمع المصرى .

من هذا المنطلق ينظر الى وسائل الاعلام المحلية ودورها فى تكوين بناء اتصالى يتكامل فيه الجهد المحلى مع الجهد المركزى .

ولان الانسان هو هدف التنمية وصانعها فان اعداده لتفهم واقعه وادراك حاجته الى التعبير والاسهام فى صنع التغيير امور تتوازى اهميتها مع مشروعات التنمية ذاتها ، وهذا الاعداد هو مسئولية اجهزة مختلفة تاتى فى مقدمتها وسائل الاعلام الجماهيرى .

وقد اصبح بناء الانسان بدءا من الطفولة هو هدف الرسالة الاعلامية ، لذلك فان مرحلة الطفولة تعتبر من اهم مراحل النمو واكثرها اثرا فى حياة الانسان ولذلك تعتبر دراسة الطفولة اهتماما بالمجتمع ذاته ففى الطفولة يتقرر نوع الشخصية التى يكون عليها الفرد فيما بعد فهى بمثابة الاساس الذى سيتم عليه البناء والخاص بتكوين شخصية رجل الغد وقد ذكر بعض العلماء من العاملين فى ميدان التربية ان الطفل عبارة عن رجل مصغر و ذلك باعتبار ان خصائص الرجل موجودة فى الطفل الصغير وكل ماهنالك اختلاف فى الدرجة او الكم وليس فى النوع ويتفق القول بان الطفل رجل مصغر مع مايقوله علماء علم النفس من ان الطفل هو رجل المستقبل اى رجل فى حالة نموه .

لقد نبهت الشرائع السماوية للاهتمام بالطفل كانسان وهبه الله حق الحياه ، وكفلت للطفل حقه فى الحياه بالرعاية والتنشئة السوية ثم جاءت المواثيق الدولية لتؤكد حقوق الطفل حيث ان الاعلام العالمى لحقوق الانسان الصادر من الامم المتحدة يؤكد حقوق الطفل فى حياة سعيدة فى مجتمع افضل ، وقد اصدر الرئيس حسنى مبارك قرارا بتخصيص الفترة من ١٩٨٩ الى ١٩٩٩ باعتبارها عقدا للطفل ، كذلك وافق مجلس الشعب على قانون يقضى بحق التعليم لجميع الاطفال بالمجان وعدم السماح لاصحاب الاعمال باعاقة الطفل او حرمانه من التعليم الاساسى .

د . سامي عزيز

الزج بالشريعة فى قانون الطفولة !

بقلم : عبد الستار الطويلة

يتصورون أنه من تعاليم الشريعة الاسلامية مثل أولئك الذين حاولوا احتكار مسألة الحسبة واعتبار انفسهم الأوصياء على معتقدات الناس ودينهم فى البداية كان الحوار حول مسألة موضوعية عادية .. فالحكومة اقترحت فى مشروعها أن تستمر رعاية الطفل حتى سن ١٨ سنة وبعد تلك السن لايعتبر طفلا يستحق رعاية خاصة ، لكن بعض النواب طالبوا بأن تخفض هذه السن إلى السادسة عشر ودار الحوار حول تلك النقطة وكل يقدم حجة إلى ان دخل فريق ثالث الحلبة .. وقالوا كلاما معناه ان هذه المادة تخالف الشريعة الاسلامية لماذا ايها السادة .

قال احدهم ان الطفولة تنتهى عند دخول الطفل إلى سن الحلم والبلوغ .. وقدرها بأنها في الرابعة عشر فكيف تأتون الآن وتقولوا انها الثامنة عشر ؟!

ودخل عضو محترم أخر فى دهليز اخر .. فقال إن معنى الرعاية الاجتماعية حتى الثامنة عشر انه يقضي مدة العقوبات الشديدة .. فهل إذا ارتكب « طفل ٧ جرائم » قتل وهو فى السابعة عشرة والنصف .. فهل يطبق عليه قانونكم .. أم الشريعة الاسلامية التى تنص على القصاص ... اى الاعدام ؟!

وخلصت إلى القول إلى ان هذه المادة تتعارض مع الشريعة الاسلامية ... وبدا ان كثيرين من اعضاء المجلس سينجرفون فى التيار ويغرقون فى تبديد التفاسير والاجتهادات كأنهم فى مجلس اهل الحل والعقد من العلماء وليسوا مجلسا تشريعيا .. حتى وصل الامر إلى ان بعض النواب قدموا لمجلس الشعب قوانين تثير الفتنة الوطنية مثل قانون عن الرده وإعدام المرتدين لأن بعض المواطنين الأقباط الذين اسلموا كانوا يعودون إلى دينهم القديم مرة أخرى ..ويبدو أن د . فتحى سرور رئيس المجلس تنبه إلى الشرود الذى اتجهت اليه المناقشة .. فقال إننا بصدد مناقشة موضوع الرعاية الاجتماعية .. والسن الذى تلتزم به الدولة تجاه الصغار .. ولاعلاقة لهذا بالشريعة الاسلامية فهى لم تحدد سنا معينا يجب التوقف عنده عن رعاية الدولة ..وتساءل وزير العدل المستشار فاروق سيف النصر فى دهشة عن السبب فى الزج بالشريعة الاسلامية فى تلك المناقشة .. وقال إن مسألة العقوبة عن الجريمة تناقش هى عندما نناقش قانون العقوبات ... وليس فى موضوع قانون الطفولة .. وتساءل كيف تزيد الحكومة من الدعاية حتى سن الثامنة عشر بينما النواب يريدون تقليصها حتى السادسة عشر ..

وهنا سكت أصحاب المحاولة ... وعاد الهدوء إلى ساحة المجلس ووافقت الأغلبية على المادة كما جاءت فى مشروع الحكومة .نريد أن نقول إنه مازال هناك الكثيرون ممن لايدركون أنهم عن حسن نية أو سوء نية يشجعون ويناصرون تيار التطرف فى البلاد .. الذى اتضح من التطورات الأخيرة أنه يضم من يسمون بالمعتدلين والارهابيين معا ! .. ولذلك تلزم اليقظة .. والحذر معا .. وتحية ليقظة د . فتحى سرور والمستشار فاروق سيف النصر !



للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر: الجمهورية

التاريخ: ١٧ مارس ١٩٩٦

العلم والحياة

في السادسة من مساء اليوم يفتتح الأستاذ الدكتور جابر عصفور أمين عام المجلس الاعلى للثقافة .. والأستاذة الدكتورة هدى بدران مقررة لجنة ثقافة الطفل .. سلسلة الندوات التي تعقدها اللجنة في موسمها الثقافي هذا العام .. تحت رعاية الأستاذ فاروق حسنى وزير الثقافة ..

موضوع الندوة الأولى في تلك السلسلة التي تتضمن خمس ندوات .. تعقد كل خمسة عشر يوما .. هو : الاعلام الموجه للطفل .. ويدير الندوة الاذاعي الكبير الاستاذ سعد لبيب ويتحدث فيها .. كاتب الأطفال الاول في مصر .. الأستاذ عبد التواب يوسف .. والأستاذة منى جبر والخبير التليفزيوني في برامج الأطفال الأستاذ محمد رجائي .. والأستاذ أسامة فرج .. ويعقب ذلك حوار مفتوح .

تنعقد الندوة في مقر المجلس الأعلى للثقافة بالزمالك .. والاسئلة المطروحة في تلك الندوة .. والتي سيحاول المتخصصون الاجابة عليها هي : كيف يمكن اشباع الطفل بالثقافة الضرورية له .. وبالطرق المحببة إلى نفسه .. عبر وسائل الاعلام .. صحافة .. إذاعة .. تليفزيون .. وأيضا سينما وكتاب ..

الحقيقة أن الاجابة على تلك الاسئلة .. ليست بالمسألة السهلة .. لأن عالم الطفل يختلف عن عالم الكبار .. وعقلية الطفل غير عقلية الفتى الناضج .. أو الشاب المنخرط في مشكلات الواقع .. واحتياجات الطفل الذي يحبو في طريق المعرفة .. غير احتياجات الفتى والفتاة .. غير احتياجات الشابة والشاب ..

والتعريف الذي تضمن قانون الطفل .. الذي عايشنا مناقشاته الساخنة .. بالامس القريب في مجلس الشعب .. يقول : ان عمر الطفل يبدا قبل ولادته .. اي وهو مازال جنينا في رحم أمه .. حتى يبلغ الثامنة عشرة من عمره .. يعني ثقافة الطفل .. لابد أن تشمل العديد من المراحل ..

والحقيقة أن البحوث العلمية .. البيولوجية .. وبالذات تلك التي تناولت دراسات خاصة .. بالمخ البشري .. منذ بداية تكوينه في رحم أمه .. حتى نضوجه في مرحلة الشباب .. هذه البحوث قلبت كل المفاهيم التي سادت .. لمئات السنين ..

لقد ثبت ان الجنين يتعلم وهو في رحم أمه .. وثبت ايضا أن الوليد لا يخرج إلى الدنيا صفحة بيضاء .. بل مخطوطا نقشت فوقه يد الخالق ثروة من معرفة الأولين ..

د. عواطف عبدالجليل



ندوات ثقافية للطفل

الموسم الثقافى للجنة ثقافة الطفل تعقد ٥ ندوات عن الطفل تحت رعاية وزير الثقافة فاروق حسنى ود. جابر عصفور امين عام المجلس الأعلى للثقافة ود. هدى بدران مقررة لجنة ثقافة الطفل وقد بدأت أمس بندوة «الاعلام الموجه للطفل» وتنتهى بندوة «مسرح الأطفال وتجربة المسرح للأطفال ذوى الحاجات الخاصة» ومنها أيضا «التفكير العلمى والابداعى للطفل» وهى تستمر حتى الثلاثاء القادم.

المصدر : الأهــــرام

التاريــخ : ٢٩ مارس ١٩٩٦

مناقشات ساخنة حول القضايا المطروحة على مؤتمر العمل العربى

وزير القوى العاملة يؤكد محاربة مصر لعمالة الأطفال ويطالب بحمايتهم!!!

كتب عماد السويفى وكمال ريان :

شهدت اجتماعات فريق العمال فى مؤتمر العمل العربى مناقشات ساخنة امس حول تعديلات فى دستور منظمة العمل العربية تقضى بالاكتفاء بمدير عام مساعد فقط للمنظمة بدلاً من مديرين مساعدين أحدهما عن العمال والآخر عن اصحاب الأعمال

وتنص التعديلات الجديدة على ان يتم تبادل منصب المدير المساعد للمنظمة بين ممثلى العمال واصحاب الأعمال بحيث يتم اختيار مدير عام مساعد عن أحد الفريقين كل اربعة اعوام..

وقد اعترض العمال بشدة فى المناقشات امس على هذا المبدأ مؤكدين ضرورة اختيار اثنين احدهما عن العمال والآخر عن أصحاب الأعمال لشغل منصب المدير العام المساعد للمنظمة..

واكد حسن جمام الامين العام للاتحاد الدولى لنقابات العمال العرب انه سيتقدم بمذكرة عاجلة لرئاسة المؤتمر للاعتراض على التعديلات الجديدة فى دستور المنظمة ، وهى التعديلات التى وافقت عليها ١٣ دولة عربية. وكان الفرقاء الثلاثة الحكومات وأصحاب الأعمال والعمال قد عقدوا اجتماعات منفصلة فى التاسعة من صباح امس وادت حدة المناقشات التى شهدتها اجتماعات فريق العمال إلى تاخير انعقاد الجلسة العامة التى لحقت هذه الاجتماعات.

من جانب اخر واصل مؤتمر العمل العربى مناقشاته امس حول الموضوعات المطروحة على جدول الأعمال ومنها مناقشة موازنة منظمة العمل العربية وخطتها للعامين القادمين وتعيين ادارة للمنظمة والمدير المساعد لها وتقارير أعدها المدير العام لمنظمة العمل العربية حول انشطة المنظمة خلال الفترة السابقة واوضاع العمال فى الوطن العربى، ومتابعة تنفيذ قرارات الدورة السابقة لمؤتمر العمل العربى..

واكد احمد العماوى وزير القوى العاملة والهجرة فى كلمته امام المؤتمر على رفض مصر استغلال الأطفال ومكافحتها لعمل الطفل ، مشيراً إلى ان الاهتمام برعاية الأطفال هى الوسيلة المثلى لتحقيق التنمية البشرية . كما أكد إن الحكومة تضع على مسئوليتها رعاية وحماية الأطفال الذين يشاركون فى قوة العمل والمساهمة فى اعداد من هم فى دور التكوين المهنى واكد اسعد مروان وزير العمل اللبنانى أن الحروب العدوانية الاسرائيلية ضد الاقطار العربية ادت الى إعاقة التنمية واستنزاف موارد الشعوب العربية مشيرا إلى ان اسرائيل تحتل جنوب لبنان منذ ١٨ عاماً وأن مفاوضات السلام بين العرب واسرائيل لم تسفر الا عن المزيد من الغارات والتدمير الاسرائيلى لجنوب لبنان. واشار الى أن الكرامة الوطنية وهى الحافز الأكبر للتنمية والتطور. . واكد سمير غوشة وزير العمل الفلسطينى أن شعب فلسطين يواجه ظروفاً صعبة تحت الاحتلال حيث ارتفعت نسبة البطالة الى ٥٠٪ من السكان فى قطاع غزة وحوالى ٣٥٪ فى الضفة الغربية بينما تتجاوز ٧٨٪ من مجموع السكان فى أوقات الحصار الإسرائيلى للاراضى المحتلة.



للبحوث و التدريب و المعلومات

المصدر: الشعب

التاريخ: ١٩ مارس ١٩٩٦

قانون الطفل

يقيم المركز القومي لثقافة الطفل ندوة حول مشروع قانون الطفل اليوم الثلاثاء.

تبدأ الندوة في الحادية عشرة صباحا بمقر المركز بمدينة الفنون.



مذكرة عراقية للجامعة العربية تؤكد ارتفاع وفيات الأطفال بنسبة ١٨٥٥ ٪

كتب ـ علي خميس:

قدم العراق مذكرة تفصيلية إلى جامعة الدول العربية بشأن الاوضاع الصحية المتدهورة في البلاد. أشارت المذكرة التي تقدم بها الدكتور نبيل نجم مندوب العراق الدائم لدى الجامعة العربية إلى تدهور الاوضاع الصحية بشكل خطير بين الاطفال وكبار السن في الآونة الاخيرة. تكشف المذكرة العراقية عن ارتفاع عدد الوفيات بين الاطفال في شهر فبراير ١٩٩٦ بنسبة ١٨٥٥ ٪ بسبب سوء التغذية الناجم عن استمرار الحصار. أوضحت المذكرة العراقية أن عدد وفيات الاطفال بسبب سوء التغذية بلغ ١٨٣٨ طفلا خلال شهر فبراير الماضي، في حين لم يزد هذا العدد على ٩٤ طفلا في فبراير ١٩٨٩. كما ارتفعت الوفيات بين الاطفال بسبب انتشار مرض الاسهال إلى ٩٧٣ طفلا وبنسبة ٨٢٥,٦ ٪ وتزايدت الوفيات بين الاطفال المصابين بأمراض الرئة من ١٥٨ طفلا في فبراير ١٩٨٩ قبل وقوع أزمة الخليج إلى ١٤١٠ أطفال في فبراير الماضي وبنسبة ٧٩٢,٤ ٪. وبالنسبة لفئات كبار السن لقي ١٢٠٩ أشخاص حتفهم خلال شهر فبراير الماضي وحده وبمعدل زيادة بلغ ٢٨٠ ٪ عن فبراير ١٩٨٩ بسبب الاصابة بالسرطان والاورام الخبيثة.

كما تزايدت معدلات الاصابة بمرض السكر بنسبة ٢١٢ ٪ الامر الذي نجم عنه وفاة ٢٣٢ شخصا ولقي نحو ٤٦٩ شخصا مصرعهم نتيجة الاصابة بأمراض ضغط الدم التي تزايدت بنسبة مخيفة بلغت ٤٢١ ٪ خلال الشهر الماضي. حذر العراق من تدهور الاوضاع الصحية بالبلاد في ظل استمرار الحصار الدولي، ونقص الادوية والمستلزمات الطبية التي تحتاجها المستشفيات.



المسرح المصري السويسري يعرض لأطفال الصعيد



أكثر من ٥ آلاف طفل من أطفال محافظات الصعيد استمتعوا بالعرض المسرحي المجاني الذي تنظمه المؤسسة الثقافية السويسرية بالتعاون مع الهيئة العامة لقصور الثقافة وسفارة سويسرا بالقاهرة .

العرض يستهدف التلاميذ فوق سن السادسة . ويحكى العرض المسرحي ببساطة شديدة قصة اميرة جميلة يتمنى والدها الملك ان يزوجها لشخص مناسب ووضعت الاميرة شرطا امام خطابها ان يقدم لها العريس وردة زرقاء بدون عيوب ، وهي قصة خيالية تشبع اهتمامات الاطفال وتغرس فيهم قيم الصدق والامانة والشجاعة وإيثار الاخرين وحب الخير .

بطلة العرض الفنانة السويسرية «بيتي ديترليه» ، وهي فنانة شاملة متميزة قامت خلال العرض بأكثر من دور فهي أولا مخرجة العرض، وقامت بدور المهرج ، الاميرة بنت السلطان ، والفارس الشجاع ، واستطاعت أن توظف الممثلين المصريين المشاركين في العرض بنجاح كبير ، وقامت رضا شيحة بدور « الراوية » ، ورجب صادق ، وشاكر إسماعيل ظهرا في العرض موسيقيين وممثلين ، وجاءت الموسيقى متناسبة مليئة بالحيوية ، وخرج أطفال الصعيد . تلاميذ المرحلة الابتدائية والاعدادية ، وهم أكثر سعادة وانبهارا بما شاهدوه .

ورغم أن الفكرة بسيطة والعرض مسل إلا أن نتائجه رائعة من حيث السعادة التي يضفيها على المشاهدين ، ودعوتهم لحب القيم والمثل .. وهذا يدفعنا إلى الدعوة لعودة المسرح المدرسي في مدارسنا ، ومشاركة كبار فنانينا في عروض بسيطة تغرس الانتماء وقيم مجتمعنا في نفوس النشء .

موفق ابو النيل



للبحوث و التدريب و المعلومات

المصدر: الأهرام المسائي

التاريخ: ٢١ مارس ٩٦

صحيفة صينية تشيد بجهود السيدة سوزان مبارك في مجال رعاية الطفولة والأمومة صحيا واجتماعيا بمصر

بكين - أ. ش. أ - اشادت صحيفة «الشباب الصيني» الصادرة امس بجهود السيدة سوزان مبارك فى مجال رعاية الطفولة والامومة فى مصر، واهتمامها بتعليم وتثقيف الأطفال وتطوير المدارس والمكتبات. وقالت الصحيفة فى مقال مطول لها تناولت فيه اختيار السيدة قرينة الرئيس كابرز الشخصيات النسائية على مستوى الوطن العربى لعام ٩٥ فى استطلاع للرأى.

واستعرضت أنشطتها المتعددة فى مجال مشاركة المراة المصرية فى الحياة السياسية، مشيرة إلى أن السيدة سوزان مبارك ساهمت فى إعداد مشروع قانون خاص بحماية الطفل المصرى، وذلك خلال رئاستها للجنة الفنية الاستشارية للمجلس القومى للطفولة.

واشارت الصحيفة إلى أن السيدة سوزان مبارك نظمت حملة برئاستها للرعاية المتكاملة ومحو امية طفل القرية وتحسين الخدمات فى مجالات الصحة والتعليم والتربية والثقافية والبيئة. واستطردت الصحيفة مؤكدة أن من أهم انجازات السيدة سوزان مبارك: تنظيم مهرجان القراءة للجميع، وزيادة عدد مكتبات الأسرة خلال عام ٩٥ لتشمل جميع محافظات مصر وأحياء القاهرة الكبرى، وكذلك إقامة مجمع سوزان مبارك من أجل رعاية الطفولة والأمومة بإحدى المدن الجديدة فى مصر.


السيدة سوزان مبارك



المصدر: الأهـــــــرام

التاريـــخ: ٢ مارس ١٩٩٦

صحيفة صينية تشيد بجهود سوزان مبارك فى دعم الطفولة

بكين - أ.ش.أ - أشادت صحيفة «الشباب الصينى» الصادرة أمس بجهود السيدة سوزان مبارك قرينة رئيس الجمهورية خاصة فى مجال رعاية الطفولة والأمومة فى مصر واهتمامها بتعليم وتثقيف الأطفال وتطوير المدارس والمكتبات.

واستعرضت الصحيفة - فى مقال مطول لها - اختيار السيدة قرينة الرئيس كأبرز الشخصيات النسائية على مستوى الوطن العربى لعام ١٩٩٥ وانشطتها المتعددة فى مجال مشاركة المرأة المصرية فى الحياة السياسية.

وأوضحت أن السيدة سوزان ساهمت فى إعداد مشروع قانون خاص بحماية الطفل المصرى وذلك خلال رئاستها للجنة الفنية الاستشارية للمجلس القومى للطفولة

وأشارت إلى انها نظمت حملة برئاستها للرعاية المتكاملة ومحو أمية طفل القرية وتحسين الخدمات فى مجالات الصحة والتعليم والتربية والثقافة والبيئة.

وأوضحت اهتمام السيدة سوزان مبارك بمشاركة المرأة فى الحياة النيابية والسياسية ووجهة نظرها أن الخطوة الأولى هى حصول المرأة المصرية على البطاقة الانتخابية ثم توعيتها باستخدام هذه الحقوق. وقالت انه بمبادرة منها تم افتتاح المؤتمر الاول للمرأة المصرية وتحديات القرن الحادى والعشرين، كما نظمت مصر الاحتفال الاول بيوم المرأة المصرية فى ١٦ مارس عام ١٩٩٥ الذى اعلنت فيه السيدة سوزان أن المرأة المصرية صاحبة التاريخ العريق كانت ولاتزال هى القوة الدافعة لتقدم المجتمع رغم التحديات والصعوبات التى تواجهها.

واستطردت الصحيفة قائلة: ان احد أهم انجازات السيدة سوزان مبارك هو تنظيم مهرجان القراءة للجميع وزيادة عدد مكتبات الأسرة خلال عام ١٩٩٥ لتشمل جميع محافظات مصر وأحياء القاهرة الكبرى، وكذلك اقامة مجمع سوزان مبارك من أجل رعاية الطفولة والأمومة بإحدى المدن الجديدة فى مصر.

اقتراح قانون لتعزيز دور ديوان المحاسبة

لجنتان نيابيتان لحقوق الطفل وقانون البلديات

□ بيروت - «الحياة»:

■ صدّقت لجنة الادارة والعدل النيابية اقتراح القانون المتعلق بمهنة الهندسة الداخلية معدلاً، اضافة الى اقتراح قانون رعاية المعوقين كما ورد. وشكلت لجنتين فرعيتين لدرس اقتراح يتعلق بحقوق الطفل واخر يتعلق بقانون البلديات.

عقدت اللجنة اجتماعاً امس في المجلس النيابي برئاسة النائب اوغست باخوس وحضور وزير الشؤون البلدية والقروية هاغوب دمرجيان والنواب الاعضاء وعدد من المسؤولين الاداريين المعنيين، وقال باخوس على الاثر: قلت «في مرة سابقة ان الجلسة كانت عقيمة في حين انها هذه المرة كانت مثمرة اكثر من اللزوم، وانجزنا كل ما هو مدرج على جدول اعمالها. وطرح علينا من خارج جدول الاعمال اقتراح قانون مقدم من لجنة حقوق الطفل تبنّته مجموعة من النواب، وحصل نقاش وخلاف في شأن توضيح نقطة بسيطة، فعينا لجنة فرعية برئاسة الزميل مخايل ضاهر وعضوية الزملاء نائلة معوض واحمد سويد وحسن علوية، تجتمع ظهر الاثنين المقبل في المجلس النيابي لترفع تقريرها الى اجتماع لجنة الادارة والعدل الاربعاء المقبل. وناقشنا ايضاً مشروع القانون الوارد في المرسوم الرقم ٦٤٤٩ الرامي الى تنظيم هيئات الضمان فكلفت لجنة فرعية قوامها الزملاء عصام نعمان ورياض ابي فاضل ومحمد يوسف بيضون، على ان يدرج هذا الموضوع في اجتماع الاربعاء ايضاً». واضاف: «اما اقتراح القانون الرامي الى تعديل المرسوم الاشتراعي الرقم ١١٨ المتعلق بقانون البلديات الصادر بتاريخ ١٩٧٧/٦/٣٠، وكذلك اقتراح قانون اللامركزية الادارية الموسعة، فعينت لجنة فرعية له من الزملاء: عصام نعمان ورياض ابي فاضل وحسن علوية وفؤاد السعد ومحمد كبارة». وتابع: «وناقشنا اقتراح القانون الرامي الى اخضاع مجلس الجنوب ومجلس الانماء والاعمار والصندوق المركزي للمهجّرين لرقابة ديوان المحاسبة المسبقة، فتعينت لجنة فرعية قوامها الزملاء عصام نعمان ومخايل الضاهر واحمد سويد وحسن علوية وفؤاد السعد وعبد اللطيف الزين على ان تجتمع ظهر الاثنين المقبل لتحضر الاسباب الموجبة لهذا الاقتراح في وضوح، فادرجنا هذا الاقتراح على جدول اعمال لجنة الادارة والعدل».

وقال: «اما اقتراح القانون المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة الداخلية في لبنان، اي تنظيمها، اسوة ببقية النقابات المنظمة بقانون، فصدق على هذا الاقتراح كما ورد مع ادخال تعديل طفيف عليه. وعن اقتراح القانون الرامي الى رعاية المعوقين صدق عليه ايضاً كما ورد لانه جدير بالاهتمام ويعود الفضل الاول فيه الى الزميل عصام نعمان والى الجمعيات المعنية بالمعوقين. اما اقتراح القانون المقدم من لجنة حقوق الطفل المتعلق بسن العمل لدى الاطفال، فيستلزم دراسة معمقة لاوضاع الاطفال والاحداث».

وهنا نص اقتراح القانون الذي يرمي الى اخضاع مجلس الجنوب ومجلس الانماء والاعمار والصندوق المركزي للمهجّرين للرقابة المسبقة لديوان المحاسبة:

- المادة الاولى: خلافاً لاي نص اخر تخضع صفقات الاشغال لكل من مجلس الجنوب ومجلس الانماء والاعمار والصندوق المركزي للمهجّرين لرقابة ديوان المحاسبة المسبقة ضمن الحدود الآتية: المناقصات العمومية التي تفوق قيمتها ٢٠٠ مليون ليرة، استدراجات العروض التي تفوق قيمتها ١٥٠ مليون ليرة، الاتفاقات بالتراضي التي تفوق قيمتها ١٠٠ مليون ليرة، المصالحات الحبية على دعاوى او خلافات اذا كان المبلغ موضوع النزاع يفوق ٥٠ مليون ليرة.

- المادة الثانية: يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

ووقّعه النواب نسيب لحود وبيار حلو ومحمد عبدالحميد بيضون وكميل زيادة وصالح الخير ومحمد فنيش وسورين خان اميريان وبشارة مرهج ونائلة معوض وفؤاد السعد.



للبحوث والتدريب والمعلومات

المصدر :

التاريخ : ٢١ مارس ١٩٩٦



يكتبها : سامي متولي

قانون الطفل.. ومسئولية تنفيذ مواده!

وافق مجلس الشعب على مشروع قانون الطفل بعد استكمال مناقشة مواده الـ١٤٦ على مدى عدة جلسات تحدث فيها ١٣٦ عضوا من الحزب الوطني وخمسة اعضاء من التجمع واربعة اعضاء من الوفد وعضو من كل من الاحرار والعمل، والناصري، و١٣ عضوا من المستقلين، ذلك بخلاف المداخلات العديدة من الاعضاء، وتحدث السيد كمال الشاذلي وزير شئون مجلسي الشعب والشورى ٢٦ مرة، والمستشار فاروق سيف النصر وزير العدل ٢٣ مرة والدكتورة آمال عثمان وزير الشئون والتامينات الاجتماعية ٣٤ مرة والدكتورة أمينة الجندي أمينة المجلس القومي للطفولة ٩ مرات، والدكتور حسين كامل بهاء الدين وزير التعليم ٨ مرات، والدكتور اسماعيل سلام وزير الصحة ٥ مرات، وقد أخذ المشروع حقه الكامل من البحث والدراسة والمناقشة، وكان نجم مناقشاته كمال الشاذلي بما أضاف وحذف من مواده ويكفي حذف المادة الرابعة التي تناولها مشروع الحكومة والتي كانت تقضي بعدم جواز توثيق عقد الزواج الابعد فحص الراغبين فيه طبيا للتحقق من خلوهم من الامراض التي تؤثر على حياة الطفل أو صحته او قدراته، ويصدر بتحديد هذه الأمراض وإجراءات الفحص قرار من وزير الصحة بالاتفاق مع وزير العدل، ويعاقب على مخالفة ذلك بالحبس مدة لاتجاوز ثلاثة أشهر وبغرامة لاتقل عن خمسمائة جنيه ولاتجاوز الف جنيه او بإحدى هاتين العقوبتين. وجاءت موافقة المجلس على حذف هذه المادة على اساس صعوبة ومشكلات تطبيقها وانه ليس مجالها هذا القانون. والحقيقة أن الدكتور فتحي سرور كان حريصا على ان ياخذ القانون حقه الكامل في المناقشة، وأن يتم ضبط مواده حتى لايثور حولها اى خلاف في التطبيق و التنفيذ.

و الشيء الطريف ان النواب الجدد والذين لم يسبق لهم الحديث امام المجلس او المشاركة في مناقشة مايطرح عليه جربوا حظهم في مناقشة قانون الطفل، وأتاح الدكتور سرور الفرصة لكل من طلب منهم الكلمة ليعرضوا وجهة نظرهم، واقتراحاتهم، وانطلق الكثير منهم مطالبين بضرورة التشدد في محاسبة الحكومة لتوفير الأمصال، والطعوم مجانا لجميع الأطفال، ومحاسبة المسئولين بشدة عن وجود أمصال فاسدة، وتشديد العقوبة على من يطرح أغذية فاسدة للأطفال، وطالبوا بتوفير الرعاية الصحية لكل طفل بدون مقابل من لحظة ميلاده وحتى سن المدرسة حيث لا يوجد تامين صحي على الأطفال في سن ماقبل المدرسة.

وطالبوا بتشديد العقوبة على إضافة أى مواد ملونة أو حافظة إلى الأغذية، أو المستحضرات المخصصة لتغذية الأطفال الرضع، إلا إذا كانت مطابقة للشروط الصحية، ويحظر تداول تلك الأغذية، أو الإعلان عنها بأي طريقة من الطرق إلا بعد الحصول على ترخيص من وزارة الصحة بتداولها وضرورة إنشاء دور للحضانة وإشراف وزارة الشئون الاجتماعية عليها بهدف رعاية الأطفال اجتماعيا، وتنمية مواهبهم وقدراتهم

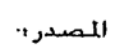
فتحي سرور

كمال الشاذلي

وتنمية الأطفال بدنيا وثقافيا ونفسيا تنمية سليمة للمرحلة التعليمية الأولى. وان تكون دور الحضانة حتى سن الرابعة تابعة للشئون الاجتماعية. وبعد سن الرابعة لوزارة التعليم، وان تتوافر لدور الحضانة الأساليب والتجهيزات الكفيلة بتحقيق الاغراض المستهدفة، وان يكون التعليم حقا لجميع الاطفال في مدارس الدولة بالمجان، وان يكون للعاملة في الدولة والقطاع العام وقطاع الأعمال والقطاع الخاص الحق في اجازة وضع مدتها ٩٠ يوما بأجر كامل ولاتستحق العاملة هذه الاجازة لأكثر من ثلاث مرات طوال مدة خدمتها. كما ان للعاملة الحق في الحصول على اجازة بدون مرتب لمدة سنتين لرعاية طفلها وتستحق هذه الاجازة ثلاث مرات طوال مدة خدمتها وتتحمل الجهة التابعة لها العاملة اشتراكات التامين المستحق عليها. وعلى جهة العمل التي تستخدم مائة عاملة فاكثر في مكان واحد ان تنشيء دارا للحضانة او تعهد إلى دار لرعاية أطفال العاملات. ولقد عني القانون بكافة ما للطفل من حقوق وما على كل الأطراف المختلفة المسئولة عن تنشئته ورعايته من التزامات، سواء فيما يتعلق بمجال الرعاية الصحية المقررة للاطفال منذ ولادتهم وتطعيمهم وتحصينهم وتغذيتهم، أو في مجال الرعاية الاجتماعية في ظل الأسرة ودور الحضانة والرعاية البديلة والمؤسسات الإيوائية للأطفال المحرومين من الرعاية الأسرية، أو مايمكن ان يقدم لهم من رعاية في نوادي الطفل، او فيما يتعلق بحمايتهم من اخطار المرور أو مايمكن أن يقدم لهم من خدمات في مجال الرعاية التعليمية ورياض الأطفال، ومراحل التعليم الأخرى تنمية شخصية الطفل، ومواهبه وقدراته العقلية والبدنية، او في مجال رعاية الطفل السليم والأم العاملة او في مجال الطفل المعاق وتاهيله والعمل على حمايته من كل ما من شانه إعاقته، وذلك تيسيرا لاندماجه ومشاركته في المجتمع، أو في مجال الرعاية الثقافية للطفل في شتى مجالات الأدب والموسيقى والمعرفة واندماجها بقيم المجتمع في إطار التراث الإنساني ومقومات التقدم التقني العلمي الحديث، وتاكد فلسفة القانون المتمثلة في تحقيق التنمية الشاملة للطفل المصري، على أسس حضارية صحيحة من خلال تشريع كامل يتناول كل المسائل المتعلقة بالطفل من ناحية، ووضع وثيقة إعلان عقد حماية الطفل المصري والاتفاقية الدولية لحقوق الطفل موضع التنفيذ من ناحية اخرى، وهي الاتفاقية التي نصت على انه يقصد بالطفل كل انسان لم يتجاوز الثامنة عشرة مالم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المطبق عليه، وذلك حتى تتم رعايته حتى هذه السن رعاية كاملة واحترام حقوق الطفل دون تمييز، وتفضيل مصالح الطفل، وحق الطفل في الحياة والاسم والجنسية، والحفاظ على الهوية، وحقه في حرية الراي، والتعبير، والفكر، والعقيدة، ومنع إساءة معاملة الأطفال، ووقايتهم من المواد المخدرة، والاهتمام بمصالح الطفل المتبنى وحماية المعوق.



للبحوث والتدريب والمعلومات

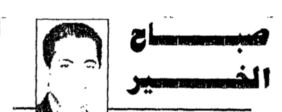


المصدر:

التاريخ: ٢٢ مارس ١٩٩٦

جمعية رعاية الطفل تقيم معرضها السنوى الأربعاء

الإسكندرية - مكتب الاهرام: تحت رعاية السيدة سوزان مبارك قرينة الرئيس حسنى مبارك تقيم الجمعية المصرية لرعاية الطفل برئاسة السيدة أمال طلعت معرضها السنوى يوم الاربعاء القادم بشيراتون المنتزه لصالح أطفال دار الحنان التى تتبع الجمعية، وستعرض الجمعية منتجاتها من سجاد واكلمة وموبيليا وأعمال أطفال دار الحنان من مشغولات يدوية إلى جانب منتجات شركات القطاع العام والخاص وعددها ٥٠ شركة.



●● الدكتور نبيل احمد حلمي ـ استاذ ورئيس قسم القانون الدولى ـ كلية حقوق الزقازيق : إن اى مصرى منصف لابد ان يوجه كلمة الشكر الى السيدة سوزان مبارك والمشاركين معها فى الاهتمام بالطفل المصرى ، من هيئات ومؤسسات وافراد .. ففى خلال الفترة الاخيرة ، وجدنا اهتمامات عديدة متلاحقة بالطفل .. كان آخرها قانون الطفل المصرى ولا احد ينكر جهود السيدة سوزان مبارك وبصماتها فى هذا الشان

اننى من خلال عمودكم الموضوعى الهادىء «صباح الخير» .. اتوجه بالشكر للسيدة سوزان مبارك ، ولكل من يسهم فى رفع شان الطفل المصرى .

●● عبدالجواد محمد صدقى المحامى ـ الاسكندرية . اود مخلصا التوجه برسالة الى الوزير العالم الدكتور حسين كامل بهاء الدين .. غير منكر لمجهوداته فى اصلاح العملية التعليمية بمصر . اقول له فيها لقد ان الأوان لتولى عملية الضرب بالمدارس عناية فائقة لا تخلو من الصرامة والجد .. فمع ان هناك تعليمات صريحة وواضحة من الوزارة تحذر من الضرب ، وتمنعه ... الا ان كثيرين لا يلتزمون بتنفيذ هذه التعليمات .. ولولا تخوف اولياء الامور على مستقبل اولادهم .. لامتلات طرقات المحاكم بالقضايا ضد بعض المدرسين !

●● السيد ازمان ـ رئيس شعبة غرفة تجارة القاهرة : قرات لكم الكثير عن البيروقراطية المصرية التى تتسبب فى تبديد وقت المواطنين ، وفى ضياع جهدهم .. ودعنى اضع امامكم صورة لما اعانيه ويعانيه الالوف غيرى ، عند التعامل مع الحكومة وشركاتها .

ان جميع المشتريات الحكومية يجب ان تتم عن طريق العطاءات .. وهى عطاءات تضع الحكومة شروطها ومواصفاتها ، ولا اعتراض على ذلك ، وهناك عطاءات صغيرة ، يمكن البت فيها خلال اسبوع ، او اسبوعين على اكثر تقدير .. ولكن هذه العطاءات يستغرق البت فيها ثلاثة شهور واحيانا ستة شهور !! ويضطر المورد الى الاحتفاظ بالبضاعة طوال هذه الفترة ، خوفا من رسو العطاء عليه ، وعدم توافر البضاعة المطلوب توريدها ، مما يعرضه للغرامة !!

قبل الثورة .. كنا نتعامل مع الشركات ، التى كانت اجنبية فى ذلك الحين ، وكنا نتقدم بالعروض ولا ندفع اية تامينات كما نفعل الان . وقبل ان يمضى اسبوع واحد .. كنا نتلقى رد هذه الشركات «الأجنبية» .. إما بقبول العطاء .. وإما باعتذار رقيق لعدم رسو العطاء على مقدم الطلب .. مع عبارة : تمنياتنا بحظ افضل فى العطاءات المقبلة !

اين نحن الأن .. مما كنا عليه فى الماضى .. وهل تعود تلك الايام .. ام اننا فقدناها الى الأبد ؟!

● ● ●

واهلا .. بكل فكر .. وكل راى .

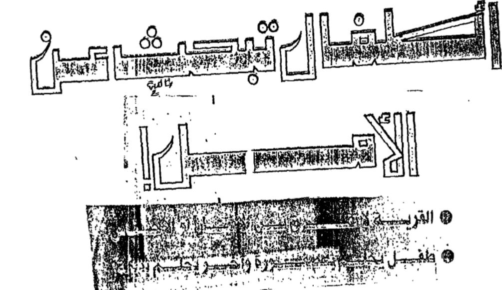
سعيد سنبل



المصدر: حـــــواء

التاريخ: ٢٣ مارس ١٩٩٦





من أجل الغد.. كان التفكير فى هذا المشروع الخيرى وبالجهود الذاتية!

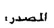
من أجل أطفال ولدوا ليعيشوا فصدمتهم الأقدار.. كانت هذه اللمسة الانسانية!

من أجل صغار يبحثون عن الحماية.. كان هذا الحصن!

من أجل الأمل فى غد أفضل.. كانت قرية الأمل!



للبحوث و التدريب و المعلومات

المصدر:  حـــــواء

التاريخ: ٢٣ مارس ١٩٩٦

بداية التقينا بسيدمينو رئيس مجلس ادارة القرية ليحدثنا عن هذه التجربة الفريدة والذي قال لنا : في البداية كانت هناك فكرة عندي انا ومجموعة من رجال وسيدات المجتمع وبالصدفة التقيت بمستر ريتشارد وهو رجل بريطاني الجنسية كان يعمل في مصر في مدرسة للاطفال وبداخله حب شديد لهم حيث انه لم ينجب فاختمرت الفكرة لدينا في عمل شيء لأطفال الشوارع علي وجه الخصوص وبدأنا في دراسة المشروع واتصلنا وقتها عام ١٩٨٨ بالصحف وأقسام البوليس وبحثنا في الشوارع ايضا فوجدنا عددا هائلا من الأطفال يعيشون في الشارع، فبدأنا في جمع هؤلاء الأطفال وعمل دراسة حالة لهم حتي أصبح لدينا حالات عديدة أكدت دراسات أنها في حاجة الي تنشئة سليمة كي يصبحوا فئات مفيدة ناجحة في المجتمع وبالفعل أخذنا ترخيص وزارة الشئون الاجتماعية لعمل القرية التي اسسناها بجهود ذاتية تبرع لها عدد كبير من سيدات ورجال المجتمع.

● وعن ميزانية القرية يقول: وصلت ميزانيتنا الآن الي (٧٠٠) الف جنيه اسسنا من خلالها مجموعة من الشقق التي جهزناها لإقامة هؤلاء الأطفال، ونحن لا نميز بين الأطفال في دياناتهم فلدينا أطفال مسلمين ومسيحيين وكذلك لم نفرق بين الاجناس

تصوير:
مسعد سيف



فلدينا طفلان لبنانيان وجدناهما تائهين في شوارع مصر.

الحياة الأسرية

... وبداخل قرية الأمل منظر رائع يوحي بالجو الأسري الذي يعيشه أبناء هذه القرية فهناك الأب متمثلا في مستر ريتشارد احد مؤسسي القرية وهناك الجد وهو اللواء عبدالوهاب فريد الذي بدأ يشرح لي النظام داخل القرية فيقول: القرية لدينا مقسمة الي قسمين القسم الأول نضع فيه الأطفال فوق ١٢ سنة والقسم الثاني نضع فيه الأطفال اقل من ١٢ سنة ومعظم الأطفال لدينا يذهبون الي المدرسة سواء المدارس الابتدائية وحتي الثانوية؟ اما من لم يذهب للدراسة سواء لعدم قدرته علي ذلك او لتأخر سنه فنحن نعلمه علي الاقل القراءة والكتابة ثم نلحقه بعمل خاص يناسب قدراته، وفي الصيف كل الاطفال تقريبا يعملون في مهن متناسبة مع قدراتهم.

وعن العائد المادي من عمل هؤلاء الاطفال يؤكد اللواء عبدالوهاب ان لكل طفل في القرية دفتر توفير فيه كل ما يكسبه من مال حتي نعطيه له في المستقبل اما مصروفه الشخصي فالقرية تتكفل به يوميا.

ماما عبلة

ومن اللواء عبدالوهاب الجد الأكبر لأطفال قرية الأمل نتوجه الي قسم الاطفال الصغار تحت ١٢ سنة وهناك نجد مجموعة من الأطفال التي تحمل وجوههم براءة الاطفال فيبكي بشدة مناديا «ياماما عبلة» فبدت سيدة في العقد الثالث من عمرها واحتضنت الطفل حتي كف عن البكاء فأدركت فيما بعد أن هذه السيدة هي ماما عبلة كما يقال في القرية حيث تعد الأم لهؤلاء الأطفال الكل يحبها وهي تحب كل الأطفال بل وماهو أكثر من ذلك حيث أن بينهم ابنة السيدة عبلة التي تجلس مع الأطفال وتلعب دون ان يدرك احد انها ابنتها بالفعل فالجميع ابناء لماما عبلة وهي حاصلة علي دكتوراه في علم الاجتماع وقد رفضت التدريس بالجامعة وفضلت ان تقضي وقتها مع هؤلاء الأطفال!!

عصفورة ودبابة

وفي احد أركان القرية طفل صغير ملامحه خليط من الشقاوة والبراءة فاقتربت منه لأسأله عن اسمه فقال اسمي احمد وقد عرفت ان احمد كان مع والدته في محطة مصر ثم تركها وذهب ليأكل من أحد البائعين وعندما عاد لم يجد والدته وبدأت مأساته حتي انتهي به المطاف الي قرية الأمل وفيها يحلم احمد بأن يسوق دبابة كما قال فأمنيته ان يكون ضابطا ويصبح قائد دبابة علي حد تعبيره!!

تحت الشجرة

وقصة اخري من داخل قرية الأمل عندما سمعتها شعرت بقشعريرة في كل جسدي لحسام أحد أبناء القرية لم يتعد ثماني سنوات بعد تقول السيدة عبلة

انهم وجدوه تحت شجرة بعد ولادته مباشرة حتي ان جسده النحيل كان لا يزال يحمل بقايا «حبله السري»، فظل كذلك حتي وجدته احدي السيدات فاخذته معها وتبنته الي ان جاء اليوم الذي تزوجت فيه هذه السيدة فأعطته لهذه القرية وهو اليوم يدرس باحدي المدارس الابتدائية حاملا علي وجهه كل أمل الغد وبراءة الحياة، لا يعلم شيئا عن ماضيه ولكنه يعلم انه سيكون شخصا شهيرا يوما ما علي حد تعبيره!!

ثم نتوجه الي قسم الاطفال فوق ١٢ سنة ولفت نظري وجود اخوين في سن ١٧ سنة تقريبا، من ملامحهما تشعر ان هناك قصة كبيرة وراء وجودهما بهذه القرية وبالفعل فإلهامي ومحمد عبدالمنعم ابنين لضابط كبير شاء القدر ان يموت بحادثة هو ووالدة الطفلين فكان مصيرهما في القرية التي وجدا فيها حنانا لم يجدوه مع أهلهما الذين رفضوا تولي مسئوليتهما، ولهذين الأخين ميراث منهوب تحاول ادارة القرية اعادته حيث رفعت قضية ضد أهلهم مطالبين الحفاظ علي حقوق هؤلاء الأطفال، وبعيدا عن كل ذلك يتمنى الأخين ان يصبحا ضابطين مثل ابيهما يدافعان عن حقوق كل المظلومين بمافيهم ابناء القرية واخواتهم في ذات الوقت «فرب أخ لك لم تلده امك»!!

- وفي احد اركان القرية مجموعة من المكاتب يجلس عليها ابناء القرية كي يستذكروا دروسهم وقد لفت نظري وجود شاب في العقد الثالث من عمره يجلس بجوارهما يضحك معهما ويستذكر دروسهما فاقتربت وسألته عن سبب وجوده في القرية فأجاب: أنه تخرج في كلية التجارة وكان حلمه ان يقوم بعمل خيري يشعر معه انه يفعل شيئا للمجتمع والفعل يستطرد قائلا: ان مدير القرية طلب منه ان يكون مسئولا عن ابناء القرية في هذا القسم وخاصة انهم بحاجة الي اخ كبير قريب من نفس السن كي يتفهمهم ويحل مشاكلهم ويكون قريبا من تفكيرهم وقد وقع الاختيار علي عصام الذي احب ابناء القرية وأحبوه ويرفض ان يعمل في اي وظيفة اخري حتي ولو كان عائدها المادي كبيرا فحبه للأطفال وابوته المبكرة جعلته يعشق القرية ويعشق أبناءها!!

الأم المشلولة

ولا يكتفي نشاط القرية علي أطفال الشوارع فقط فخالد وابراهيم توفيق شقيقان شاءت ظروفهما ان تصاب امهما بشلل أعجزها عن تربيتهما بعد وفاة والداهما وأخيهما الأكبر وبدلا من أن يكون الشارع مأواهما استنجدت الأم بالقرية التي احتضنتهما ويعيش الشقيقان في



غاية السعادة بعد ان ظنا يوما ما بأن الزمن قد جحد عليهما وكتب لهما ان يعيشا بالشارع الا انهما اليوم في المرحلة الثانوية يحلمان بالغد ولا يفوتهما زيارة والدتهما المشلولة كل فترة يطمئنان عليها وتطمئن هي علي الحلم البريء في عيونهما.

.. وهنا اقتربت الساعة من الثالثة ظهرا وهو موعد غداء ابناء القرية فلملمت أوراقي وودعتهم علي أمل اللقاء مرة اخري حينما يحقق كل منهم حلمه ويثبت لنفسه وللمجتمع انه طفل يحمل كل مقومات النجاح وانه ابن لقرية بأكملها أعطته من الحنان ماضن به عليهم ذووهم الذين تاهوا وسط الزحام، ومازالت بعيونهم نظرة براءة وأمل في غد أفضل ☐

هبـة السيد علـى



للبحوث و التدريب و المعلومات

المصدر: الأهرام

التاريخ: ٢٤ مارس ١٩٩٩

الموافقة نهائيا على قانون الطفل

وافق مجلس الشعب في جلسته امس بصفة نهائية على مشروع قانون الطفل.

وأعلن الدكتور احمد فتحي سرور رئيس المجلس ان القانون يعكس حرص الدولة في عهد الرئيس مبارك على رعاية وحماية اطفال مصر.

ووجه الدكتور سرور تحية تقدير للسيدة سوزان مبارك لدورها البارز في رعاية الطفولة والامومة.



المصدر: الأهـــــــالي
التاريخ: ٢٥ مارس ١٩٩٦

من يحمى أطفال المدارس من الأمراض؟

دائما الصورة لاتكذب .. وتشير بأصابع الاتهام فى جميع الحالات إلى المسئولين بالمحافظة والحى والمدرسة والمنطقة التعليمية .. هؤلاء جميعهم يلقون بالمسئولية على بعضهم البعض..

السكان والمحلات لاتجد مكانا تلقى فيه القمامة إلا الأرض الفضاء بجوار مدرسة فهمي عبد المجيد الابتدائية بكوم الدكة بالاسكندرية.. وساعات ويبدأ حرق هذه القمامة التى تخيم على سماء الفصول.. فيستنشق التلاميذ الهواء الملوث الذى يصيبهم بالأمراض .. ثم نعمل على علاجهم.. ونبدأ رحلة جديدة مع المشاكل ..فمن يحمى أطفال المدرسة من الأمراض؟!

حسن إمام



[illegible]

هذه الشكوى من وسط الصحراء من اطفال مدينة السادس من اكتوبر والذين هم في قائمة الانتظار منذ بداية العام الدراسى بمدرسة النصر التجريبية للغات بالمدينة والذين لم يدخلوها حتى الآن يناشدونكم من أعماق قلوبهم الضعيفة ان تتدخل لمساعدتهم في قبولهم بالمدرسة فى أحد الفصلين الموجودين بالمدرسة اللذين تم انشاؤهما العام الماضى بمعرفة أولياء الأمور ومازالا مغلقين حتى وقتنا هذا. وقد وعدهم السيد محمود متولى وكيل الوزارة للتعليم بمحافظة الجيزة في الشهر الماضى. كما يقول ولى الأمر بفتح فصل منهما بشرط أن يقوم اباؤهم بتاسيس الفصلين. كما تقول الرسالة ووافق اولياء الامور على طلبه وتم التاسيس وعندما حان وقت التنفيذ، رجع في كلامه.. دون ابداء أسباب مقنعة مما أصبح معه هؤلاء الأطفال معرضين لضياع سنة من عمرهم بسبب حرمانهم من مدرستهم التى تقع فى مدينتهم وسط الصحراء وتفضيل ابناء مناطق الهرم وفيصل عليهم، الذين يبلغ عددهم حسب كشوف المدرسة الرسمية المقدمة لنا حوالى ٥٠ طفلا وقام حوالى ٢٠ طفلا فقط وهم الذين أبدى اباؤهم استعدادهم ومعاونتهم فى تجهيز هذا الفصل والذين تبلغ اعمارهم بين الرابعة والرابعة وشهرين وسبعة ايام لكي يدخلوا بالصف الأول حضانة.

واخيرا لايبقى لهم سوى الله ثم سيادتكم فى اخراجهم من هذا المأزق الذى وضع فيه هؤلاء الصغار.

لجنة لتطوير رياض الأطفال ومركز لتدريب المعلمات

كتب - يسرى موافى:

اصدر الدكتور حسين كامل بهاء الدين وزير التعليم قرارا بتشكيل لجنة عليا لتطوير رياض الأطفال، تختص بتقديم الدراسات والآراء بشأن السياسة التربوية لرياض الأطفال ووضع التنظيم الذى يهدف إلى إدارة شئون الروضة بصفة عامة، ودراسة الإمكانات والظروف لتهيئة جميع جوانب الطفل بصفة خاصة والعمل على تطوير العملية التربوية التى تحقق النمو.

كما اصدر الوزير قرارا بإنشاء مركز لتدريب معلمات رياض الاطفال بديوان عام الوزارة يكون تابعا لقطاع الخدمات، يقوم بتدريب المعلمات على مختلف مجالات رياض الأطفال وعقد دورات تدريبية للترقى إلى الوظائف الاعلى فى نفس المجال، ونشر الوعى بأساليب تربية الأطفال فى مرحلة ما قبل المدرسة، وتنظيم برامج تدريب للاباء والأمهات، وتوفير الاستشارات الفنية للقطاع الخاص المهتم بإنشاء روضات ملحقة بمدارسهم، وإصدار مجلة تعليمية تربوية لأطفال ما قبل المدرسة.



للبحوث و التدريب و المعلومات

المصدر: عقيدتي

التاريخ: ٢٢ مارس ١٩٩٦

في مؤتمر الطفل بين الواقع والمأمول:

الدعوة لإنشاء قناة تليفزيونية خاصة بالأطفال

علاء حمروش: ضرورة إقامة معهد متخصص لإعلام الطفل

د. قدري حفني: ثلاث رؤى تحدد مستقبل الأبناء



د. جابر عبدالحميد: تنمية التفكير بإيجابية دور المدرسة



للبحوث و التدريب و المعلومات

المصدر: صفيتنا

التاريخ: ٢٩ مارس ١٩٩٦

من أجل غد مشرق .. تملؤه ضحكات طفل خال من الأمراض العضوية والنفسية والذهنية كانت المؤتمر الذى نظمه معهد الدراسات العليا للطفولة بجامعة عين شمس بالتعاون مع هيئة الاغاثة الاسلامية بالسعودية تحت شعار «الطفل بين الواقع والمأمول» .. بحضور نخبة من الأطباء وعلماء النفس والاعلام لتسليط الأضواء على أهم المخاطر التى يتعرض لها الأطفال فى الآونة الأخيرة وإيجاد حلول لها .

متابعة: هــالة السيد

تصوير: شـلبى طـه

وفى محاولة للتعرف على الجديد فى المجال الطبى ومن داخل أروقة المؤتمر تقول دكتورة منى السماحى استاذ طب الأطفال جامعة عين شمس تقدمت بدراسة عن كيفية التحكم فى سكر الدم فى الأطفال حيث يعتبر مرض البول السكرى المعتمد على الانسولين عند الأطفال والبالغين من الأمراض التى أمكن السيطرة عليها والتكيف معها مع وجود فرصة كبيرة لهؤلاء الأطفال للتمتع بحياة قريبة من الطبيعة إذ من الممكن الاعتماد على الانسولين الخارجى عن طريق الحقن تحت الجلد .

ومن أهم العوامل التى تساعد على التحكم فى المرض تحليل الدم الذاتى بالمنزل عن طريق المريض نفسه بصفة مستمرة .. وبالتالى يستطيع المريض التحكم فى جرعة الانسولين بدون أضرار جانبية مثل نقص السكر أو زيادته .. كذلك ضرورة الاهتمام بنمو هؤلاء الأطفال خاصة فى مرحلة البلوغ واكتشاف أى تأخير مبكر .. والفحص الدورى لقاع العين ووظائف الكلى ومن المستحب أن يمارس مريض السكر الرياضة بانتظام لأنها تساعد فى خفض نسبة احتياج المريض لجرعة الانسولين وبالتالى التحكم فى المرض .

عادات غذائية

كذلك يجب الاهتمام بالعادات الغذائية الصحيحة كالبعد عن تناول الدهون والأملاح والمسكرات سريعة الامتصاص .. والتركيز على الخضروات الطازجة واللحوم الحمراء والبقول .

احتياجات اعلامية

وفى أروقة القسم الاعلامى دارت جلسة ساخنة عن احتياجات الطفل المصرى الاعلامية المتمثلة فى قناة الأطفال والصحافة .. ومن خلال دراسة للدكتور محمود اسماعيل – مدرس بقسم الاعلام بمعهد دراسات الطفولة عن الاسس العلمية لانشاء قناة تليفزيونية للأطفال فى ضوء واقع برامج الأطفال التليفزيونية .. أشار إلى ضرورة ان ننظر فى واقع برامج الأطفال فى مصر والوطن العربى وبالرجوع إلى الدراسات العلمية نجد :

- قلة المساحة التى تحتلها تلك البرامج على شاشات التليفزيون بالمقارنة بالبرامج الأخرى .
- اعتماد كثير من الدول العربية على المواد المستوردة من الغرب خاصة الرسوم المتحركة .
- تبادل برامج الأطفال بين الدول العربية يكاد يكون معدوماً .
- عدم وجود التدريب الكافى للقائمين على برامج الأطفال مع غياب التخطيط لهذه البرامج .

والحقيقة ان واقع برامج الأطفال فى مصر لايختلف كثيرا عن الدول العربية .. ومن خلال مسح لبرامج القناتين الأولى والثانية لعام ١٩٩٥ هناك بعض النتائج التى ترتبط بالدعوة إلى انشاء قناة تليفزيونية خاصة بالأطفال .

- حيث نجد أن ٢٩ برنامجاً تشغل ٨,٥٪ من مساحة البرامج وهى نسبة لاتتفق مع جمهور الأطفال الذى يمثل أكثر من ٤٠٪ من أفراد المجتمع .
- طغيان المواد الكارتونية المستوردة حيث تشغل ٢١٠ دقائق بواقع ٤٠٪ من المساحة وعلى مستوى القناتين تمثل ٢٥,٧٪ من المساحة المخصصة .

التخطيط السليم

ويطالب د. محمود اسماعيل بعدم التسرع فى انشاء هذه القناة قبل التخطيط السليم لها خاصة أن هذه القناة سيكون لها طابع خاص .. حيث ان جمهور الأطفال يختلف عن الكبار فى الخصائص النفسية والفسيولوجية فإن انشاء قناة تليفزيونية للأطفال يتطلب التخطيط لها على أساس علمى منهجى سليم .

- وأن يتم تحديد الفئة العمرية التى يوجه إليها البرنامج .
- وأن يقوم بالاشراف على تلك البرامج متخصصون أكاديميون وخبراء فى هذا المجال .
- وترشيد الاعلانات التى ستعرض فى القناة وتنويعها .
- وأن تركز هذه القناة على تنمية الابداع لدى الطفل المصرى وإبراز تراثنا المصرى والعربى .

صحافة الطفل

وعن المشكلات التى تواجه صحافة الطفل كانت كلمة الدكتورة إيناس أبو سيف مدرس بقسم الصحافة – جامعة القاهرة فقالت: من واقع الدراسة لايوجد صحافة للطفل ماقبل المدرسة وهناك العديد من المشكلات التى تواجه صحافة الأطفال من ناحية الشكل والمضمون .

- هناك بعض المجلات المصرية مضمونها أجنبى .
- غياب السياسة التحريرية الواضحة
- التركيز على المعلومات الدينية والرياضية وإغفال أهمية المعلومات السياسية والاقتصادية .
- المعلومات التى تنشر أغلبها لايحدث نوعاً من التكرار لتأكيد الفكرة فى ذهن الطفل .. بالاضافة إلى هذه المعلومات عند نشرها لايذكر مصدرها حتى يمكن للطفل الرجوع اليها لكى لاتكون مجهزة .

أما من ناحية الشكل فإن الأبواب

الخاصة بالطفل فى الصحف أماكنها غير مناسبة فلى احدى الصحف تنشر فى صفحة الوفيات والبنط غير واضح .. كذلك فإن نوعية الورق خاصة مجلات سمير وميكى من نوع ردىء

وأشارت د. إيناس إلى العديد من المشكلات التى تواجه الطفل الآن فهو أصبح استهلاكى مما يدعو إلى الفردية

- مسلسلات التليفزيون تهز صورة الزوج والأب .
- أمّا المسلسلات الأجنبية فتقدم فكرة أكثر عن تفكك الأسرة .
- ٩٧,٨٪ من الأطفال تحفظ الاعلانات وتستقى منها المعلومات .

لذلك وفى ظل هذا الطوفان وفى ظل الغزو الثقافى المتمثل فى المحطات الفضائية وغيرها الذى لانستطيع مقاومته لابد ان يقدم مايحافظ على الهوية المصرية .. صورة ذهنية للطفل يحترم فيها ثقافته وحضارته والدين والمحافظة على اللغة العربية واحترامها .

معهد متخصص

أما الدكتور علاء حمروش - مدير مركز ثقافة الطفل - جاء وفى جعبته العديد من المقترحات منها :

- الدعوة لانشاء قطاع انتاج خاص ببرامج الأطفال .
- ضرورة التحضير لاقامة معهد متخصص لاعلام الطفل .
- انشاء دار نشر متخصصة لكتب ومجلات الأطفال خاصة طفل ماقبل المدرسة .
- أهمية تثبيت مجموعة من القيم التى تدعو إلى الاحترام وتقبل الآخر والتركيز على النقد والنقد الذاتى
- التركيز على أهمية التراث الشعبى والتربية المتحفية .
- التأكيد على مقاومة ومكافحة كل مايتعلق بالعنف على أن يتعلم الأطفال حل المنازعات بالطرق السلمية .

وعن واقع الطفل المصرى يقول الدكتور قدرى حنفى هناك ثلاث رؤى للمستقبل منها من تسيطر عليه الرؤية الغربية فيشير إلى أطفال الغرب على أنهم النموذج .. وهناك من تسيطر عليه رؤية الماضى كنموذج من حيث الهدوء والطاعة والخلق .. وهناك من يضع نموذجا يسمى بالنموذج الواقعى لايحلم كما ينبغى .

أضاف : وخلصت من ذلك اننا لانتفق على رؤية واحدة فالرؤى تتباين حسب مواقع أصحابها .

لذلك نأمل أن ينفتح حوار مستمر بين هذه الرؤى جميعاً حتى نصل إلى اتفاق ماذا نريد للطفل المصرى ؟

دور المدرسة

وإنطلاقاً من أهمية دور المدرسة فى تنمية التفكير يقول الدكتور جابر عبدالحميد استاذ علم النفس .. لكى تحقق المدرسة أهدافها لابد أن تهتم بثلاثة نواح :

- أن تكون مسايرة للمعرفة بالاطلاع الدائم فى كافة مجالات المعرفة .. وذلك يتطلب وجود مكتبة بالمدرسة بها الجديد وأن تكون على صلة بقواعد المعلومات العالمية .

كذلك فإن من مصادر المعرفة المعامل والمختبرات العلمية .

- لابد أن تكون المدرسة نشطة ديناميكية لديها أهداف واضحة مبلورة عن طريق دراسة أهداف التعليم ومناقشة الصعوبات والبعد عن الروتين .

المدروسة
للبحوث و التدريب و المعلومات
المصدر:
التاريخ: ١٢ مارس ١٩٩٦

صدر قانون الطفل.. والمهم التنفيذ!

صدر مؤخرا القانون الخاص بالطفل.. ولأن المهتمين بثقافة الطفل نسوا مناقشته، وإبداء الملاحظات عليه قبل صدوره، قرر المركز القومي لثقافة الطفل برئاسة د. علاء حمروش تلافي الخطأ، وعقد ندوة لمناقشة ذلك القانون وإلقاء الضوء على الإشكاليات التي يمكن أن تواجهه، أملا في أن يسترشد بها المسئولون عند التطبيق.

إتاحة الحق.. لمن؟

أكد د. عادل عازر مستشار اليونيسيف لحقوق الطفل في الندوة أهمية (تنفيذ) القانون قائلا: إذا كان القانون هو أداة اجتماعية لتنظيم مجال من المجالات بأن يحدد الأهداف، فهناك عوامل أخرى كثيرة تأتي بعد ذلك عند التطبيق. مثل: الميزانية المخصصة له، والقوى العاملة أو الأشخاص المنفذين له الذين يجب أن يحصلوا على التدريب والخبرة الملائمة، فعندما نذكر مثلا أن القانون يكفل حقوق الطفل. فهذه الكفالة لا تأتي بصدور القانون.. لكنها تتطلب أكثر من ذلك بكثير.

ويقول: هناك واقع اجتماعي لابد أن نأخذه في الاعتبار ضغوط اجتماعية على فئة كبيرة حجما ونسبة فقر عالية وارتفاع في الأسعار مع خفض الدعم على السلع الغذائية.

وللأسف.. فعند تطبيق القانون إذا تحدثنا عن (إتاحة) الحق -وليكن حق التعليم- نجد أنه غير متاح لجميع الأطفال في الواقع، فلابد إذن من إمكانية تحمل الأعباء المالية اللازمة لهذا الحق، ثم الاستمرارية في إتاحة الحق.. وبدون ذلك لن يكون الحق متاحا للجميع.

كما يؤكد د. عادل عازر ضرورة إيجاد قدر معين من التنسيق والرؤى المتقاربة بين الجهات المختلفة الخاصة بثقافة الطفل. فإذا تحدثنا مثلا عن إنشاء (ناد للطفل) فهناك جهات عديدة ستنفذ ذلك؛ لأنه ضمن أعمالها، وهذا ينطبق أيضا على الإعلام الذي يقدم عشرات البرامج للأطفال برؤى مختلفة فلابد من وجود رؤية محددة تسير عليها ثم يأتي التنفيذ.

ويحدد د. عادل ما ينقصنا عند التطبيق، في نقاط محددة هي: التنسيق بين السياسات، ومعالجة جذور المشكلات الاجتماعية، وشبكة أمان تكفل الحد الأدنى للمعيشة، وآلية لرصد المخاطر ومتاعبها، وأوجه الحرمان التي يتعرض لها الأطفال في ظروف صعبة.

مايسة حافظ

التفاف قانوني

ويشير د. عادل إلى مبدأ في غاية الخطورة وهو إصرار القانون -وهو يقرر الحق- على إلغاء هذا الحق وتقييده في نفس الوقت (باستثناء). وذلك بأن يذكر القانون بعد الحق عبارة «بما تسمح به موارد الدولة».. وهذا البند ورد في نقاط عديدة في القانون. وهو يعتبر (التفافا) لا ينبغي اتباعه في سياسة اجتماعية في دولة ديمقراطية.

فهذا البند يسمح للمسئولين دائما بأن يرفعوا أيديهم عن تنفيذ (الحق) تحت دعوى أنه لا توجد ميزانية لذلك، ونحن ننبه المسئولين هنا إلى ضرورة العمل لإيجاد الميزانية لتطبيق القانون.

وأكدت د. مها العدوي مستشارة اليونيسيف لصحة الطفل، أن القانون لا يركز إلا على نقاط عامة ستقابلها صعوبات كثيرة عند التنفيذ، بالإضافة إلى أن هذه النقاط لن تحقق الرعاية الصحية التي ننشدها.

وحددت د. مها الأهداف الأساسية المطلوب تحقيقها في عدة نقاط هي: تحقيق الرعاية الصحية للطفل من أجل نشأة صحية سليمة في بيئة مناسبة، وتقليل نسبة الإصابة بالأمراض، والوقاية منها في جميع الفئات العمرية، وخفض معدل وفيات الرضع والأطفال دون الخامسة، وتحقيق رعاية صحية سليمة للأطفال في سن المدارس، والتثقيف الصحي السليم للأطفال.. وتنشئتهم على أسس صحية.

المصرية.. والمصري

وتطرق محمد عبد الوهاب خفاجي المستشار بمجلس الدولة إلى مشكلة تم تجاهلها حتى أصبحت من أخطر المشاكل التي تواجه الأطفال في كثير من الأسر وهي مشكلة منح الجنسية لأبناء السيدة المصرية من أب أجنبي، إذ كيف تعامل الأنثى المصرية معاملة مختلفة عن الذكر، بأن يمنع أبناؤها من الحصول على الجنسية في حين أن كلا من الدين والدستور ساوى بين حقوق الاثنين؟! والمؤسف أن المشرع رفض أن يتطرق قانون الطفل إلى هذا الموضوع، واكتفى بأنه يوجد في قانون (الجنسية) الذي تقضي المادة (٢) منه بأن يكون الطفل مصريا إذا كان أبوه مصريا أو إذا ولد في مصر من أم مصرية أو من أب مجهول الجنسية أو يكون الطفل لقيطا، بينما تثور المشكلة إذا ولد في مصر من أم مصرية وأب أجنبي، أو ولد في غير مصر من أم مصرية وأب مجهول الجنسية.

ومن هنا يناشد المستشار محمد عبد الوهاب، مجلس الشعب ضرورة تعديل المادة (٢) من قانون الجنسية من أجل هؤلاء الأطفال الذين عاشوا وتربوا في أحضان البيئة المصرية. فكيف نحرمهم من الحقوق التربوية والحماية والرعاية، بحيث لا يكون لهم الحق في التعليم أو العمل في الوظائف العامة، أو الترشيح، أو الانتخاب.. إلا إذا طلق أبوهم الأجنبي أمهم المصرية؟! فهل يكون الطلاق هو الطريق الوحيد لحصول أطفال سيدات مصر على حقوقهم؟!

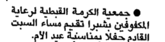
أخبار الصباح

● النهوض بمنطقة بحيرة السد العالي: موضوع ندوة يعقدها النادى النوبى العام بالقاهرة ٧ الليلة يحضرها أعضاء مجلس الشعب والشورى عن جنوب مصر وذلك فى اطار دعوة الرئيس مبارك لتنمية البحيرة وما حولها.

● الباحث الفلسطينى إبراهيم بعلوشة يلقى بحثا ١٠ صباح اليوم فى مؤتمر الشعر الشعبى بالمجلس الأعلى للثقافة بمناسبة مرور ٣٥ سنة على رحيل بيرم التونسى.

● مؤلفات موسيقى الحجرة للأساتذين المساعدين بالكونسرفتوار مونا غنيم وراجح داود تقدمها جمعية الشباب الموسيقى ٨ الليلة بالمسرح الصغير بالأوبرا.

● الأعياد والاحتفالات فى مصر الإسلامية وجذورها التاريخية : موضوع رسالة تقدمت بها جيلان عباس لنيل درجة الدكتوراة من كلية السياحة والفنادق وتجرى مناقشتها مساء غد.



● جمعية الكرمة القبطية لرعاية المكفوفين بشبرا تقيم مساء السبت القادم حفلا بمناسبة عيد الأم.

● ممدوح الليثى : نائب رئيس اتحاد الإذاعة والتليفزيون ورئيس قطاع الانتاج تقيم الجمعية المصرية لكتاب ونقاد السينما ٧ الليلة حفلا لتكريمه يعقبه ندوة عن مسلسلات رمضان التليفزيونية يديرها محمود سامى عطا الله.

● احتفالا بيوم المراة المصرية تكرم اليوم محافظة شمال سيناء ٣ صحفيات هن: ماجدة مهنا وناهد المنشاوى وسهير الكيال.

فؤاد المهندس فى مسلسل جديد للأطفال



فؤاد المهندس

★ الفنان الكبير فؤاد المهندس سيمثل مسلسلا تليفزيونيا جديدا للأطفال بعد ان دخل الاستوديو هذا الاسبوع لتصوير حلقات بعنوان «يعيش ياميش» يشارك فيه شيرين وجدى ومحمد الشرقاوى وعائشة الكيلانى واحمد نبيل وسلوى عثمان ومصطفى درويش.. تاليف واغانى فؤاد حاج ويخرجه يحيى زكريا فى ١٥ حلقة حول القيم والسلوكيات النبيلة التى يجب أن يتحلى بها الطفل.

المسلسل إنتاج صوت القاهرة للصوتيات والمرئيات وستصور مشاهده الخارجية فى بعض قرى الفيوم ونادى المقاولون العرب.



المصدر: الوفد

للبحوث و التدريب و المعلومات

التاريخ: ٢٨ مارس ١٩٩٦

بعد رفع سن تشغيل الطفل:



يختفى أطفال الورش.. والشوارع؟

رفع سن التشغيل يقلل نسبة التسرب من التعليم

مطلوب تشديد العقوبة



المصدر : 

للبحوث و التدريب و المعلومات

التاريخ : ٢٨ مارس ١٩٩٦



على أسر الأطفال المشردين فى الإشارات والشوارع

وافق مجلس الشعب مؤخراً علي رفع سن تشغيل الطفل او تدريبه الي ١٤ عاماً بدلاً من ١٢ عاماً..

لقد ايد معظم الضباط العاملون في مجال مكافحة جرائم الاحداث مشروع رفع السن وفي اعتقادهم ان ذلك سيقضي علي التسرب من التعليم حيث يحرص ازواج الامهات وزوجات الآباء علي إلحاق ابنائهم للعمل ارضاء لرغبات الزوج او الزوجة وتحقيقا للحصول علي المال.. وفي اعتقادهم ايضاً أن ذلك سيجعل الاطفال يستمرون عامين اخرين بالتعليم وبالتالي يكونون مستفيدين وعلي دراية كاملة في سن الرابعة عشرة، وقد طالب البعض بضرورة الحصول علي بصمة المولود عند ولادته لتوضع في شهادة ميلاده كما هو معمول به في دول العالم المتحضر وذلك حتي يتسني التوصل لعائلة الطفل في حالة فقده او تنازع اكثر من اسرة علي طفل بعد سنوات من هروبه.

تحقيق :
صلاح الدبركى



للبحوث و التدريب و المعلومات

المصدر: الوفد

التاريخ: ٢٨ مارس ١٩٩٦

في البداية اكد اللواء حسين صديق مدير الادارة العامة لشرطة الاحداث أن الطفل له حق اساسي في ان يتمتع بالطفولة في مناخ صحي مناسب وقال: اننا اذا كنا نقول ان الحدث يعتبر حتي ١٨ عاماً فان مشروع رفع سن تشغيل الطفل من ١٢ الي ١٤ عاما صائب لأنه لايصح ان اقوم بتشغيل ذلك الحدث في اعمال لاتتناسب صحياً او نفسياً مع نموه فتلك الاشغال تعرضه لمخاطر كثيرة.

ومرحلة ١٤ عاما هي مرحلة سنية يستطيع عندها ان يتحمل الطفل «الحدث» العبء البدني والصحي واقدر علي حماية نفسه واقول اننا مرتبطون باتفاقيات دولية فنحن لسنا بمعزل عن العالم لان الاتفاقية العالمية لحقوق الطفل تقول ان سن الحدث هو ١٨ عاما ونحن مرتبطون بهذا السن. ورفع سن تشغيل الطفل الي ١٤ عاماً مناسب جداً ويتمشي مع الاتفاقية الدولية لتشغيل الطفل والموقعة عليها مصر.

فسن ١٢ عاماً كان يتسبب في التاثير علي الطفل نفسياً وعقلياً ورفع السن يعطي للطفل فرصة لتلقي التعليم الاساسي كما سيساعد رفع السن علي عدم التسرب من التعليم.

واكد اللواء حسين صديق: انه في نطاق حماية الطفل واختصاص وزارة الداخليـة في الأمن الاجتماعي ودور شرطة الاحداث في تحقيق هذا الامن وحماية الأطفال من الانحراف فقد اصدر وزير الداخلية اللواء محمد حسن الالفي توجيهاته بانشاء دورية شرطة الاحداث، وهي عبارة عن سيارة بها ضابط اجتماعي ومعه مساعدون مدنيون تقوم تلك السيارة بالمرور بالمنطقة المخصصة بها لمواجهة حالات تعرض الاحداث للانحراف.

كما تقوم السيارة بالمرور علي الورش الموجود بها اطفال للتاكد من تطبيق قانون العمل للاطفال بالنسبة للحرفيين والتاكد من توافر شروط الصحة النفسية والاجتماعية لهؤلاء الاطفال اثناء عملهم كما تقوم ايضاً بمواجهة حالات التسول او تشرد الاحداث وضبط الاطفال الهاربين من المدارس.

واضاف اللواء حسين صديق انه بالفعل بدأت ٣ سيارات عملها في ٣ مناطق هي مصر الجديدة، النزهة، قصر النيل، وتعمل في الفترة من ٩ صباحاً الي ٤ مساء، وقد تمكنت تلك السيارات خلال ١٥ يوما من ضبط ٢٣٠ حدثاً معرضا للانحراف.

بصمة لإبهام كل طفل

وطالب اللواء صديق بضرورة اضافة اقتراح لمشروع قانون الطفل والذي ينص علي ضرورة قيد ميلاد الطفل عقب الولادة وهي أن يكون لكل طفل الحق في ان يكون له اسم يميزه ويسجل هذا الاسم عند الميلاد وضرورة تسجيل بصمة ابهام الطفل علي شهادة ميلاده وكذا بسجلات قيد المواليد و ذلك بهدف تلافي مشاكل الطفل الضال في حالة تصارع اكثر من شخص علي ادعاء الابوة.. وكذلك سهولة تعرف اهل الطفل عليه علاوة علي ماستقدمه من فوائد في سهولة البحث عن اهل الطفل، خاصة مع التقدم العلمي وتسجيل البيانات والبصمات علي اجهزة الكمبيوتر.

رفع سن تشغيل الطفل فيه حماية له لان الحدث يمثل قطاعا عريضا في حقل الجريمة.. بهذا بدأ اللواء علي عبد الحمن مدير مباحث القليوبية وقال: ان جرائم الاحداث التي يرتكبونها لاتتصل بالحدث نفسه وانما هناك اسباب اخري وعوامل خارجية لارتكابه الجرائم ورفع سن تشغيل الحدث هو بمثابة انني أحمي الطفل من التجريم لان رفع السن الي ١٤ عاماً سيقيد الاسرة سواء زوجة الاب او زوج الام والذين يرغبون ان يكسبوا من وراء ذلك الطفل. فعند ذهاب الطفل للورشة يختلط بفئات غير سليمة تدفعه الي ارتكاب جرائم وغيرها بمعني انها تدعوه وتعلمه الانحراف وسوء السلوك اما في حالة رفع سن الحدث الي ١٤ عاماً فانه سيجد الفرصة امامه للتفكير لاختيار العمل، والادراك وعدم الانقياد مع المنحرفين بخلاف مايكون عمره ١٢ عاماً فيكون منقادا وعرضة للانحراف والتشرد.

واشار اللواء علي عبد الرحمن قائلاً: انه ربما يكون رفع سن تشغيل الحدث نكبة علي تلك الاسرة التي تدفع باطفالها الي الشوارع للتشرد من اجل مصلحة الزوج الجديد او الاب من اجل مصلحة زوجته الجديدة، واطالب بتشديد العقوبة علي تلك الاسر بدلا من الانذار فقط.

العقيد مصطفي العشماوي رئيس مباحث احداث الجيزة قال: زيادة سن تشغيل الحدث من ١٢الي ١٤عاماً ربما يكون الهدف منه اتاحة فرصة اكبر للتعليم وحتي لاتقوم الاسرة بتشغيل الطفل لمجرد غيابه عن المدرسة او غيره.

ورفع السن جاء حتي يتسني محاسبة ذلك الطفل جنائياً عن اي عمل يرتكبه، ففي سن ١٢ عاماً كان اللوم والتعهد علي ولي الامر بعدم التكرار هو العقوبة اما الان فيتم محاسبتهم واطالب بتشديد العقوبة علي مفسدي الاحداث وهم الذين يقومون بإيواء الاطفال الهاربين ومساعدتهم في العيش عقب هروبهم من اسرهم او مساعدتهم علي الهرب وتشغيلهم في اعمال كتجارة المخدرات او الاداب وغيرها واطالب بتشديد العقوبة على هؤلاء المفسدين لانهم السبب الرئيسي في انحراف الاحداث ومساعدتهم علي الحياة بدلا من العودة لاسرهم. واذا كان هذا راي رجال الشرطة وربما جاء رأيهم مؤيداً لرفع سن التشغيل الا انه اغفل عاملاً هاماً وهو المستوي الاقتصادي المتدني لعامة الشعب وبالتحديد هؤلاء الاشخاص الذين يعتمدون علي اطفالهم في عملهم بالورش والمصانع الصغيرة ليتمكنوا من العيش.

اكد مركز المساعدة القانونية لحقوق الانسان في دراسة له ان المشروع رفع سن تشغيل الطفل الي ١٤ عاماً ليتوائم مع امتداد مدة التعليم الالزامي واضاف انه في الحقيقة ورغم رفع السن الا انه جاء قفزة علي الواقع الاجتماعي ويتجاهل الابعاد الخطيرة لمشكلة «الاطفال المشتغلين» حيث اشارت دراسة هامة للجهاز المركزى للتنظيم والادارة في مصر ان عدد الاطفال المشتغلين في مصر يقدر بحوالي ١,٤ مليون طفل تتراوح اعمارهم مابين ٦ الي ١٤ عاما، ويعمل منهم ٧٨٪ في قطاع الزراعة و ٩٪ في الورش الصناعية، ٥٪ في قطاع الخدمات ٩٪ في قطاع البيع والتشييد والبناء واوضحت الدراسة ان ٥٥٪ من الاطفال العاملين لايزالون مندرجين في صفوف المدارس، ١٩٪ دخلوا المدارس وتركوها ، ٢٦٪ لم يدخلوها.

واكدت الدراسة ايضاً ان العامل الاقتصادي هو سبب خروج ٩٠٪ من الاطفال الى العمل حيث ان ٥٠٪

منهم يعملون لمساعدة الاسرة، ٤٠٪ اتجهوا لهذه الاعمال بسبب عجز اسرهم عن سداد مصروفات الدراسة، كما اشارت الدراسة ايضاً الي ان تواضع المستوي التكنولوجي في الصناعات المصرية كان سبباً رئيسيا لارتفاع نسبة تشغيل الاطفال في الحرف اليدوية؛ التي تتطلب مثل هذه العمالة البدائية وقد اكد خبراء مركز البحوث الاجتماعية والجنائية ان هؤلاء الاطفال يعملون في ورش تعاني من نقص التهوية وارتفاع درجات الحرارة وانعدام النظافة، وعدم وجود اجهزة للأمان.. وفي المجمل عدم كفاءة ظروف صحية مناسبة ممايؤدي الي اصابة هؤلاء الاطفال بالعديد من الامراض الخطيرة.

واكد مركز المساعدة القانونية لحقوق الانسان ايضاً ان هؤلاء الاطفال يعملون لفترات تصل الي ١١ ساعة يومياً ولاتزيد مدة الراحة علي نصف ساعة هذا بخلاف المعاملة السيئة والفظة لهؤلاء الاطفال في الورش.

وعلي سبيل المثال حالة الطفل «عماد نجاح» والذي قام صاحب الورشة بنفخه وحرمانه لمدة ٤٨ساعة من الطعام واضاف المركز ان التشريع اغفل الزام اصحاب الورش الذين يعمل عندهم اطفال بواجبات صارمة ومنضبطة، وفرض عقوبات صارمة علي من يخالف هذه الواجبات.



اللجنة التوجيهية العليا تناقش
المشروع العربى للنهوض بالطفولة العربية

كتبت مجيدة ابراهيم :

تعقد اللجنة التوجيهية العليا للمشروع العربى للنهوض بالطفولة العربية اجتماعها التاسع بمقر المكتب الاقليمى لمنظمة الصحة العالمية ٧ ابريل القادم برئاسة الامير طلال ابن عبد العزيز رئيس المجلس العربى للطفولة والتنمية ورئيس اللجنة العليا للمشروع العربى للنهوض بالطفولة العربية .

تبحث اللجنة سير العمل فى المشروع ونتائج المسوح القطرية التى تمت حتى الآن واستعراض تقارير اللجنة الفنية للمشروع والتى تسبق اجتماع اللجنة العليا يومى ٥ و ٦ ابريل القادم الذى يعقد بمقر منظمة الصحة العالمية بالاسكندرية وذلك بمناسبة احتفال الامم المتحدة بيوم الصحة العالمى الذى يوافق ٧ ابريل القادم . يحضر الاجتماع الدكتور عصمت عبد المجيد امين عام جامعة الدول العربية والدكتورة امال عثمان وزيرة التأمينات الاجتماعية وعدد كبير من المهتمين .



للبحوث و التدريب و المعلومات

المصدر: الأهـــــــرام

التاريـخ: ٢٩ مارس ١٩٩٦

المساواة في معاملة الأبناء ليست دائما عــــدلا

المساواة في معاملة الأبناء مبدا اساسي يحرص معظم الاباء والأمهات على تطبيقه عند معاملتهم مع ابنائهم، وبالرغم من ذلك فانهم كثير ما يواجهون اتهامات اطفالهم لهم بالظلم... فالأطفال يتميزون بعيون الصقور التي ترصد اي تصرف من جانب الام او الاب يكون فيه نوع من التفضيل لواحد منهم ويتصورون ان الوالدين لا يعدلان بينهم.. وكل واحد منهم يحلو له ان يتصور انه الطفل المظلوم دائما وان شقيقه او شقيقته مفضلان عند الوالدين.. ولا يشترط لتولد مثل هذا الإحساس اى احداث كبيرة ولكن يكفى اشياء بسيطة مثل توزيع الطعام خاصة المفضل.

يقول د. هايم جينوت أخصائي علم نفس الأطفال الأمريكي انه حتى لو كان بإمكان كل ام وكل اب أن يعاملا اطفالهما بنفس القدر من المساواة فإن هذا ليس بالضرورة ما يحتاجه أو ما يريده كل طفل داخليا.. فإن ذلك لا يعتبر عدلا- وما نسمعه من الأطفال يرددونه كثيرا لا يعكس امتعاض الطفل واستياءه لاضطراره إلى مشاركة بقية اخوته اهتمام الأم ورعايتها وحنانها وهنا لا يمكن للأم أن تفعل شيئا حيال هذا الإحساس الداخلي الدفين، ولكن يمكنها أن تحاول الاستجابة لإحتياجات الطفل الداخلية والتعامل معها بطريقة سريعة وفعالة، ويستطرد د. جينوت قائلا ان الوالدين كثيرا ما يعانيان من الإحساس بالذنب إذا وجه لهما طفلهما اتهاما بالتفرقة بينه وبين اخوته ويكون رد فعلهما التلقائي هو محاولة أثبات العكس وهذا هو بالضبط الهدف الذي يسعى اليه الطفل بذكاء شديد.. فقد لاحظ المتخصصون من خلال التجارب التي اجروها على عــــينات من الأســــر ان هذه الاتهــــامــــات تكثــــر في البيوت التي يثار فيها إحساس قوى بالذنب لدى الوالدين، أما البيوت التي يتم فيها تجاهل هذه الاتهامات فيقل فيها الاحساس بالذنب إذ يكفى الأب او الأم [illegible] "لا باس إذا [illegible] إذا كان هذا [illegible] فلا داعى للمناقشة إذن. فمثل هذه الإجابات كفيلة بتهدئة الاتهامات فتقل هذه الظاهرة بشكل كبير.. كما يقترح حلا اخر إذ يمكن ان تقول الأم لأطفالها: إذا كنتم تريدون ان اعمالكم كلكم بنفس الطريقة بالضبط فالمرة القادمة التي يستحق فيها احدكم عقابا فانني سوف اعاقب الجميع.. فيصمت الأطفال على الفور.



ويقدم لنا بعض النماذج التي تولد مثل هذا الإحساس عند الأطفال فيقول ان هناك حالات يشكو فيها الطفل

الصـغير من أن شـقيقـه الأكبـر منه يحصل على حقوقه أكثر ويتهم والديه بعدم المساواة بينهمـا.. وهنا يجب تفـادى الإجابات الفلسفية مثل "إن الحياة نفسها ليست دائما عادلة!" لأن هذا الرد لن يزيده سوى غضب كما أنه لن يفهم المفهوم الفلسفى له: والأفضل الاعتراف بمشاعر غضب الطفل ومحاولة جعل يدرك أن السن يتحكم فى أشياء كثيرة وأنه عندما يكبر ويصبح فى مثل سن شقيقه فانه سوف يسمح له أيضا بأشياء امتيازات كثيرة فيجب إن يدرك أنه من الصعب على الطفل الصغير أن يشاهد شقيقه يفعل أشياء يتمنى أن يفعلها هو لذلك فانه من الأفضل أن نحاول التعاطف مع احساسه بالاحباط والغضب. وشىء طبيعى أن تتمنى الأم أن يدرك طفلها الحكمة وراء قراراتها، لذلك تحاول شرح الأسباب التى جعلتها تتخذ هذا القرار وتشرح له أن سلامته تقتضى منها ذلك ولكن الطفل لا يدرك كل ذلك فهو يريد ما يريد ولا يهمه شىء آخر . وينصح د. جينوت الوالدين بالتخلى عن فكرة المساواة التامة بين الأطفال كهدف أساسى لحياتهما الأسرية.. فإذا شعرت الأم أن طفلها عاد من المدرسة مهموما وحزينا وظل طوال اليوم صامتا وحان موعد اليوم فدخل الأطفال غرفهم ليناموا... وعندما تدخل الأم بعد ذلك لتلقى عليهم تحية المساء تكتشف أن هذا الطفل يبكى بشدة وتشعر انه بحاجة إلى أن تقضى معه بعض الوقت على انفراد ليحكى لها مشكلته فتطلب منه أن يصطحبها إلى غرفة المعيشة ليجلسا معا بهدوء. ولكن شقيقه يعترض قائلا : " وحان موعد النوم فلماذا يسهر هو وأنا لا" هنا يجب أن تكون الأم حازمة وتقول له أن شقيقك يحتاجنى الآن والقواعد يمكن أن تكون مرنة.

فالمساواة فى المعاملة بين الأبناء ليست فقط فى الطعام الذى تقدمينه لكل طفل أو فى شراء لعبة أو ملابس لكل منهم بنفس الثمن ولكنها تعنى منح كل طفل من الأطفال ما يحتاجه داخليا فى الوقت الذى يحتاجه فيه.

هبة لوزة

الاكتشاف المبكر لإعاقة الطفل هو الطريق للعلاج

تعانى كل المجتمعات من وجود نسبة إعاقة تصل إلى ٣٪، ولا شك ان هذه الإعاقة تشكل عبئا على الدول والمجتمعات والاسر ومع التقدم العلمي والطبى سار هناك بريق من الأمل في الحد من وجود هذه الاعاقات أساسا وفي محاولة علاجها وتحسين وضعها فى المجتمع.

حول هذه الفكرة كان لقائى مع د. منى سند مدرس الإعاقة العقلية والتدخل المبكر فى مركز معوقات الطفولة بجامعة الازهر ومديرة مركز تنمية الطفل، ويقدم هذا المركز للطفل المعاق ذهنيا رعاية متخصصة تتيح للطفل تنمية قدراته ومهاراته بصورة تقربه من الطبيعة.. وتؤهله لمستويات افضل من التحصيل والتعليم فيما بعد وذلك من خلال وجوده فى بيئة غنية بالمثيرات ومدعمة بالادوات اللازمة تحت اشراف علمي وطبى متخصص لاستثارة قدرات الطفل وزيادة خبراته واعداده لبرامج مراحل ما قبل المدرسة..

وتؤكد د. منى سند ان كل أسرة ترزق بطفل معاق تمر بمراحل نفسية مختلفة تبدا من مرحلة اكتشاف الإعاقة عن طريق الصدفة وتتفاوت الصدفة بين عدم التصديق والانكار والاكتئاب والأسى.. وتنتهى هذه الصدفة وتبدأ من مرحلة المسببات ويشمل هذا التساؤل السببات والأماكن التى يمكن أن يطرقها الاهل؟ وتنتهى مرحلة التساؤل ببداية الخطوات التنفيذية وهى مرحلة الواقعية فى تقبل الطفل واتخاذ الخطوات اللازمة فى التشخيص والعلاج..

بعض الأسر تقع في المحظور عندما تقف عند مرحلة الصدفة والتساؤل، وفى هذه الحالة لا تقدم اى خدمة لهذا الطفل حتى تصل إلى انكار وجوده مما يسىء إلى هذا الطفل.

الحرمان البيئى سبب أيضا للإعاقة

واسباب الإعاقة ليست بالضرورة اسبابا مرضية عن بعض الأمراض الوراثية او التعرض لنقص الاوكسجين اثناء اتمام عملية الوضع او الأطفال المبتسرين الذين تعرضوا لنسبة صفراء شديدة بعد الولادة، هناك اسباب اخرى للتخلف العقلى عند الأطفال واهمها الحرمان البيئى وهو الطفل صاحب المستوى الاقتصادى المنخفض الموجود فى بيئة لا يوجد بها مثيرات وهو الطفل المحروم بيئيا.

● كيف نحمى اطفالنا من الإعاقة الذهنية؟

●● بالوعى وملاحظة الام والطبيب عقب ولادة الطفل مباشرة يمكن أن تنقذ الطفل من معانانة طويلة عندما تلاحظ الأم أن عرضا غير طبيعى لدى الطفل عند الرضاعة او عند البكاء عليها باستشارة الطبيب فورا... ويجب أن تعلم الأم أن هناك اختبارات عقلية خاصة بالأطفال من الميلاد وحتى سن عامين وهذه الاختبارات تحدد نمو الطفل وتاخره من عدمه.

ابنك سوف يتحسن" هذه الكلمة يرددها كثير من الآباء وبعض الأطباء لبعث الراحة النفسية للأم... وهذا خطأ شائع يعود بالضرر على الصغير الذى يمكن أن ينقذ من الإعاقة إذا كان الاكتشاف مبكرا والأم الواعية هى التى تعرض ابنها على الطبيب المتخصص إذا كان هذا الطفل تعرض لظروف غير طبيعية اثناء الحمل والولادة..

وتؤكد د. منى سند ان الام هى المدرب الاول للطفل ولذلك فهى تخضع لجلسات تدريبية على كيفية التعامل مع الطفل من خلال تنمية قدرات الطفل الحركية واللغوية والإدراكية والاجتماعية والاعتماد على النفس لتنميتها والارتفاع بها إلى الصورة الطبيعية واعداده لدخول المدرسة.

هدى المهدى



في مؤتمر «مراهقون بين الخطر والأمان»:

التربية الأخلاقية السليمة وقاية من الانحراف

في المؤتمر العلمي الذي عقد بجامعة عين شمس في الاسبوع الماضي، تحت عنوان «مراهقون بين الخطر والأمان» ونظمه مجلس إدارة جمعية إحباء الطفولة برئاسة الاستاذة الدكتورة سعدية بهادر ونوقشت فيه عدة قضايا تتعلق بهذا الموضوع المهم.

ولكننا في هذه الصفحة نركز على الجانب الأخلاقي الذي دعا إليه الإسلام في رعاية الابناء نظرا لاهميته البالغة في التربية.

ومن هنا فإننا نشير إلى البحث الذي قدمه للمؤتمر الاستاذ الدكتور سيد صبحي رئيس قسم الصحة النفسية ومدير العيادة النفسية بكلية التربية جامعة عين شمس الذي ادار الحوار حول «المراهقة بين المسئولية والرعاية» في مستهل بحثه تساءل قائلا إلى أي مدى ترتبط المراهقة بالعنف، ومامدى إسهام الاسرة في ذلك، وإلى اي حد يمثل عقوق الوالدين خطرا داهما يعترض دعائم النمو السليم لتلك المرحلة المهمة من عمر الإنسان؟

ويجيب الباحث مؤكدا الاهتمام بفترة المراهقة التي تعد بحق مرحلة التطبيع الاجتماعي حيث يتم فيها التعلم وغرس القيم والمعايير الاجتماعية من الاشخاص المؤثرين في حياة الابناء مثل الوالدين والمدرسة وجماعة الأصدقاء والإطار الثقافي الذي يعيش فيه المراهق.

واشار إلى التغييرات الجذرية في ابعاد الشخصية في تلك الفترة والتي تعبر عن نفسها من خلال الملامح العضوية والانفعالية والاجتماعية والثقافية والاخلاقية ومن خلال هذا التغيير يكتشف أن هذه المرحلة لاتمثل ازمة كما يظن البعض ولكنها تمثل شيئا جديدا يدفع المراهق إلى الانغماس في الحياة، يمكننا ان نكتشف من خلالها استعداداته وحرصه على اداء الدور الحقيقي له كانسان له كيانه.

فالنمو بأبعاده المختلفة يمثل فرصة يستشعرها المراهق الذي تربى في بيئة صالحة وتمت متابعته بطريقة سليمة محفوفة بالقيم والرعاية الاخلاقية.

العنف.. غواية

ومضت الدراسة لتؤكد أن العنف الذي يبدو عند بعض المراهقين ويلاحظ في شكل سلوكيات اجرامية تخرج عن المالوف من الاعراف انما هي سلوكيات مضطربة لاتدخل في صميم هذه الفترة ولكنها ترجع إلى عناصر الغواية التي تتمثل في رفاق السوء وعدم المتابعة السليمة للمراهق وعدم تزويده بالعناصر الثقافية التي تغرس فيه الخير وتحث على الفضائل.

مسئولية الأسرة

وتطرق البحث إلى اهمية دور الاسرة ومسئوليتها عن التربية السليمة المؤهلة للابناء ليكونوا أصحاء نفسيا وخلقيا أوفياء بررة باهلهم ووطنهم وقدم الباحث مجموعة من العوامل والاساليب التربوية لتسير عليها الاسرة في هذا الشان وهي:

- غرس بذور الحب والحنان والامان في نفوس الابناء.
- اشباع حاجتهم إلى الانتماء السليم والعمل على تدعيمها من خلال القدوة الصالحة والتي تمثل نموذجا يحتذى.
- الاعلان عن قدراتهم واكسابهم قيمةتغذي فيهم دوافع الانجاز والعمل المستمر الجاد.
- غرس فضيلة تقدير الاخرين والوفاء في التعامل والصدق في القول والفعل.
- الابتعاد عن الأساليب القاسية في التعامل وما يتبعها من ضغوط في المعاملة وتهديد مستمر مما قد يؤدي



للبحوث و التدريب و المعلومات

المصدر: الأهـــــرام

التاريخ: ٢٦ مارس ١٩٩٦

بالمراهق إلى أن يكتسب سلوك العدوان والتمرد على الاسرة ثم المجتمع.

التربية الخلقية.

ضرورة الالتزام بالتربية الخلقية الدينية التى تعتمد فى غرسها على جوانب مستقاة من القرآن الكريم والسنة المطهرة. حيث ينبهنا القرآن الكريم إلى ضرورة توظيف المودة والرحمة فى التعامل مع الزوج والزوجة فهذا السياج الودود يحمى الابناء وينعكس على سلوكهم وتصرفاتهم ويقول الحق تبارك وتعالى « ومن اياته أن خلق لكم من أنفسكم ازواجا لتسكنوا اليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن فى ذلك لآيات لقوم يتفكرون» [الروم ٢١]

● وتعد علاقة الوالدين باولادهما من أوثق العلاقات وانبلها وهى صفة ركبها الله سبحانه وتعالى في كل الناس على اختلاف اجناسهم وطبقاتهم وهى علاقة اعتزاز ومحبة وغاية من غايات الحياة الدنيا، فإذا انعم الله على الآباء بنعمة الابناء فعليهم شكر الله على هذه النعمة، ومظهر هذا الحمد حفظ الامانة وتزكيتها بالرعاية الواجبة والتنشئة الصالحة.

وهذا لقمان يعظ ابنه بأداء حق الله عليه بالعبادات الواجبة وينصحه بالتجمل بالصبر والثبات على المبدأ وتحمل الشدائد والتواضع امام الناس وحفظ كرامته والبعد عن الصلف والغرور «وإذ قال لقمان لابنه وهو يعظه يابنى لاتشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم» .. «ولاتصعر خدك للناس ولاتمش فى الأرض مرحا إن الله لايحب كل مختال فخور» [لقمان ١٣، ١٨]

● الاعتراف بفضل الوالدين وينبهنا الحق سبحانه وتعالى إلى ضرورة الاعتراف بفضل الوالدين علينا وان تكون علاقتنا بهما مبنية على الحب والاحترام والمودة وقد جعل الله طاعة الابن لوالديه فى المرتبة الثانية بعد طاعة الله الذى خلقهم وسواهم ورزقهم . يقول الحق تعالى: : «ووصينا الانسان بوالديه حملته أمه وهنا على وهن وفصاله في عامين إن اشكر لى ولوالديك إلى المصير» [لقمان ١٤]



المصدر: الأهـــــــرام

التاريـــخ: ٢٩ مارس ١٩٩٦

للبحوث و التدريب و المعلومات

المراهقـــون فـى دائـــرة الخـــطر

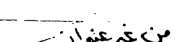
إذا كان الاهتمام دائما مركزا على الأطفال والمراة فـإن هناك فـئـة مظلومـة لا أحد يهتم بهـا وهى المراهقون فلا هم كبار ولا صغار ولهذا كان هدف مؤتمر جمعية أحباء الطفولة هو تسليط الضوء على هذه الفئة التى انشغل عنها المتخصصون وسقطت منهم سهواء هذا ما تؤكده د. سعدية بهادر رئيسة الجمعية ومقررة المؤتمر بالإضافة للمشاكل الكثيرة التى يعانى منها المراهق من خلال التفاعل المباشر والمواجهة بين المجتمع والمراهق وتوعية الأسرة باحتياجات المراهق وتؤكد د. سعدية بهادر أن هذه الفئة حرمت من أن تكون فى بؤرة الاهتمام رغم انها تمثل ٢٠٪ من سكان مصر تتراوح اعمارهم ما بين ١٢-١٨ سنة وبالتالى فهى تمثل قـاعدة عـريضـة، لذلك وجب علينا ان ندق ناقوس الخطر بوجود خلل ما فى مجتمع المراهقين هذا ما توضحـه صفحات الحوادث فى الصحف والمجلات.ولهذا عقد مؤتمر مراهقون بين الخطر والأمـان لمدة ثلاثة ايام وعلى مـدى أربع ندوات ناقش خلالها معظم القضايا التى يتعرض لها المراهق ولأول مرة تطرح الافكار وتناقش فى وجود مجموعة من الشباب المراهق ليتداخل النقاش بين المتخصصين والفئة المستهدفة.

■■ وكـان من بين الندوات التى اثارت انتبـاه الحاضرين نظرا لما يتعرض له الشاب من مخاطر دون ان يدرك انه يقع فى الهاوية وقد اثير انتشار تدخين البانجو فى الأماكن العامة وبيع المخدرات امـام بعض المدارس والنوادى وانتشار صالات البلياردو وتعاطى الهيروين بها والاثار الطبية لتعاطى هذه المخدرات، وما تسببه من مرض العصر اللعين "الايدز" وكيفية انتقاله، وقد أدارت هذه الندوة بجدارة الفنانة صفاء ابو السعود وأكدت د. ليلى كرم الدين استاذ طب الأطفال أن ٧٥٪ ممن يتعاطعون يمكن إلا يدمنو، وبالتالى يسهل عليهم الاقلاع، ومن أسباب ادمان المراهق جو الأسرة، والتفرقة بين الأبناء، وجماعة الرفاق، وعن اعراض المتعاطى تقول د. إيمان سعود أولا ضعف التحصيل فى المدرسة وتركه للانشطة الإجتماعية وسوء التغذية وفقر الدم والاضطراب الشديد والعنف وإرجاع تصرفاته نتيجة لسلوك الاخرين. وأكد د. عمرو مباشر استاذ الامراض الصدرية أن التدخين هو البوابة الملكية للإدمان والاقلاع عن التدخين فى البداية يحمى الشاب من الوقوع فى براثن الادمان. واعترف د. نصر السيد مدير برنامج مكافحة الإيدز بوزارة الصحة بمشكلة الأيدز وان هناك فئات أكثر تعرضا لهذا المرض اللعين ومصر باعتبارها فى ملتقى القارات عرضة لذلك وقد وصل عدد المصابين بمصر المعروفين إلى ٤٥٧ مواطنا مصريا، اما غير المعروفين فيقدر عـددهم بـ ٤٠٠٠ مـواطن ورغم ان المدمن شكله واضح إلا أن مريض الايدز غير معروف وقد يكون حاملا للفيروس ولا تظهر عليه اعراض المرض لمدة ٢٠ عاما ولكن من الممكن حماية انفسنا بالسلوك السليم. وقد اثير ايضا أن مدينة دهب بسيناء أصبحت البوابة الشرقية لدخول المخدرات والايدز فمن السهل أن ياتى إليها مجموعة من السائحات بدون إقـامـة ويستـمـررن لمدة ثلاثة ايام قـابلة للتجديد ويبحثن عن بعض الشباب المراهق الطائش لينقلن اليه المرض بالطرق المعروفة ودون ان يعرف بالطبع انهن مصابات بهذا المرض اللعين.

■■ أيضـا أثير مـوضـوع برامج الشـبـاب فى التلفزيون وتحديات الإعلام المفتوح وقلة البرامج الموجهة للشباب والحاجة الماسة لوجود برامج يشارك فيها المراهقون انفسهم وتكسبهم الثقة فى ذواتهم ودور الأسرة ووسائل الإعلام والمسئولين عن رعاية الشباب وأكد د. مختار يونس استاذ الإعلام بأن من يملك الإعلام يستطيع التاثير على المجتمع ونحن مقبلون على عصر الإعلام الدولى، وهذا ما يدفعنا إلى تحديد المشكلة فى البرنامج نفسه اما عدد ساعات البرنامج ويرى د. مختار ان المعد هو اخطر شخصية فى البرنامج ورغم ذلك لا يوجد معدون متخصصون إلا القليل منهم، وتحدثت ماجدة مهنا رئيسة قسم المراة والطفل بجريدة الاهرام عن المشاكل التى تتعرض لها المراهقـة والدور الذى يجب ان تلعبـه الام لكى تصادقها وتكون قريبة منها وتعطيها الحرية بشرط مراقبتها واقناعها بطريق غير مباشر موضحة لها حدود العيب وما تلزم به وزرع الضمير بداخلها ليرشدها للتصرف السليم. وتشير عائشة عبد الفتاح مدير البرامج الثقافية بالقناة الثالثة الى ان برامج الشباب والمراهقين تعد من اصعب البرامج ويقول محمد زجانى مستشار الإعلام: ان الظروف الاقتصادية القت عبئا كبيرا على التلفزيون بخروج الام للعمل والأب وتربية الابن فى احضان الجدة والقاء العبء على التلفزيون ليقوم بمهمتهما فى التربية. ولكى نهتم بالشباب فيجب الانهتم فقط بالبرامج الموجهة اليه بل بكل البرامج لانه يتعرض لها أيضا. واشار عبد المنعم الاشتيـــهى الذى أدار هذه الندوة إلى أن الدراسات لم تثبت وجود علاقة بين مشاهدة برامج العنف والسلوك العدوانى للفرد بينما تلعب التنشئة دورا كبيرا وهنا ياتى دور الإعلام للتربية لحمايته من أنماط السلوك الضارة الوافدة اليه عبر القنوات الفضائية والتى لن نستطيع ان نعزل انفسنا بعيداً عنها.

صفاء شاكر

المصدر: الأهرام
التاريخ: ٢٩ مارس ١٩٩٦



قرينة الرئيس مبارك ترعى معرضا لصالح الأطفال المعاقين

الإسكندرية - من فايقة عبده:

★ تحت رعاية السيدة سوزان مبارك قرينة رئيس الجمهورية تقيم الجمعية المصرية لرعاية الطفل بالإسكندرية معرضها السنوى ٢٧ مايو القادم لصالح اطفال دار الحنان التى تتبع الجمعية وترعى المعاقين ذهنيا بفندق الشيراتون.

اتفقت امال طلعت رئيسة الجمعية مع اكثر من ٥٠ شركة صناعية لعرض منتجاتها إلى جانب منتجات الجمعية من الموبيليا والمنتجات الجلدية، وكذلك إنتاج اطفال دار الحنان.. تفتتح المعرض د.امال عثمان وزيرة الشئون الاجتماعية.

اخبار الصباح

● مهرجان لتذوق الشاى نظمته منطقة جبل ووى بالصين، وحضره ٣٠٠ من الخبراء والمتذوقين من الصين واليابان وكوريا وهونج كونج وتايوان بهدف مناقشة تحسين طرق إعداد الشاى.

● د. امال عثمان وزيرة الشئون الاجتماعية تفتتح ١١ صباح اليوم السوق السنوية الخيرية للاتحاد العام للمراة الفلسطينية بفندق شبرد. يضم المعرض المشغولات الفلسطينية وفنون التراث الفلسطينى.

● د.محمد عبد القادر بركات أستاذ الجيولوجيا المساعد بمعهد بحوث البترول تم إختياره عضواً بالأكاديمية الأمريكية للعلوم بنيويورك تقديراً لأبحاثة حول حماية البيئة من التلوث.

● لمحات من الطبيعة المصرية: عنوان معرض للفنانة هالة علام تم افتتاحه أمس في فندق «كتراكت ليالينا» بشرم الشيخ ويستمر ٥ أيام.

● د.نوال السعداوى تطير غداً إلى أمريكا للإشتراك فى المؤتمر الأدبى الأفريقى الدولى الذى تنظمه الجمعية الأفريقية الدولية فى جامعة نيويورك بمدينة ستونى بروك.



للبحوث و التدريب و المعلومات

المصدر: الأهـــرام

التاريخ: ٣٠ مارس ١٩٩٦

وجهة نظر

دعـــوة للتفكير

آن الأوان ونحن على مشارف القرن الـ ٢١ أن نبتكر شخصيات كرتونية للطفل العربى تتجاوب مع تاريخ امته الحضارى الضخم، ولتكون رموزا عربية تحمل ثقافات عربية.

وقد عقدت مؤخرا فى القاهرة ندوة عربية حول تصميم شخصية كرتونية للطفل العربى، التى ينظمها المجلس العربي للطفولة والتنمية تمخضت عن مسابقة لابتكار هذه الشخصية، وسيقوم الأمير طلال بن عبد العزيز رئيس المجلس بتسليم جوائزها القيمة أوائل سبتمبر القادم.

وقد أكد علماء النفس ان اثارا سلبية ضخمة قد احدثت تاثيراتها فى قيم الطفل العربي وعاداته وموروثاته ،نتيجة اندفاعه نحو الرموز الأجنبية لافتقاره الى رموز عربية اسلامية، بل إنها تعدت الى سلوكياته وتصرفاته التى اصبحت غريبة عن مجتمعه العربى.

إني ادعو الى انشاء مؤسسة عربية ضخمة براسمال عربى مشترك لهذا الغرض فى القاهرة، حيث تتوافر عناصر نجاح هذا العمل من كوادر فنية ومبدعين وخبرة، ونظرا لأن هذا العمل لن يبدأ من فراغ، ففى مصر بالفعل منتجون لهذه النوعية من الأفلام الكرتون، وابدعت شخصيات عربية مثل محاولات الأنتاج التى قدمتها الدكتورة منى ابو النصر للتليفزيونات المصرية والعربية، والتى فاز احدها بالمرتبة الأولى على مستوى العالم فى مهرجانين متتاليين: الأول فى امريكا، والثانى فى روسيا ضم جميع فنانى العالم، وكان اسم الفيلم « المنتصر» فإذا كان المجهود الفردي قد فاز على العالم اجمع فكيف يكون الحال لو ان جهود العرب جميعا تكاتفت مع الخبرة المصرية فى إنتاج افلام كرتونية تحمل السمة العربية الى إسواق العالم، فضلا عن الاسواق العربية؟

وفى إحصائية طريفة ثبت أن العالم العربى اكبر اسواق العالم لتصريف منتجات الأفلام الكرتون فى العالم.. ولما ادركت الشركات المنتجة هذه الحقيقة، بدات فى ارسال الأفلام مترجمة حتى ترغب الموزع العربى فى الإقبال عليها اكثر رغم رداءة الترجمة فى كثير من الاحوال، هذه دعوة للتفكير لندخل القرن الـ ٢١ باطفالنا بمفهوم عربى، وثقافة عربية لا يشوبهما التخريف والمبالغة الغربيان..

محمود فايد

مطلوب إنشاء قناة تلفزيونية متخصصة للأطفال

الطفل المصرى بين الواقع والمأمول

منال عجرمة تصوير / أحمد حماد

●● فى سباق محموم مع الزمن للحاق بركب التقدم ، راحت الجهات المعنية والمهتمة بشئون الطفل ، تعقد المؤتمرات والندوات لتناقش الواقع الذى يعيشه الطفل المصرى ، وما يجب أن نغيره فى هذا الواقع قبل بداية القرن الحادى والعشرين لنحقق للطفل مستقبلا أفضل .. وكانت أبرز هذه المناقشات تلك التى تمت فى إطار المؤتمر العلمى السنوى الرابع لمعهد الدراسات العليا للطفولة بجامعة عين شمس ، والذى عقد هذا العام تحت عنوان «الطفل بين الواقع والمأمول» ●●

● دارت المناقشات من خلال ثلاثة أقسام (طبى ونفسى وإعلامى) حيث ناقش القسم الطبى الأمراض الحديثة نسبيا - التى يتعرض لها الأطفال مثل الإيدز والسكر وسرطان الدم، والتطورات الحديثة فى تشخيص أمراض الأطفال .. وناقش القسم النفسى واقع الطفل المصرى وكيفية تنمية التفكير عند الأطفال ، ومعايير نمو الأطفال المصريين فى سن ما قبل المدرسة . أما قسم الإعلام وثقافة الطفل فقد كان أكثر الأقسام التى استحوذت على اهتمام الحاضرين ، حتى امتلأت القاعة المخصصة له بالحضور ، وشارك فيه عدد كبير من المسئولين فى التليفزيون المصرى ناقشوا عدة موضوعات وهى الطفل بين الواقع والمأمول ومشكلات المنهج فى إعلام الطفل ، والاحتياجات الإعلامية للطفل المصرى والطفل وتحديات القرن الحادى والعشرين وقنوات الأطفال المتخصصة فى التليفزيون ..

برامج للأمهات والآباء

● فى ندوة «الطفل بين الواقع والمأمول» شاركت سهير الاتربى رئيس التليفزيون ، وكان حضورها - على حد قولها - للتعرف من المهتمين بشئون الطفل على ما يريدونه من جهاز التليفزيون ، وتعد هذه الندوات فرصة للمناقشة وتبادل الرأى ، للوصول إلى مؤشرات تساعد العاملين فى التليفزيون على اعداد وتنفيذ البرامج الملائمة للطفل ..

كان أهم الانتقادات التى وجهت لبرامج الأطفال هو مواعيد اذاعتها ، وعرض بعض الحلقات التى تتسم بالعنف مثل «باور رينجر» وسذاجة بعض البرامج، وردا على هذه الانتقادات تقول سهير الإتربى : لقد قسمنا الأطفال طبقا لمراحل سنية من (٣-٦ ، ٦-٩ - ٩ -١٢) ووضعنا برامج زمنية لإذاعة برامج كل مرحلة فالمرحلة الأولى وهى طفل ما قبل المدرسة تذاع برامجهم فى الفترة الصباحية ، والمرحلتان الثانية والثالثة تذاع برامجهم فى فترة ما بعد الظهيرة فى الساعة الرابعة وهو موعد عودتهم من المدارس .

أما بالنسبة للحلقات التى تتميز بالعنف مثل حلقات «باور رينجر» فقد عرضناها بناء على طلب المشاهدين ، ولكننا سوف نعيد النظر فى هذه النوعية من البرامج ..

فيما يختص بالنقد الموجه للبرامج التى تقدم للأطفال ، فقد استعنا بمجموعة متخصصة من أساتذة علم النفس والتربية لمراجعة البرامج قبل عرضها وذلك لتجنب الأخطاء التى يشتكى منها المشاهدون كما نظمنا دورات تدريبية للمذيعات اللاتى يقدمن برامج الأطفال ، بالاستعانة بالمتخصصين فى مجال الطفل ، حرصا منا على أن نعد أطفالنا ونعلمهم ، حتى يصلوا إلى المستوى الذى وصل إليه الطفل فى العالم المتقدم .. وللأسر نعد مجموعة من برامج التوعية للآباء والأمهات..

تحديات القرن القادم

● وفى ندوة «الطفل وتحديات القرن الواحد والعشرين» شاركت «ماما عفاف الهلاوى» وعبد التواب يوسف و «عمو حسن شمس» فى

المصدر: الأذاعة والتليفزيون

التاريخ: ٣٠ أبريل ١٩٩٦



للبحوث و التدريب و المعلومات

مناقشة ما يمكن أن يقدمه المتخصصون فى الجوانب المختلفة للطفولة ، لإعداد الأطفال للتصدى للقرن القادم بكل تحدياته وصعوباته ، حتى يستطيعوا العيش والتوافق والتفوق فيه ..

تحدث «عمرو حسن» عن دور الإذاعة الذى تقلص «نسبيا» بعد ظهور التليفزيون ، والذى سيظل مؤثرا فى مصر والدول النامية .. يقول حسن شمس : إن الإذاعة المصرية قد بدأت العمل منذ سنوات ، لإعداد الطفل المصرى لدخول القرن الحادى والعشرين بشكل تدريجى ، حتى لا يكون دخوله اقتحاما ، ورغم الظروف الصعبة التى نعمل فيها ، والمساحات الزمنية الضيقة المخصصة لبرامج الأطفال ، والتى لاتتجاوز عشر دقائق يوميا ، فقد حاولنا اعداد برامج تجعل الطفل يسأل ويفكر ويحاول الاكتشاف ، قادراً على التعبير عن نفسه ، قادراً على الابداع .. ونطمح إلى أن تصبح المساحة الزمنية للبرامج ساعة أو ساعتين لتسمح لنا بتقديم المزيد ، واعتقد أنه إذا تضافرت جهود الجميع لاستطعنا أن ندخل أطفالنا القرن الحادى والعشرين ، دون خوف عليهم من التعثر والسقوط فى الطريق ..

انفجار المعرفة

وعن التحدى العلمى والمعرفى الذى يواجهنا مع بداية القرن الجديد تحدث الكاتب عبد التواب يوسف قائلا : إن هناك تحديات ضخمة تواجهنا أخطرها ما يسمى «بانفجار المعرفة» فالمعرفة كانت تتراكم قبل الميلاد كل ٧٥٠ سنة أما الآن فهى تتراكم كل خمس سنوات ، ومن هنا نستطيع أن ندرك السباق المحموم للاستحواذ على المعلومات ، أصبح المقياس الآن كم المراجع التى يرجع إليها الباحثون فى الدراسات التى يقومون بها ، وتجميعها والربط بين المعلومات ، هذا المقياس يوضح خطورة المعلومات ورغم ذلك علينا ألا ننزعج ، وأن تكون لنا ارادة مستقلة ، حتى نكون أحرارا ، وأن نركز على الإنسان القادر على استخدام التكنولوجيا واستيعاب المعرفة ، ولبناء هذا الإنسان علينا أن نبدأ بالطفل ونتعرف عليه فمازلنا لانعرف هذا الطفل ، حتى نعده للوقوف على قدم المساواة مع الطفل فى الدول المتقدمة الذى يقرأ ١٢ مجلة اسبوعيا .. ونحن نقبل التحدى «وأطفال الحرانية» المنتجين خير مثال يثبت أن لدينا حضارة ، قادرة على استيعاب التكنولوجيا ، وأننا قادرون على صياغة الحياة فى اطار القيم

المعنوية فى هذا العالم المادى ، وأننا قادرون على أن نصيغ الحضارة الرابعة إذا ما انهارت الحضارة الحالية ..

وتؤكد عفاف الهلاوى قبول التحدى قائلة : إن اعداد الطفل يجب أن يبدأ قبل ميلاده ، وإذا كانت هناك نسبة أمية بين الأمهات المصريات ، فإن هذا لا يعنى أنها لاتستطيع تقديم طفل متفوق ، بدليل علمائنا وأدبائنا المتميزين ، الذين قدمتهم أمهات لم يعرفن القراءة والكتابة .

ونستطيع مساعدة الأمهات من خلال أجهزة الإعلام ، وأن نقدم لهن الشكل الأمثل للتعامل مع الصغار ، وأن نتعاون جميعا حتى نجتاز بالطفل المرحلة الصعبة وندخل به آمنا للقرن الحادى والعشرين .

التعليم للتفكير

● وتحدثت د. سعدية بهادر أستاذ علم النفس عما يسمى «بلفافة المعرفة» التى تقدم للطفل مجموعة هائلة من المعلومات ، وكيف يستطيع الطفل الحصول عليها واستخدامها ، وأكدت على ضرورة اعادة النظر فى كل ما يقدم للأطفال ، الذين يمثلون ٤٠٪ من المجتمع ، وأن نوفر لهم الأسلوب الصحيح للوصول إلى المعلومات ، بعيدا عن أسلوب التلقين وحشو العقل ، لتتغير أهداف التعليم وتصبح «التعليم للتفكير» .

● وحذر الدكتور يحيى الرخاوى أستاذ الطب النفسى من استيراد القضايا والحلول .. حيث إن مشكلات الطفل فى مصر والدول العربية ، تختلف عن مشكلات الأطفال فى العالم المتقدم .. وأكد على أن الإنسان نفحة فى منظومة كبيرة وهو مفهوم يجب أن نوصله للطفل ، ليدرك أن المسائل الإيمانية موقف فى الحياة ، يختلف عما يجرى فى ثورة المعلومات التى إن سارت فى مسارها الصحيح لاستطعنا أن نحقق ما أراده الله لنا ..

إنشاء قناة للأطفال

وكانت الندوة المخصصة لمناقشة امكانية انشاء قناة تليفزيونية متخصصة للأطفال ، من أكثر الندوات التى شهدت جدلا بين المؤيدين والمعارضين لإنشاء هذه القناة ..

●تقول د. سامية رزق الاستاذ بكلية الإعلام جامعة القاهرة ، إن انشاء قناة متخصصة للأطفال يواجه عددا من المشكلات أهمها محتوى هذه البرامج فنحن بحاجة إلى



برامج تختلف عن تلك التى تقدم الان ، فالبرنامج يجب أن يخرج عن نطاق استديوهات التليفزيون ، وأن يشارك الطفل فيه بشكل حقيقى ولا يكون مجرد صورة فى البرنامج .. أما المشكلة الثانية فهى الإعلانات طبقا للبحوث التى أجريناها فقد أيد ٥١٪ وجود إعلانات فى هذه القناة وعارض ٤٩٪ ، وأعتقد أنه من الضرورى فى حالة وجود اعلانات أن يكون طفل الاعلان ممثلا للحضر والريف والبدو - شعره أسود وبشرته خمرية مثل معظم أطفال مصر ، وأن يكون الإعلام خدميا بمعنى أن يساعد على محو الظواهر السيئة مثل الأكل من الباعة الجائلين ، وأن يلتزم المعلن بالشروط الصحية ..

● أما الدكتورة ميرهان الحلوانى الاستاذ المساعد بقسم الإعلام وثقافة الطفل بمعهد دراسات الطفولة فقد أكدت على أهمية دور القائم بالاتصال (المذيعة أو المذيع) وضرورة اعداد الكوادر المتخصصة والمدربة التى تعرف الثقافة العربية والمصرية ، وأن تقدم البرامج بلغة عربية فصحى مبسطة وأن تهتم القناة بانتاج أفلام الكرتون بتكلفة منخفضة ، وأن يراعى فى استيراد المواد الكرتونية أن تمثل ثقافات متنوعة وليست أمريكية فقط .

● وترى عفاف الهلاوى مدير برامج الأطفال بالقناة الثانية ، أن مسألة انشاء قناة متخصصة للأطفال تحتاج لدراسة ، حيث إن انشاء قناة تبث سبع ساعات ، وتنافس القنوات الأخرى ليست مسألة سهلة ، وتحتاج أولاً للإجابة عن عدد من الاسئلة .. لمن ستوجه هذه القناة للأطفال فقط أم للأسرة ؟ هل تسمح ظروف الأسرة المصرية بوجود أكثر من جهاز فى المنزل ، حتى يشاهد الطفل القناة الخاصة به، وتتابع الأسرة ما تريده من برامج ومسلسلات ؟

وتظل المناقشات دائرة ، ويبقى العديد من علامات الاستفهام، التى نرجو أن يجد لها المسئولون اجابة قبل حلول القرن الحادى والعشرين.

المصدر: أكتوبر

التاريخ: ٢١ مارس ١٩٩٦



تحقيقات أكتوبر

مشروع جديد لمواجهة انحراف الأحداث ..

دورية خاصة لكل طفل !

لا تقلق .. إذا ظهرت على ابنك الصغير علامات الجنوح ، أو الاستعداد للانحراف .. ما عليك إلا أن تتصل تليفونيا بإدارة شرطة الأحداث ، وسوف تجد فى انتظارك على الطرف الآخر ضابط شرطة ، وأخصائى اجتماعى يجيبون عن كل ما يقلقك ، ويقدمون لك النصيحة والإرشاد ، الفكرة جديدة .. والأولى من نوعها فى العالم ، ودور جديد لضابط الشرطة الإنسان .. صديق الأسرة ، والمشروع يهدف إلى مواجهة انحراف الأحداث فى مصر ، بل وقبل الشروع فى الانحراف بأسلوب إنسانى يضيف أبعادا اجتماعية لدور الشرطة التى هى فى خدمة الشعب .



للبحوث و التدريب و المعلومات

المصدر: أكتوبر

التاريخ: ٢١ مارس ١٩٩٦

■ تقول أوراق المشروع التى قدمها اللواء حسين صديق مدير شرطة رعاية الأحداث : إن إدارة شرطة الأحداث فى مصر تختص بالجرائم التى تقع من الأحداث أو عليهم وضبط مفسديهم أو مستغليهم فى الجرائم المختلفة حيث إن الادارة تمثل خط الدفاع الأول لأجهزة الأمن العام ضد الجريمة ، لذلك كان من الضرورى أن تساير الإدارة فى تطورها متغيرات المجتمع بصفة عامة وحركة الجريمة بصفة خاصة وانتشار الظواهر السلبية بين الشباب مثل العنف والمخدرات واستغلالهم فى ارتكاب الجرائم المختلفة . لذلك أسفرت الدراسة التى قامت بها الادارة لتطوير وتحديث نظام وأسلوب العمل للارتقاء بمستوى الأداء لتحقيق رعاية أفضل ووقاية أشمل للأحداث من الانحراف عن أهمية وجود شرطة نجدة للأحداث لمواجهة الجرائم التى تقع منهم أو عليهم بالسرعة المطلوبة والإجراء الفعال شرطيا واجتماعيا . وهذا الجهاز يباشر ثلاثة اختصاصات رئيسية أولها : اختصاصات شرطة النجدة: وتتمثل فى تلقى البلاغات عن الجرائم التى تقع من الأحداث أو عليهم من خلال الخطوط التليفونية المخصصة لذلك فتنتقل سيارة النجدة على الفور بطاقمها الذى يتكون من ضابط شرطة وأخصائى اجتماعى ، وعدد من الشرطة السريين لمكان البلاغ واتخاذ الإجراء الشرطى والاجتماعى بعيدًا عن الأساليب التقليدية . وثانيها : اختصاصات شرطة الدورية الراكبة : يتبع شرطة نجدة الأحداث سيارات بطاقمها الشرطى الاجتماعى، ومخصص لكل سيارة منطقة معينة تقوم بالمرور بها .. واتخاذ الإجراءات الآتية : أولها : لفحص أى بلاغ يقدم إليها . وثانيها : ضبط حالات التعرض للانحراف واتخاذ الإجراءات الاجتماعية حيالهم بالتنسيق مع الإدارة . وثالثها : ضبط حالات هروب الأحداث من مؤسسات الرعاية الاجتماعية المودعين بها . ورابعها : ضبط مفسدى ومستغلى الأحداث فى الجرائم المختلفة .

مهنى أنور

وخامسها تأمين المؤسسات الايداعية والعقابية للأحداث والواقعة بدائرة الاختصاص المكانى للسيارة . وسادسها متابعة تطبيق كافة القوانين الخاصة بالأحداث مثل قانون العمل والملاهى والمحال العامة . وسابعها: ضبط حالات هروب الطلبة والطالبات من المدارس . وثامنها ضبط حالات هروب الأحداث من الأحكام الصادرة ضدهم .

المشورة الاجتماعية

■ ويضيف اللواء حسين صديق مدير مكافحة رعاية الأحداث أن ثالث هدف للمشروع يتم من خلال الخطوط التليفونية لشرطة النجدة للأحداث هو تقديم المشورة الاجتماعية لمن يطلبها من النشء والشباب من الجنسين أو أولياء الأمور دون اشتراط معرفة أى بيانات عن طالب المشورة الاجتماعية .. وبناء على طالب المشورة نقوم بإرسال أخصائيين اجتماعيين متمرسين لتقديم المساعدة فى البيئة الاجتماعية ذاتها مجانا . وهذا الأسلوب يساعد على خلق الثقة والصلة والتواصل بين الادارة والشباب وأسرهم ويساعد على وقاية الأحداث من الانحراف أوالتمادى فيه كما يساعد الأسرة على تعريفهم بأفضل الطرق العلمية فى التعامل مع أبنائهم والأخذ بيد الأبناء قبل انحرافهم . ويفرق مدير شرطة الأحداث فى مشروع نجدة الأحداث وشرطة النجدة التابعة للأمن العام حيث تنطلق نجدة الأحداث فى أداء رسالتها



ضابط وأخصائي إجتماعي يقدمان المشورة للأسرة ..
دور جديد لشرطة النجدة قبل سقوط الأطفال في الجريمة !

من منظور اجتماعي أمني وليس أمنيا فقط وبأحدث ما وصلت إليه العلوم الاجتماعية والنفسية مما يتيح الفرصة للأخذ بيد هؤلاء النشء وإصلاح أمورهم وتفادى بعض الممارسات التى تترك أثرا نفسيا سيئا عليهم وأيضا ما يتعرضون له عند حجزهم بأقسام الشرطة مع المنحرفين الأكبر سنا . ولا شك أن فى وجود جهاز شرطة نجدة الأحداث تدعيما ميدانيا لجهاز الأمن العام ككل والمشاركة فى توفير الأمن والأمان للمجتمع كله ، وهذا المشروع يحظى حاليا بدراسة الأجهزة المختلفة بوزارة الداخلية .

تعامل وقائي

■ ويضيف اللواء حسين صديق أن المشروع يتضمن التعامل الوقائى للأولاد والبنات لحمايتهم من الانحراف فنحن حاليا نهيئ استراحة للبنات وثانية للأولاد للإقامة لدينا يوما أو اثنين حتى يتم تسليم الحدث لأهله أو ذويه . وأن هذا المشروع سيكون من مهامه استمرارية مكافحة التسول ، والتعامل سيكون اجتماعيا أمنيا وليس شرطيا فقط وسيكافح ظاهرة هروب الأولاد من المدارس . وقد قسمنا القاهرة إلى مناطق للطوارئ كل منطقة تجوب فيها سيارة بها ضابط وأخصائى اجتماعى واثنان من المدنيين من مسئوليتها مكافحة ظاهرة التسول وسيتعامل هذا المشروع مع٢ مليون حدث معرضين للانحراف فى الشارع المصرى وهذا المشروع هو أول مشروع من نوعه فى العالم وعلى هذا الأساس قرر اللواء حسن الألفى وزير الداخلية برؤى خاصة أمنية واجتماعية وسياسية واقتصادية وبالذات للشباب والأحداث فأعطى تعليمات عاجلة بدراسة هذا الموضوع والعرض عليه تمهيدا للموافقة عليه . فهذا المشروع يربط الأسرة المصرية بجهاز شرطة صديقة .

حالات الانحراف ١٣ ألفا

■ ولمعرفة أهمية المشروع يدعونا مدير شرطة رعاية الأحداث أن نعود للأرقام التى تؤكد : أن حالات التعرض للانحراف خلال عام ١٩٩٥ وبالتحديد فى احد عشر شهرا فقط وصلت ما يقرب من ١٣ ألف حالة ، وكانت ذروتها فى شهر سبتمبر حيث وصل عدد الحالات إلى ١٥٣٥ حالة وهذه الحالات ضبطت فى حالة خطورة اجتماعية ، لأن قانون الأحداث يفترض أن الحدث تحت سن ١٥ سنة إذا ارتكب فعلا يعد جناية أو جنحة أو أحد الأفعال التى نصت عليها المادة ٢ من قانون الأحداث وهى الحالات الثمانى وفى مقدمتها التسول وجمع أعقاب السجائر والمهملات والفضلات . وثالثها إذا قام الحدث بأعمال تتصل بالدعارة أو الفسق أو بإفساد الأخلاق أو لعب القمار أو المخدرات أو بخدمة من يقومون بها . ورابعها



للبحوث و التدريب و المعلومات

المصدر: أكتوبر

التاريخ: ٢١ مارس ١٩٩٦

إذا لم يكن له محل إقامة مستقر أو كان يبيت عادة فى الطرقات فى أماكن غير معدة للإقامة أو المبيت فيها . وخامسها : إذا خالط المعرضين للانحراف أو المشتبه فيهم أو الذين اشتهر عنهم سوء السيرة ، وسادسها : إذا اعتاد الهروب من معاهد التعليم أو التدريب . وسابعها : إذا كان سيىء السلوك ومارقا من سلطة أبيه أو ولى أمره أو وصيه ، وثامنها : إذا لم يكن له وسيلة مشروعة للتعايش ولا عائل مؤتمن له . ويعد الحدث فى هذه الحالات فى حالة خطورة اجتماعية وبالتالى فإن الإجراء الذى يتخذ حياله يكون تدبيرا اجتماعيا وليس عقوبة جنائية مثل الايداع فى إحدى مؤسسات الرعاية الاجتماعية التابعة لوزارة الشئون الاجتماعية مدة كافية لإصلاح أمره وعلاجه أما الحدث من عمر ١٥ إلى ١٨ سنة إذا وجد فى حالة خطورة جنائية يواجه بعقوبة جنائية وإذا وجد فى حالة خطورة اجتماعية يواجه بتدبير اجتماعى فقط .

■ ويضيف اللواء حسين صديق مدير شرطة الأحداث : قبل المشروع كان الضابط المختص يضبط حدثا مثلا فى حالة تلبس وانحراف .. فيذهب به إلى قسم الشرطة لتحرير محضر واحالته إلى النيابة التى تتخذ الإجراءات القانونية .. ولكن هذه الدورة بهذه الصورة ليست فى صالح الحدث ؟ ! أما فى هذا المشروع كما نتصوره أننا كشرطة أحداث .. إذا ضبطنا حالة حدث معرض للانحراف ولنفرض أنه طالب هارب من المدرسة التى يدرس بها . فى هذه الحالة يتم نقله إلى إدارة نجدة الأحداث ويستدعى ولى أمر الطالب وتخطر إدارة التربية الاجتماعية بوزارة التعليم ليحضر مندوب عنها لأن هروب الطالب وتزويغه يعنى أن خطأ ما فى المنزل أو خطأ ما فى المدرسة قد وقع . وهنا يصبح الحدث موجودا فى نجدة الأحداث وتتم دراسة هذه الحالة اجتماعيا وليس شرطيا فقط للوقوف على أسبابها وتحديد روشتة العلاج بين أطراف المشكلة ويكون دور شرطة الأحداث ، نجدة الأحداث مستقبلا ، عن طريق تحرير محضر ادارى أو مذكرة ادارية بالموضوع .. لمعرفة المترددين على الادارة ونوعية مشكلاتهم ، وهنا يتضح الاختلاف فى التعامل وأهمية الدور الاجتماعى بالنسبة لهؤلاء النشء ، وحاليا يتم تجهيز واعداد المكان المخصص لنجدة الأحداث وهو فى دور التربية بالجيزة خلف قسم بولاق الدكرور وهو مبنى متسع يتضمن استراحين لهؤلاء الأحداث إحداهما للذكور والأخرى للإناث وتقوم وزارة الداخلية بتجهيزهما واعدادهما جيدا بشكل آدمى لاستقبال هؤلاء الأبناء .

البداية : القاهرة والجيزة

■ ويؤكد اللواء أحمد زعتر مساعد أول وزير الداخلية للأمن الاجتماعى أن المشروع يبدأ مرحليا فالمرحلة الأولى منه تغطى القاهرة والجيزة وسيتم التوسع فى المشروع مستقبلا بحيث يتم إنشاء فروع لشرطة نجدة الأحداث فى جميع محافظات مصر ونستطيع أن نوفر فى البداية ٥ سيارات نجدة و ٢٠ ضابطا، ١٠ من الأخصائيين الاجتماعين



المصدر: أكتوبر

للبحوث و التدريب و المعلومات

التاريخ: ٢١ مارس ١٩٩٦

ويذكر اللواء حسين صديق مدير شرطة الأحداث أن الادارة بها الكوادر الاجتماعية المتمرسة فلدينا عدد كبير من الاخصائين والاخصائيات الاجتماعيات علاوة على الضباط والضابطات الاجتماعيات المتمرسات فى العمل والتعامل مع الأحداث ولدينا أيضا باحثات اجتماعيات لهن خبرة تصل إلى أكثر من ٢٠ عاما فى هذا المجال وادارات رعاية الأحداث بها باحثات اجتماعيات فى مختلف مديريات الأمن بالجمهورية . ويختلف دورنا هنا عن دور الشئون الاجتماعية فالشئون الاجتماعية تتعامل مع أحداث تصدر ضدهم أحكام بالإيداع فى المؤسسات الايداعية أو العقابية وتتولى عمليات الإعاشة والتربية الاجتماعية . أما دورنا كشرطة الأحداث فهو مكافحة الجرائم التى تقع من أو على الحدث وبالإضافة إلى هذا الدور الوقائى الاجتماعى من جانبنا فإننا نقوم بالتنسيق والتعاون مع أجهزة الدولة المعنية لشئون الأحداث مثل وزارة الشئون الاجتماعية والتعليم والعمل والشباب والرياضة والحكم المحلى والأوقاف . وستكون هناك خطوط اتصال بين الأسر المصرية وإدارة رعاية الأحداث من خلال تليفونات نجدة الأحداث التى سيتم انشاؤها .

ويضيف أن الجهاز الجديد إذا أدى دوره أكثر فإن الأسر المصرية ستقوم بالاستعانة به بدرجة كبيرة . وقد تم عمل دورتين بحثيتين فى معهد التدريب التخصصى للعاملين المدنيين بعين شمس التابع لوزارة الداخلية وحاضر فيها عدد من الباحثين الاجتماعيين وأساتذة من المركز القومى للبحوث والمسئولين عن الدفاع الاجتماعى ووزارة الشئون الاجتماعية وهى دورات تأهيلية لتجديد وتنشيط المعلومات لدى الباحثين والباحثات لتؤهلهم فى هذا العمل الجديد لأن الناحية العملية مهمة جدا . □



المصدر: الأهـــرام

للبحوث و التدريب و المعلومات

التاريخ: ٢١ مارس ١٩٩٦

مراهقون في خطر!

من بين عشرات الندوات التى عقدت فى القاهرة فى الأسبوع الماضى كانت أهم ندوة على الإطلاق بعنوان «المراهقون بين الخطر والأمان» نظمتها جمعية أحباء الطفولة وقدمت لها أستاذة معروفة فى الدراسات النفسية والاجتماعية هى الدكتورة سعاد بهادر وشارك فيها عدد كبير من قيادات الوزارات والمفكرين والباحثين وأساتذة الجامعات، أجمعوا على أن رعاية الشباب المصرى - فى مرحلة المراهقة بالذات - تحتاج إلى فلسفة جديدة.

وإن كان من المسلمات أن مرحلة المراهقة ذاتها تعتبر أزمة يمر بها الشباب.. يعانى فيها صراعات متعددة.. كما يعانى القلق والتوتر.. ويعيش مشكلة الانتقال من مرحلة الطفولة إلى مرحلة الشباب الناضج.. يحاول أن يؤكد ذاته بالحق وبالباطل.. ويسعى إلى البحث لنفسه عن دور يرضى فيه الشعور بالأهمية والتفوق.. وبأنه يستحق مكانا فى الزحام فى عالم الكبار.. ومن البديهيات أيضا أن المجتمع المصرى ذاته يمر هو الآخر بمرحلة انتقال كبرى يتحول فيها من النظام السياسى الشمولى إلى التعددية السياسية، ومن سيطرة الدولة على وسائل الإنتاج والاستهلاك إلى اقتصاد السوق، ومن احتكار قلة لمراكز السلطة إلى توسيع دائرة صنع القرار والمشاركة الشعبية.. شباب حائر وقلق فى مجتمع هو ذاته يعانى القلق نتيجة الانتقال من حال إلى حال.. وهذا يعنى أن الشباب - فى مرحلة المراهقة الخطيرة - يحتاجون إلى جهود مضاعفة لإنقاذهم من الوقوع فى براثن الانحراف.

وصور الانحراف التى تتربص بالشباب المصرى كثيرة.. أخطرها جماعات الإرهاب، وإدمان المخدرات، وعصابات الجرائم المنظمة.. وهى وحوش متربصة ومستعدة.. وتستخدم أساليب شيطانية للإيقاع بالشباب فى براثنها دون أن يدرى أنه يسير فى طريق الانحراف.. بعد أن تفقده الوعى والقدرة على التمييز.. وتزين له أن هذا الانحراف هو فى طاعة الله.. أو لإنقاذ الوطن.. أو لتحقيق مثل عليا.. مستغلة فى ذلك انجذاب المراهقين فى هذه المرحلة إلى المثل العليا والقيم السامية ومن السهل انقيادهم وخداعهم بالظاهر البراق وهم مازالوا فى مرحلة لا يستطيعون فيها التعمق للوصول إلى الحقيقة البشعة التى تتخفى وراء الشعارات والأقنعة.

وظاهرة الإرهاب دليل على أن هناك قطاعا من المراهقين لم يجد الحماية النفسية والفكرية، ولم نقدم له التحصين اللازم فى الوقت المناسب، قبل أن تسبقنا هذه العصابات المنظمة بأساليبها الخادعة فى غسيل المخ.. والتأثير على الشخصية.. وتضليل العقول.. والسيطرة على الوعى.. وهى دليل على أن المؤسسات المسئولة عن التنشئة والتربية والرعاية لم تقم بدورها كاملا.. وفى نفس الوقت فإن الانفتاح الإعلامى والثقافى فى عالم اليوم جعل الشباب يعايش قيم مجتمعات أخرى ويتأثر بها ويحاول تقليدها.. بالإضافة إلى تزايد العنف والجنس والجريمة فى برامج التليفزيون التى أصبحت موضع شكوى فى العالم كله حتى أن الرئيس الأمريكى بيل كلينتون وجه منذ شهور نداء بتخفيف جرعاتها بعد أن ثبت مسئوليتها عن تزايد العنف والانحراف فى المجتمع الأمريكى.. وما من مجرم إلا واعترف بأن التليفزيون كان مدرسته الأولى التى تعلم فيها دقائق وأسرار ارتكاب الجرائم.. وهذا موضوع واسع تناولته آلاف الأبحاث والكتب بكل اللغات حتى أصبح موضع اتفاق عالمى.

وربما كانت أهم النقاط التى ركزت عليها ندوة جمعية أحباء الطفولة هى الإشارة إلى «صراع القيم» فى المجتمع المصرى، وحيرة الشباب بين دعاة الانفتاح ودعاة الانغلاق.. بين أنصار التقدم وأنصار الجمود والتخلف.. بين الدعاة إلى الإسلام بمفهومه السليم المعتدل والدعاة إليه بمفاهيم مزيفة ومعتلة.. بين المخلصين للإسلام وأعدائه الذين يتخفون فى ثوبه ويرفعون كتابه ويقولون كلمة حق يراد بها باطل.. بين من يسعون إلى ترشيد الخطى والراغبين فى إشعال النار وتهييج المشاعر.. وهذا كله يحتاج إلى فرز لدعم الاتجاه الصحيح وكشف الاتجاه الزائف.

ولفت النظر فى هذه الندوة أن المراهقين أنفسهم شاركوا فيها وقالوا ما لديهم، وأهم ما قالوه أنهم لا يجدون من يستمع إليهم، ويفتح صدره لهم، ويعطيهم من وقته وصبره وتعاطفه ما يشجعهم على البوح بما فى ضمائرهم القلقة، ونفوسهم المتعبة، ويساعدهم على التغلب على المشاكل الصغيرة التى تواجههم ولكنها بالتجاهل تصبح مشاكل كبيرة يعجزون عن التعامل معها، إلى أن يجدوا أنفسهم وقد وقعوا فى



شباك الجماعات المتحرفة التى تبدأ معهم بالقلب المفتوح.. وبالتعاطف.. والتفهم.. وبتقديم مساعدات صغيرة ولكن لها اهمية لدى الشباب الحائر.. وقال المراهقون: إن البيت فقد الدفء وحرارة المشاعر مع انشغال الأب والام فى البحث عن لقمة العيش.. وإن الاشتراك فى ناد يرعى اعضاءه أصبح حلما عزيز المنال.. وإن مجالات رعاية الموهبة.. أو توجيه الحائر.. أو إدماج الشباب فى نشاط يمتص طاقته الزائدة.. كل ذلك أصبح مجرد كلام يقال.. وصورا فى التليفزيون.. وماهو قائم فى الواقع اقل بكثير.. اذن فاين يذهب المراهقون وهم فى عنفوان القوة والفتوة.. ولديهم طاقة هائلة إذا لم توجه فى الخير فمن المحتمل ان تجد من يوجهها للتخريب والهدم..

المراهقون طاقة كبرى.. لماذا لا نوجهها لبناء شخصياتهم.. وبناء المجتمع.. ولو كانت هناك مشروعات كبرى للخدمة العامة.. مثل استصلاح مناطق صحراوية مجددة تسمى «مزارع الشباب» يقضى فيها كل شاب عدة اسابيع يتعايش خلالها مع اقرانه تحت توجيه تربوى منظم ويشعر انه عضو نافع ومنتج فى المجتمع وانه يشارك فى البناء بالعرق والعمل وليس بالغناء وحده.. ولو كانت هناك مشروعات لإعادة بناء القرية بالمتطوعين من الشباب. وشق الطرق والمصارف.. وتنفيذ مشروع قومى لنظافة المدن.. ومحو الأمية.. وهناك عشرات المشروعات القومية الكبرى يمكن ان تمتص طاقة الشباب وتحولها إلى طاقة بناء.

ولابد ان نعترف أن مراكز البحث الاجتماعى فى مصر لم تقم بدورها حتى الآن، وان الابحاث التى قدمتها لم تكن ذات طبيعة عملية ولم تضع ايدينا على اصل المشكلة وكيفية العلاج..

كما لابد ان نعترف ان الشباب له كل الحق فى شكواه من انه لايجد من يفتح له قلبه ويستمع إليه، ولا يجد مجالات العمل والمشاركة التى تشعره بأهميته فى المجتمع.

ولابد ان نعتذر.. ونصحح الخطأ فوراً.



قضيـــة ورأى

الأطفال.. فى مصر.. والعالم هم مصدر السعادة للأسرة.. يشعر الانسان بنبض الحياة وسط البراعم وتكبر سعادته وهو يرى ثمرة زواجه تكبر امام عينيه.. وقد يصبح الطفل صورة طبق الأصل من الاب أو الأم أو خليطا بينهما.. وبجميع المقاييس فان الاطفال هم جيل المستقبل.. وترقى الأمم برقى تربيتهم.. هذا الطفل يحتاج لرعاية خاصة.. وتشريعات تحميه من اغتيال طفولته او دفعه للعمل فى سن صغيرة ونحمد الله ان هذه التشريعات صدرت لتحمى الطفل فى مصر.. ان اى اهمال فى هذه التربية ينعكس على الطفل وقد تمكنت الزميلة فاطمة مصطفى ان تؤلف كتابا بعنوان «قاتل تحت التمرين» جمعت فيه حوادث لبعض الاطفال فى مصر والعالم وبينت العوامل التى تؤثر فى نفسية الطفل تدفعه للعنف.. او تصيبه بالعقد.. ومن يحكم عواطفه نحو اطفاله لا يزيد فى حبه ولا ينقص منه يسيطر على نفسية ابنه وتصرفاته.. اما اجهزة الاعلام فيجب ان تكون مصدرا لتنمية قدرات الطفل وليست مصدرا لدفعه للعنف.

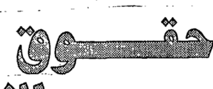
نادية العسقلانى



المصدر: [illegible]

للبحوث و التدريب و المعلومات

التاريخ: ٢ ابريل ١٩٩٦



حقوق الطفل فى الإسلام

بقلم الدكتور

حامد محمود إسماعيل

جامعة الأزهر

.. أما حقوق الطفل وهو جنين فى بطن أمه فهى الحفاظ على حياته وسلامته وصحته وتوفير الظروف النفسية والصحية الملائمة للأم من أجل سلامة جنينها وصحته وكذا

تجنيب الأم الحامل عوامل الانفعال والتوتر النفسى ومن هنا طالب الاسلام الزوجين بمزيد من المودة والاحترام قال تعالى : «وعاشروهن بالمعروف» . وقال النبى صلى الله عليه وسلم : « خيركم خيركم لأهله .. وأنا خيركم لأهلى » . كما أمر الاسلام بالانفاق على الأم الحامل حتى لا تضطر إلى العمل وإجهاد نفسها وجنينها من أجل الحصول على نفقتها فى شهور الحمل . قال تعالى : «وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف لا تكلف نفس إلا وسعها لاتضار والدة بولدها ولامولود له بولده وعلى الوارث مثل ذلك» .

و أوصى الأسلام بتحسين الأسماء للبنات والبنين . لأن هذه الأسماء تتردد كل يوم على الأسماع فى البيوت والمدارس ومجالات العمل والطرقات كما أن الانسان ميال بطبعه إلى التفاؤل والارتياح بما يسمعه من نداء بالاسم الحسن الذى يحمل معنى البشرى بالخير والتفاؤل بانتظار السعادة والفرح .

أما الأسماء الكريهة فهى غير محببة إلى النفوس والطباع فضلا عن انها قد تثير السخرية والاستهزاء فتتأذى مشاعر البنات والأبناء وينعكس ذلك بالضرر الأدبى والمعنوى

لبن الام

ومن حق الطفل بعد ولادته كذلك أن ترضعه أمه بلبنها فلبن الأم بالنسبة للطفل ليس غذاء فقط بل هو كذلك دواء وعاطفة وحنان .

ومن هنا كان هذا اللبن أفضل مايتغذى به الطفل بسبب نظافته وسهولة هضمه وبعده عن التلوث وفضلا عن ذلك فهو عصارة العواطف الصافية التى يلتقمها الطفل مع اللبن من ثدى أمه وهى تضمه إلى صدرها وتحنو عليه وتحيطه بمشاعر الحب والحنان . وفى ذلك يقول الله تعالى : « والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة » .

ومع هذه الحقيقة القرآنية التى أكدها العلم وجدنا أن المجتمعات الغربية قد استبدلت بلبن الأمهات نوعاً آخر من الألبان الصناعية للأطفال يعطى لهم بعد أسابيع من الولادة ، وقد زعمت هذه المجتمعات أن هذه الألبان البديلة تعطى الأطفال من العناصر الغذائية ما لا يعطيه لبن الأمهات .

وصدق بعض الناس فى مجتمعاتنا بكل أسف هذه المزاعم واندفعوا بلا وعى ولا تفكير وراء ألبان الأطفال الصناعية من باب التقليد الأعمى الذى أصبح مرض العصر .

ثم يفيق الناس أخيرا من هذه الأوهام التى سيطرت عليهم ويكتشفون الأضرار الفادحة التى يتعرض لها الأطفال من الرضاعة الصناعية التى استبدلوها بلبن

الأمهات وتنطلق الصيحات من جديد من هنا ومن هناك بضرورة العودة إلى الرضاعة الطبيعية التى تحمى الأطفال الرضع من الأمراض النفسية والجسدية والعصبية

ومن حقوق الطفل فى الاسلام حماية نسبه أن يبدل أو يختلط بغيره من الأنساب .

والسبيل إلى ذلك كما أمر الاسلام أن ينشأ الطفل فى بيت يعمره الايمان ويسوده التفاهم بين الأبوين . وفى أسرة تقدس الحياة الزوجية ولا تعرف طريقا إلى الخيانة أو الانحراف .. فالخيانة الزوجية اعتبرها الاسلام فاحشة وبئس السبيل باعتبارها طريقا إلى إختلاط الأنساب . بل شدد الاسلام العقوبة عليها من أجل حماية النسب وطهارته قال تعالى : « ولاتقربوا الزنا إنه كان فاحشة وساء سبيلا » .

وفى سبيل حماية النسب قرر الاسلام العدة التى تنتظرها المرأة بعد طلاقها أو موت زوجها براءة لرحمها من الحمل وضمانا لعدم إختلاط النسب .

ومن حقوق الطفل كذلك ان أمه أحق الناس بحضانته إذا إنفصلت عن أبيه لأنها تملك طاقة من الحنان لا يملكها غيرها .

ولأنها كذلك أقدر على رعاية

الصغار أكثر من الأب وقد روى فى هذا الشأن ان امرأة جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صائحة تقول : يارسول الله إن ابنى هذا كان بطنى له وعاء وحجرى له حواء وثديى له سقاء وان أباه طلقنى وأراد أن ينتزعه منى

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أنت أحق له ما لم تنكحى » . ومن هنا فان من حق الطفل أن ترعاه أمه وأن تلازمه وتتعهده بالرعاية والتأديب وألا تنشغل عنه . فالأم مدرسة وهى مصدر الرعاية والحنان

أرأيتم كيف أن حقوق الطفل فى الاسلام كثيرة وفيرة . وأن الاعلان العالمى الخاص بحقوق الطفل مازال قاصراً عن الوفاء بحقوق الطفل حيث انه انحصر فى الاحتفاظ باسم الطفل ونسبه وجنسيته وهى حقوق ضئيلة بالمقارنة بمعطيات الاسلام للطفل وصدق الله العظيم القائل : « مافرطنا فى الكتاب من شىء » . والقائل : « اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الاسلام ديناً » .



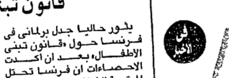
المصدر: الأهرام

التاريخ: ٢ ابريل ١٩٩٢

مبارك يصدر قانون الطفل

وقع الرئيس حسنى مبارك قانون الطفل ويتكون من ٩ أبواب تشمل ١٤٤ مادة تتضمن حماية الدولة للطفولة والأمومة. ويقضى القانون بتهيئة الظروف المناسبة لتنشئة الطفل التنشئة الصحيحة من جميع النواحى فى جو من الحرية والكرامة الإنسانية. ويهتم القانون بتوفير الرعاية الصحية والاجتماعية للطفل منذ مولده، وتعليمه وتثقيفه، ورعاية الطفل العامل والمعاق وتأهيله، وكذا الأم العاملة. وسيصدر رئيس الوزراء اللائحة التنفيذية للقانون الجديد.





قانون تبنى الأطفال

باريس : د. سعيد اللاوندى

يدور حاليا جدل برلمانى فى فرنسا حول «قانون تبنى الاطفال» بعد ان اكدت الاحصاءات ان فرنسا تحتل المرتبة الثانية عالميا بعد الولايات المتحدة الامريكية فى ميدان تبنى الاطفال. وذكرت الاحصاءات ان هذه الظاهرة تتزايد باستمرار فى فرنسا حيث يتم تبنى نحو اربعة الاف طفل سنويا، يفد اغلبهم من ٦٠ دولة من جميع انحاء العالم. كما تبين ان ثلث هؤلاء الاطفال ياتى، من دول آسيا، واوروبا الشرقية.

وكانت الجمعية الوطنية قد وافقت على اصدار قانون التبنى فى ١٧ يناير الماضى، والذى يعرف باسم قانون «ماتى» نسبة لصاحبه الطبيب الفرنسى جان فرانسوا ماتى ويضم نحو ٥٠ مادة تحرص فى مجموعها على المواءمة بين نصوص القانون الفرنسى ونصوص اتفاقية لاهاى الصادرة بشان قضية التبنى فى ٢٩ مايو عام ١٩٩٣.

اما ابرز التعديلات الفرنسية على هذا القانون فهى الا تقل سن الاب او الام فى الاسرة الراغبة فى التبنى عن ٢٨ عاما، والا يزيد الفارق بين عمريهما وعمر الطفل الوافد إليهما على عن ٤٥ عاما.

كما اشتملت التعديلات ايضا على الا يبت فى مسالة التبنى إلا بعد مرور ثلاثة اشهر على اقل تقدير من طلب الام الحقيقية بالتخلى عن ابنها. والسبب هو أن التجربة اثبتت ان اكثر من نصف هذه الامهات يرجعن فى قرارهن بعد عدة اسابيع من تخليهن عن اطفالهن، خصوصا تلك الامهات التى ترفض الاعتراف باطفالهن فور الولادة.

وامام تنامى ظاهرة تبنى الاطفال الاجانب فى فرنسا، يعكف مجلس الشيوخ حاليا على دراسة هذه الحالات، وتحديد شروطها، والقواعد التى تحكمها سيما بعد ان كشفت استطلاعات الراى ان الفرنسيين من اكثر شعوب الارض تقبلا لفكرة التبنى.



للبحوث و التدريب و المعلومات

المصدر: الجمهورية

التاريخ: ٣ ابريل ١٩٩٦

تتويجا لجهود سوزان مبارك

صدر قانون الطفل الجديد

حظر التبنى .. عدم جواز النسب لغير الوالدين

وقع الرئيس حسنى مبارك قانون الطفل الجديد ويصدر رئيس الوزراء اللائحة التنفيذية اللازمة لتنفيذ أحكام القانون الجديد .. القانون يمثل نقلة حضارية كبيرة للطفل المصرى فى اطار خطة الدولة للنهوض به .

وصرحت الدكتورة أمينة الجندى أمين عام المجلس القومى للطفولة والأمومة أن القانون الجديد يتوج الجهود التى قادتها السيدة سوزان مبارك بكل عزم وتصميم .

وقالت ان القانون يتكون من ٩ ابواب تضم ١٤٤ مادة ويؤكد على أن تكفل الدولة حماية الطفولة والأمومة ورعاية الأطفال والعمل على تهيئة الظروف المناسبة لتنشئتهم التنشئة الصحيحة من كافة النواحى فى اطار من الحرية والكرامة الانسانية .

حظر القانون الجديد التبنى وعدم جواز نسب الطفل لغير والديه وأن يكون لكل طفل الحق فى اسم يميزه ويسجل هذا الاسم عند الميلاد فى سجلات المواليد



للبحوث و التدريب و المعلومات

المصدر: الأهرام المسائى

التاريخ: ٢١ ابريل ١٩٩٦

الرئيس يعتمد قانون الطفل الجديد:

القانون تتويج لجهود السيدة سوزان مبارك فى خدمة الطفولة

اعتمد الرئيس حسنى مبارك قانون الطفل الجديد الذي يمثل نقلة حضارية كبيرة للطفل المصرى فى أطار خطة الدولة للنهوض به.

وسيصدر الدكتور كمال الجنزورى رئيس الوزراء اللائحة التنفيذية اللازمة لتنفيذ احكام القانون الجديد الذى صدر تحت رقم ١٣ لسنة ٩٦.

وصرحت الدكتورة امينة الجندى امينة عام المجلس القومى للطفولة والأمومة بان القانون الجديد يتوج الجهود التى بذلتها السيدة سوزان مبارك بكل عزم وتصميم من أجل النهوض بالطفولة.

وقالت : ان القانون يتكون من ٩ ابواب تضم ١٤٤ مادة - ويؤكد على ان تكفل الدولة حماية الطفولة والامومة ورعاية اطفال القرية، والعمل على تهيئة الظروف المناسبة لتنشئتهم تثقيفيا وصحيا وتعليميا بطريقة صحيحة فى اطار من الحرية والكرامة.

وحظر القانون الجديد التبنى وعدم جواز نسب الطفل لغير والديه، وأن يكون لكل طفل الحق فى اسم يميزه ويسجل هذا الاسم عند الميلاد فى سجلات المواليد، ولا يجوز ان يكون الاسم منطويا على تحقير أو اهانة لكرامة الطفل، او منافيا للعقائد الدينية، وتضمن القانون ايضا ان الطفل هو كل من لم يبلغ الـ ١٨ عاما.

واضافت ان القانون نص على حق الطفل فى ان تكون له جنسية وفقا لاحكام القانون الخاص بالجنسية المصرية وان يتمتع كل طفل بجميع حقوقه الشرعية وعلى الأخص حقه فى الرضاعة والحضانة والمأكل والملبس والمسكن ورؤية والديه ورعاية امواله وفقا للقوانين الخاصة بالاحوال الشخصية.



للبحوث و التدريب و المعلومات

المصدر: الأهـــــرام

التاريخ: ٢٤ ابريل ١٩٩٦

المشاغبون ١٩٦...!

مع الأيام

سكينة فؤاد

أمسكت القلم عازمة على الكتابة حول صدور قانون الطفل فاستولى على هذا المشهد النادر الذى ضبطه محافظ مرسى مطروح يحدث داخل فصل دراسي - حيث جلس المدرس وتحت أقدميه تلميذ من تلاميذه. فماذا يمكن أن يكون بين مدرس وتلميذه - كتاب؟ درس؟ تعليم؟ شرح؟ تأديب؟ - للأسف كان بينهما «مزاج» الاستاذ - فداخل الفصل وأمام تلاميذه جلس يشد أنفاس شيشته بينما كان التلميذ يرص الحجر لأستاذه..!! فبادر المحافظ بخصم ٦٠ يوما منه وأحاله الى التحقيق - أما فى الغردقة فالستون يوما خصمها محافظ البحر الأحمر من مدرس ابتدائى بسبب اعتدائه بالضرب المبرح على ناظر المدرسة والأخصائى الاجتماعى مع نقله الى الوادى الجديد! بينما شهدت مدرسة اعدادية بمنشية ناصر وقائع مثيرة ومطاردة أكثر اثارة اشترك فيها أهالى الحي-

وبدأت الوقائع بقيام مدرس بالمدرسة بالتبليغ عن مخالفات مالية يرتكبها الناظر واثنان من المدرسين، وقدم المستندات الدالة، وارسلت الوزارة مسئولة للتحقيق. وفى مكتب الناظر جلست المحققة وعرضت على الناظر الموضوع الذى جاءت من اجله فاستأذن منها الناظر واتجه الي الفصل حيث كان يقوم بالتدريس المدرس الذى قام بالتبليغ. والذى امتثل لأمر الناظر ورافقه الى المكتبة. وبمساعدة المدرسين المشاركين فى المخالفات قاموا بضربه وخطفوا حقيبته التى اعتقدوا ان بها مستندات الإدانة، وفروا بالحقيبة إلى الشارع، وشارك اهالى الحى فى مطاردتهم واعادتهم الى المدرسة .. واتخذت الوزارة اجراءاتها بايقاف المعتدين ونقلهم الى عمل إدارى بالوزارة! أما فى بنى سويف فقد أمر المحامى العام بحبس ١٤ مدرسا على ذمة التحقيق بعد ان تلاعبوا فى التصحيح واضافوا بخطوطهم وباحبار مغايرة إجابات ورفعوا الدرجات!

حدثت هذه الوقائع فى الاسبوع الاخير من مارس الماضى. فى نفس الاسبوع الذى صدر فيه قانون من اهم القوانين التي عرفتها مصر واول قانون متكامل يتناول كل مايؤمن ويحمى الطفل جنينا فى بطن امه وحتى يكمل الثامنة عشرة، ولم يضم القانون. وما كان يمكن ان يضم. عقوبات لانحراف المعلم والمربى، او هذا الذى نشهد بعض نماذجه الان. واذا كانت بعض هذه النماذج الشاذة ينضم اليها ما عشناه طوال العامين الاخيرين من مواجهة لمحنة الدروس الخصوصية والاتجار برسالة المعلم. لايمكن الحكم بها على المجموع كله من المربين الافاضل، وإنما هل نستطيع ان نقول بالأمانة الواجبة وبإدراك لما تعنيه صحة العملية التعليمية من ضمانات لصحة وسلامة المستقبل ان ماتتعرض له. او فلنقل ما يتعرض له جانب منها يستطيع ان يحقق طموحات الكفاءة والخبرة والتميز التي يجب ان تتوافر للمصرى فى المواجهات والتحديات القادمة؟!

لقد حدد الباب الرابع. المادة (٥٣) من قانون الطفل الاهداف المرجوة من التعليم «بهدف تعليم الطفل إلى تكوينه علميا وثقافيا وروحيا وتنمية شخصيته ومواهبه وقدراته العقلية والبدنية إلى اقصى إمكاناتها بقصد إعداد الانسان المؤمن بربه ووطنه وبقيم الخير والحق والانسانية وتزويده بالقيم والدراسات النظرية والتطبيقية والمقومات التى تحقق انسانيته وكرامته وقدراته على تحقيق ذاته وانتمائه لوطنه والاسهام بكفاءة فى مجالات الانتاج والخدمات او لاستكمال التعليم العالى وذلك على أساس من «تكافؤ الفرص».

فهل يستطيع الخلل الذى أصاب القيم وامتد الى جانب من اخطر اضلاع مثلث العملية التعليمية وهو المعلم بالاضافة الى عناصر اخرى للخلل لاتخفى من الصورة ان يتحقق هذا التكوين العلمى والثقافى والروحانى وتنمية المواهب والقدرات والمهارات. وكل ما يرجوه قانون الطفل من العملية التعليمية؟!

اعرف انه وسط الجهود المخلصة لوزير التعليم لتطوير وتحديث التعليم وحل مشكلاته. ان المعلم على قائمة المواجهة وتوفير ظروف افضل للحياة وللإعداد والتدريب ورفع الكفاءة ولابد سيطرح كل هذا ثماره خلال السنوات القادمة ولكن اللحظة الآتية بكل مافيها من سلبيات لها اجيال ستطرحها وثمرة يجب ان نقلل من أعطابها بكل ما تحمله من تهديد تتبدى علاماته واضحة!

وأدعو الاب والمعلم الكبير الاستاذ الدكتور مصطفى كمال حلمى نقيب المعلمين والآباء المعلمين الكبار مما تفيض بهم مصر لعقد حلقات وموائد مستديرة مع المعلمين فى انحاء القطر لتدارس الاحوال وبيان كيفية المواجهة العاجلة وحجم الاخطار التى تتهددنا جميعا الكبار قبل الصغار مما يحدث الان .. وسبل استعادة «الرسول» الذى اسس أعظم الاجيال وحقيقة ان الخلل لم يحدث للمعلم وحده. وانه جزء من كل يحتاج الى تصحيح كل ما يستعيد له قيمه ويصحح القدوة والمثال ولكن هناك مهنا او رسالات إذا اصيبت فعلى الدنيا السلام!

ولا اعرف هل تكفى هذه الاعراض لتأكيد اننا اصبحنا فى احتياج له ضرورة الحياة او الموت لنشر ثقافة وإعلام للتنمية ويحقق المعادلة الصعبة التى تستطيع ان تجعل الترفيه وهو يروح. يغذى ويستدعى الجوهر الصحيح الذى يمتلئ به المصرى وتتعارض مع اغلب مافى صورة المشاغبين ٩٦، وحيث لم تعد الشيشة فى درج تلميذ شقى دمه خفيف عندما بدانا فى إعلان «قلة الادب» والانفلات والتهريج والاستهزاء بكل شئ شطارة حتى رأينا الشيشة وبلا حرج او إخفاء فى يد «المعلم» امام تلاميذه والتلميذ برص الحجر لأستاذه فى الفصل..!

ولابد ان تحمل خطة الدولة القادمة والتى يبدأ إعدادها هذا العام المزيد من استثمار الدخل القومى فى التعليم. رغم تنامى ميزانيته فى السنوات الاخيرة. ولكن المزيد مطلوب لعناصر ومكونات اخطر استثمار بشرى، وحيث اصبح التعليم مناط التنافس وسباق القرن القادم. ولان الشئ بالشئ يذكر. فرئيس وزراء إسرائيل قال فى حديث صحفى ان الكثرة العددية التى تحيط بالإسرائيليين لا تساوى شيئا لانهم خططوا من خلال تحقيق أعلى واكفأ مستويات التعليم لإنهاء اى تفوق او تميز للكثرة العددية حولهم..!

وفى إطار المواجهة أدعو لجنة التعليم والشباب بمجلس الشورى ويرأسها عالمنا الجليل الاستاذ الدكتور محمود محفوظ لدراسة عاجلة للخطوات العملية للمواجهة، ولاشك ان لجنة التعليم بمجلس الشعب صاحبة دور اصيل فى تقديم وسائل العلاج العاجلة، كذلك الاحزاب والجمعيات الاهلية و دور المال الوطنى فى تمويل مشروعات التطوير والتدريب وتحديث المدارس. فهى قضية مجتمع باكمله لاستعادة القلب الصحيح للمعلم والوسط الآمن للعملية التعليمية وللمهنة العظيمة وكرامتها وسيادتها،

وفى مواجهة السلبيات لايمكن إغفال جوانب ايجابية بدأ يحققها الاصلاح مثل إقبال أعداد كبيرة من الشباب للعمل بالتدريس، وهناك اعداد من شبابنا الذى يعانى البطالة ممكن ان يؤهل تربويا وينضم الى جيش المحبين والمخلصين والمؤمنين بقيمة الرسالة التى كادت ان تجعل المعلم رسولا. لذلك يجب ان تستبعد عن المهنة ويحرم من ممارستها كل من يسئ اليها. فليس مقبولا ان تكون العقوبة بالنقل الى مدرسة اخرى من مدارس المناطق البعيدة خاصة وسياسة الدولة تتجه الى إنهاء عزلة اطراف مصر ومناطقها البعيدة وانعدام عدالة توزيع الاهتمام لسنوات طويلة وتضع خططا لتنمية سيناء وجنوب الوادى واعادتهما مناطق جاذبة للحياة ولملايين الشباب. فكيف تكون عقوبة ضارب ناظره بالنقل الى الوادى الجديد، فلنبعد تماما كل من أساء او اهان المهنة الكريمة وليحل مكانه لشباب على خلق وتربية، ولتوفر لهم جميع عناصر السيادة والقيمة التى تليق بالمهنة.

● لقد كنت بصدد الدعوة لان تكون اعياد الطفولة المصرية فى ٢٥ مارس. تاريخ صدور أول قانون متكامل للطفل وليتكامل لمارس أعياد المراة والامومة والطفولة. فاخذنى فى انتهاك لا يصدق لا لطفولة

المصدر : الأهـــــرام

التاريــخ : ٤ ابريل ١٩٩٦

الشوارع وإنما لطفولة المدارس أو إن ظلت التهنئة قائمة لكل من شارك فى اعداد القانون وللمجلس القومي للامومة والطفولة . وإن كان القانون يظل قاصرا ان لم يكتمل بدعوة لنشر الوعي بما جاء فيه من حقوق للطفولة فى الرعاية الصحية والاجتماعية والتربوية الملزمة للمجتمع بتغيير أدواره وتعميق مسئولياته - وتتكامل التهنئة والفرحة بالقانون بسؤال لاتقل اجابته اهمية عن صدور القانون وهى ضمانات التطبيق والمتابعة وانظمة الرقابة ووسائل تعظيم الادوار والمشاركات الشعبية التى يهتم العالم الان باستثمارها وبمساندتها للعمل الرسمى وبما يجعلها صمام الأمان لانجاحه ولابد ان يكون لنا عودة لهذه الضمانات وللاجراءات التى سيتخذها المجلس القومي للامومة والطفولة لوضع بنود القانون موضع التنفيذ ، فكما كتبت قبل صدوره عن ضرورة تشديد العقوبات وضمانات الرقابة والمتابعة . وربما تكون اول هذه الخطوات العملية قد بدأت بالفعل من خلال ذلك الرصد العلمى والتحليل الاجتماعى لاهم الاحداث التى تتعرض لها الامومة والطفولة . وهى دراسات تسمح من خلال تحليل الاحداث بكشف مواطن الخلل وتتبعها ففى حادث الطفل «جمال ابو الحديد مشحوت» الذى نفخه وعلقه «المعلم» وضربه حتى نزف مخه وخرج الدم من عينيه ظهر انعدام الرقابة على الظروف التى يعمل تحتها الاطفال وضرب عرض الحائط بالقوانين وممارسة وحشية لايتدنى اليها ادنى المخلوقات، كذلك ظهر ان الزامية التعليم فى المراحل الاولى والتى كان يعاقب من يمنع أولاده عنها لم تعد مطبقة! وان «جمال مشحوت» لم يلتحق بالمدرسة من الاصل . وللأسف ان يكون الطفل «مشحوت» من الله ليقدم له كل هذا العذاب والاهمال والحرمان حتى يسقط بين الايدى المتوحشة فاقدا للوعى وغالبا للحياة - وهي ليست مسئولية من ضرب فقط وانما مجتمع - بمؤسساته وأدواره والتزاماته وواجباته، كما يعلن القانون، ولتصبح الخطوة القادمة والعاجلة لاستكماله بوضع الخطوات الفعلية لتحويل بنوده الى واقع فعلى يعيشه جميع اطفالنا بفرص متكافئة للاستفادة من القانون ولتكون من أهم مؤشرات المستقبل ان يعقب صدوره تحول المجلس القومي للطفولة والامومة الى عين ترقب وتتابع وتحلل وتضم اليها جميع العيون والقوى والقدرات التى يمكن ان تشارك فى وضع غطاء الرعاية والرحمة والتقويم على اطفالنا خاصة هؤلاء المحرومين من اغطية الأمان والاسرة والامكانات الاقتصادية لذلك فعودة الى أوراق مواجهة المجلس لواقع الطفولة وكيفية نزول قانونهم الى الشارع تقتضي وقفة اخرى.

●●●

● كما كتبت في الاسبوع الماضى قد يمتد جنون البقر إلى انواع اخرى من لحوم الحيوان والدواجن التى تتناول الأعلاف الملوثة بالميكروبات كما حذر التمثيل التجارى المصرى فى الخارج ، واعود لأؤكد - كما تترى وتتابع الاحداث - ان إهمالنا وترك المفسدين يعبثون والمستغلين ياكلون امننا ولحمنا الحى ويملأون الأسواق باللحوم و الاغذية الفاسدة هو الجنون او الخطر الحقيقى الذى يتهددنا ، فمن يدرى ماذا يمكن ان يتسلل أو يهرب؟! وقد كتب الى عضو مجلس الشورى الاستاذ فرج الرواس انه بعد تجربة طويلة مع العاملين فى المذبح يحذر ويطالب رقابة الطب البيطرى بالتدقيق والتشدد، ويشير الى واقعة خطيرة تؤكد ان عند اكتشاف المرض بحيوان مستورد يتم فقط إعدام رأس الماشية ولايتم اعدام الحيوان بالكامل.!!



للبحوث و التدريب و المعلومات

المصدر: الأهــــرام

التاريخ: ٥ ابريل ١٩٩٦

في اجتماع بعد غد:

بحث وضع بنود قانون الطفل الجديد موضع التنفيذ

تعقد اللجنة الفنية الاستشارية للمجلس القومى للطفولة والأمومة اجتماعا برياسة السيدة سوزان مبارك قرينة رئيس الجمهورية بعد غد الاحد يشهده الدكتور كمال الجنزورى رئيس مجلس الوزراء والوزراء اعضاء المجلس واعضاء مجموعة عمل التشريعات الذين قاموا باعداد قانون الطفل.

وصرحت الدكتورة امينة الجندى امين عام المجلس القومى للطفولة والامومة بان الاجتماع سوف يناقش اساليب وضع بنود الطفل الجديد موضع التنفيذ حيث يعالج القانون كل مشاكل الطفولة من خلال تشريع موحد يغطى كل الجوانب المتعلقة بحقوق الطفل المصرى فى البقاء والنماء والحماية التى تضمنتها وثيقة الرئيس حسنى مبارك باعتبار السنوات العشر من ٨٩ الى ١٩٩٩ عقدا لحماية الطفل وايضا الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل والتى كان للسيدة قرينة الرئيس جهد كبير فى الدعوة اليها سواء على المستوى الدولى او الاقليمى.

المصدر: الأهـــــرام
التاريخ: ٥ ابريل ١٩٩٦



متحف مصرى للطفل

□□ التطوع لخدمة المجتمعات والنهوض بها من اسمى وارقى الأعمال التى تسهم فى تقدم الدول والنهوض بها حتى فى الدول الغربية الثرية، ولا توجد دولة من الدول لا تشكل الخدمة الاجتماعية والثقافية التى يتطوع للقيام بها كبار الشخصيات العامة ورجال الاعمال جانبا من عوامل التطور بها..؟

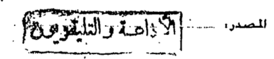
وفى مصر يوجد عدد كبير من الجمعيات التى تهدف كلها لخدمة المجتمع سواء فى المجالات الصحية او الثقافية او الإجتماعية والتعليمية وجانب كبير منها موجه للطفولة وهى الخدمة التى انشاتها ورعتها السيدة سوزان مبارك. ولكن رغم هذا العدد الكبير من الجمعيات التى نقدر لها ماتبذله فإن كلمة حق يجب ان تقال بالنسبة لجمعية تنمية خدمات حى مصر الجديدة والتى تعتبر الدرة المتالقة بين تلك الجمعيات جميعها وذلك لإسهامها منذ نشاتها من ١٥ سنة فى العشرات من المجالات الحيوية لخدمة المجتمع دون توقف، فنراها على سبيل المثال لا الحصر تنهض بشكل غير مسبوق بالمستشفى العام بمنشية البكرى وتحوله لمستشفى نموذجى يقدم الخدمات الصحية كاملة بالمجان دون مطالبة المرضى باى مساهمة مادية فى مصاريف العلاج او ثمن الدواء، ثم نرى الجمعية تنهض بمستوى شوارع ومرافق ضاحية مصر الجديدة. وتنظم عشرات الندوات الثقافية والاجتماعية والفنيةالتى تهدف الى الارتفاع بالذوق العام والثقافة والتوعية وذلك من خلال لقاءات للشباب بالشخصيات الرائدة في مختلف المجالات، ثم تقوم الجمعية بطبع تلك الندوات واللقاءات فى كتيبات وتوزعها بالمجان لمزيد من الافادة بها، الى جانب مجلة تصدرها ..

ورغم كثرة الخدمات التى نادت بها تلك الجمعية، فإنها تستعد خلال اسابيع قليلة لافتتاح اول واكبر واهم متحف لثقافة الطفل فى العالم العربى وقد تم انشاؤه فى الحديقة المسماة بغابة مصر الجديدة وتكلف حوالى ١٠ ملايين جنيه لم تتحمل الدولة قرشا واحدا منها. بل تم جمع التكلفة من تبرعات تقدم بها المواطنون ورجال الاعمال للجمعية. وسيكون هذا المتحف الذى تجرى به الآن اللمسات الاخيرة هو الدرة الفريدة ليس بالنسبة لنشاط تلك الجمعية فقط بل فى كل انشطة الجمعيات الخيرية على ارض مصر.. وسيكون متحفا فذا بين المتاحف العالمية المخصصة لثقافة الطفل.

محمد صالح



للبحوث و التدريب و المعلومات

المصدر: 

التاريخ: ٦ ابريل ١٩٩٦

قانون حماية حقوق الطفل.. هل يحقق الحماية الحقيقية للطفل المصرى؟

وافق مجلس الشعب من حيث المبدأ علي مشروع قانون الطفل الذي أعده المجلس القومي للطفولة والأمومة للنهوض بالطفل المصرى وتطوير التشريعات القائمة بما يضفى مزيدا من الحماية لاطفالنا ويعد هذا القانون اول قانون متكامل لحماية الطفل المصري حيث تم تجميع كل ما يتعلق بالطفل من قوانين وتعديل بعضها واستحداث مواد جديدة تتناسب مع الطفل المصرى ونحن على أعتاب القرن الحادى والعشرين..

فى هذا التحقيق نقدم تفاصيل مشروع قانون حماية الطفل من خلال آراء المتخصصين والمهتمين بالطفل.


د . احمد عمر هاشم


د . امينه الجندي

تحقيق: محمود الدميرى تصوير: عمر انس



خطوة على الطريق

فى البداية تقول د. أمينة الجندى رئيس المجلس القومى للأمومة والطفولة أن مشروع القانون نص على التزام الدولة بحماية الطفولة والأمومة ورعاية الطفل فى اطار الحرية والكرامة الإنسانية ليكون مواطنا صالحا وقادرا على بناء الوطن، ويحظر المشروع التبنى أو نسب الطفل لغير والديه تطبيقا للشريعة الإسلامية، وكذلك عدم تسجيل اسم الطفل إذا كان فيه تحقير ومهانة لكرامته أو به ما يتنافى مع العقائد الدينية، كما أكد المشروع على ضرورة أن يتمتع الطفل بكل حقوقه الشرعية مثل حق الرضاعة والحضانة والمأكل والملبس.

وتضيف د. أمينة الجندى أن مشروع القانون أقر معاشا شهريا قدره ٢٠ جنيها للطفل اليتيم والمجهول الأبوين وكذلك الطفل ابن المطلقة إذا تزوجت أو سجنت وأطفال المسجون لمدة لا تقل عن عشر سنوات كما أعطى مشروع القانون الحق للمرأة العاملة فى الحصول على إجازة الوضع بأجر كامل ولثلاث مرات طوال مدة خدمتها كما أن لها الحق فى الحصول على إجازة بدون أجر لمدة سنة لرعاية طفلها ولثلاث مرات طوال مدة خدمتها ويلتزم صاحب العمل بإنشاء دار للحضانة لرعاية أطفال العاملات . كما رفع مشروع القانون سن تشغيل أو تدريب الطفل إلى ١٤ سنة بدلا من ١٢ سنة ويحظر تشغيل الطفل أكثر من ٦ ساعات فى اليوم كما يحظر تشغيله ساعات إضافية.

وألزم مشروع القانون الدولة بحماية الأطفال المعاقين ورعايتهم رعاية خاصة تنمى لديهم الاعتماد على النفس وأن يكون لهم حق التأهل دون مقابل وكذلك انشاء صندوق لرعاية المعاقين . وتضمن مشروع القانون أيضا تحقيق الحماية الجنائية للطفل ووقايته من خطر الانحراف كما أشار إلى أن الطفل هو كل من لم يبلغ ١٨ عاما وكذلك أقر القانون نظام البطاقة الصحية للطفل لتكون هذه البطاقة مرآة لتطور الحالة الصحية للطفل منذ مولده وحتى نهاية مرحلة الطفولة.

- وتؤكد د. أمينة الجندى أمينة المجلس القومى للطفولة والأمومة على أنه إذا كان المشروع قد استمد جانبا كبيرا من أحكامه من تشريعات قائمة ونافذة لم يجر عليها أى تعديل لاتفاقها مع فلسفة المشروع فإن ميزة وضعها فى مشروع القانون هى جمع الأحكام الخاصة بالطفل فى قانون واحد بدلا من تناثرها فى عشرات القوانين والقرارات الوزارية فضلا عن إيجاد التوافق بينها بما يخلق منها كيانا تشريعيا متجانسا تجمعه فلسفة واحدة وفكر واحد.

- اما عن باقى الأحكام فتؤكد د. أمينة الجندى على أن بعضها يستمد أصله من القوانين القائمة ولكن تناولها المشروع بالتعديل ليكون حكمها متماشيا مع المتغيرات التى استجدت ومع أحدث التوجيهات التشريعية الحديثة ومن بين المواد التى استحدثها مشروع القانون بعض المواد التى لم تكن موجودة فى التشريعات القائمة والمعمول بها وكان استحداثها تحقيقا لما ينبغى أن تكون عليه الحال فى تشريعات الطفل تحقيقا لفلسفة المشروع واستجابة لمتطلبات العصر.

وفى النهاية تقول د. أمينة الجندى لاشك أن صدور مثل هذا القانون يشكل خطوة هامة للحفاظ على حقوق الطفل وصيانتها.

انتصار للطفل

وترى «أبلة فضيلة» أن صدور مثل هذا القانون يعد انتصارا للطفولة فلقد كانت حقوق الطفل تناقش فى الماضى ، على استحياء مما أدى إلى زيادة معدلات جرائم الأحداث.

وعن رفع سن الطفل إلى ١٨ سنة تقول أبلة فضيلة: إن المرحلة من ١٥ : ١٨ سنة تحتاج لاهتمام شديد لكى يتم تأهيل الأطفال لمرحلة الشباب ومع ذلك قد يكون لواضعى القانون رؤية خاصة لا نعلمها ولكن لها مبرراتها عندهم فأنا لست مع رفع السن إلى ١٨ سنة فالأولاد فى هذه السن لا يريدون أن يطلق عليهم أطفال:

أما مصطفى كامل مراد رئيس حزب الاحرار وعضو مجلس الشورى فيعلن ترحيبه بصدور قانون الطفولة ولكنه يقول لا يمكن فصل الطفولة عن الأمومة فالطفولة والأمومة جزء لا يتجزأ فالقانون به بعض المزايا مثل رفع سن الحدث إلى ١٨ سنة وكذلك إجازة الوضع بالنسبة للمرأة العاملة وإن كنا نريد الا تلغى المادة الخاصة بالفحص الطبى للراغبين فى الزواج لأن مثل هذه الأفكار نراها تقدمية ولصالح الطفولة كذلك تجاهل القانون لأبناء المرأة المصرية

المصدر: الاذاعة والتليفزيون

التاريخ: ١٣ - ابريل ١٩٩٦

المتزوجة من أجنبى فهذا فيه إهدار لحقوق المرأة المصرية والمفروض أن يكون لأبنائهاحق المواطنة ومع ذلك فالقانون يعد واجهة حضارية لمصر لذا أشيد بالقائمين على إصدار هذا القانون وعلى رأسهم السيدة سوزان مبارك التى تبذل مجهودا كبيرا للإرتفاع بمستوى الطفولة والأمومة.

في الوقت المناسب

تؤكد د. سعدية بهادر عميد معهد الطفولة بجامعة عين شمس ورئيس جمعية أحباء الطفولة أن رفع سن الطفل إلى ١٨ سنة قرار حكيم فالمعمول به فى معظم دول العالم أن مرحلة الطفولة تمتد إلى ١٨ سنة فإذا أدركنا اليوم ذلك وشرعنا قانونا بذلك نكون قد لحقنا بركب التطور المعاصر بالعالم ولذلك نرحب بشدة بوجود قانون يؤكد ذلك لأن المرحلة من ١٤ : ١٨ سنة مرحلة مراهقة فالمراهق فيها يكون طفلا ولا يمكن أن يكون موضوعيا فالموضوعية تجىء بعد ١٨ سنة حيث يكون النضج العقلى والعاطفى وتشيد د. سعدية أيضا برفع سن عمل الحدث إلى ١٤ سنة لأن مايحدث للأطفال فى عمر مبكر من إساءة معاملة من أرباب الأعمال وما يتعرضون له من ظروف صعبة فى العمل وضغوط تؤدى إلى تشويه نموهم الجسمى والنفسى فى وقت هم فى أشد الحاجة فيه للانطلاق والتمتع بحياتهم دون قيود.

كما تشيد د. سعدية بهادر بقرار إنشاء صندوق لرعاية المعوقين قائلة إن إنشاء هذا الصندوق هو عمل خيرى لهذه الفئة الخاصة من الأطفال وخصوصا إذا علمنا أن النسبة العالمية لهذه الفئة تمثل واحدا فى المائة من حجم المجتمع فإذا كنا ٦٠ مليونا نجد عندنا ٦٠٠ ألف طفل معوق أعتقد أن هؤلاء يمثلون قوة كبيرة جدا من حجم هذا المجتمع فهذه القوة العالة على المجتمع، هذا الصندوق سيرفع من مستواها لأنه سيتوجه بالرعاية لهم بحيث يعودون إلى قوة العمل ويصبحون داخل نسيج المجتمع بدلا من أن يكونوا غير أسوياء .

أما د. كمال أبو الخير عضو مجلس الشعب فيقول إن القانون يتسم بكثير من الأمور التى تعنى بالطفل والأسرة ففيه اهتمام خاص بالأم والطفل ووضع شروط لعمل الطفل ولهذا فالقانون يهدف إلى التنمية الشاملة للطفولة كما أن القانون جاء متفقا مع الشريعة الإسلامية التى تهتم ببناء الإنسان بدنيا وفكريا وثقافيا، ونريد:إن تعطى الأولوية للطفل رجل المستقبل من حيث الإعداد والتهيئة الثقافية والنفسية والجسمانية .

إما فهمى ناشد عضو مجلس الشورى وممثل المعارضة الوفدية بالمجلس وعضو الوفد المصرى فى مؤتمر فيينا لحقوق الطفل فيقول إن وراء إصدار هذا القانون التوصيات التى أصدرها مؤتمر فيينا ووافقت عليها كل دول العالم وبلورتها مصر فى شكل هذا القانون بمايتلاءم مع قوانينها ولكن لى تحفظ على أحد نصوص القانون وهو «رفع سن الحدث إلى ١٨ عاما» لأن الجماعات الإرهابية فى مصر تعتمد على الأطفال وبالتالى ينجو المجرمون المحرضون من العقوبة وهكذا الصغار يعفون منها فهذا النص سلبى ولابد من تعديله لأنه يتعارض تماما مع الظروف الحالية ومع مبدأ الردع فمن الممكن أن يشجع هذا النص أطفال مصر لأن يدخلوا فى الحركات الإرهابية ولكن باقى نصوص القانون تكفل بالفعل حماية حقوق الطفل المصرى .

وعن توافق نصوص القانون مع الشريعة الإسلامية يقول الدكتور أحمد عمر هاشم عضو مجلس الشعب ورئيس لجنة الشئون الدينية بمجلس الشعب إن القانون متوافق تماما مع الشريعة الإسلامية ومع ذلك بعد الموافقة النهائية من المجلس على القانون سيعرض على دار الإفتاء والازهر والشريف ليكون متسقا مع القواعد الشرعية .

ويضيف د. أحمد عمر هاشم: أن صدور هذا القانون يأتى فى وقته تماما وهو يرسى قواعد الرعاية التربوية والتعليمية والاجتماعية التى يتمتع بها الطفل، فالمبادرة بإصدار هذا القانون لها اهميتها وفاعليتها فى بناء المجتمع النظيف القوى الذى يأخذ بأسباب التقدم الحضارى ويدرأ عنه المخاطر التى تهدد قيمه الأخرى.



للبحوث و التدريب و المعلومات

المصدر: الحياة اللندنية

التاريخ: ٦ ابريل ١٩٩٦

مصر: اجتماع برئاسة سوزان مبارك للبحث في سبل تنفيذ "قانون الطفل"

□ القاهرة - «الحياة»:

■ تعقد اللجنة الفنية الاستشارية للمجلس القومي المصري للطفولة والامومة اجتماعاً في القاهرة غدا الاحد برئاسة السيدة سوزان مبارك لمناقشة اساليب وضع بنود «قانون الطفل» موضع التنفيذ.

ويشهد الاجتماع رئيس الوزراء المصري الدكتور كمال الجنزوري واعضاء لجنة التشريعات التي اعدت القانون المذكور.

وصرحت الدكتورة الامين العام للمجلس القومي المصري للطفولة والامومة امينة الجندي ان القانون يعالج مشاكل الطفولة من خلال تشريع موحد يغطي كل الجوانب المتعلقة بحقوق الطفل المصري التي تضمنتها وثيقة الرئيس حسني مبارك باعتبار السنوات العشر من ١٩٨٩ الى ١٩٩٩ عقدا لحماية الطفل المصري وايضا الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل التي كان للسيدة سوزان مبارك جهد كبير في الدعوة اليها سواء على المستوى الدولي او الاقليمي.

واوضحت الدكتورة امينة الجندي «ان القانون الجديد الذي ياتي صدوره تتويجاً لجهود السيدة سوزان مبارك على طريق تنمية الطفولة في مصر، يضع التشريع المصري في حال توافق مع الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل».

وقالت انه سيتم التركيز خلال الفترة المقبلة على قيام المجلس بالتنسيق مع باقي اجهزة الدولة الحكومية وغير الحكومية لمتابعة تنفيذ القانون الجديد وترجمة حقوق الطفل في البقاء والنماء والحماية الى اهداف محددة في الخطة الخمسية المقبلة للطفل في المجالات التعليمية والصحية والاجتماعية والثقافية والعمل على تشكيل لجان مشتركة مع الوزارات المعنية لمتابعة تنفيذ القانون وتنشيط لجان الطفولة على مستوى المحافظات بالاشتراك مع الجمعيات الاهلية وتوعية الراي العام ببنود قانون الطفل وإعداد تقارير دورية عن متابعة التنفيذ.

إبحار

مفيد فوزى

الضوء والظل!

يا ساتر على الضوء عندما ينحسر عن شخصية مرموقة قبل أن يرتدى عباءة الظل المطرزة بالصمت!

يا ساتر على الناس عندما يعاملون شخصية عامة سقطت عنها بقعة الضوء و«تخلى» عنه السلطان والهيلمان.. ملعون «الضوء» الذى يغير نظرة الناس للشخصية العامة عندما تدخل خندق الظل.. فلا صور فى الصحف ولا أحاديث فى التليفزيون ولا برامج فى الإذاعة.. خذوا أى اسم مرموق مثل عاطف صدقى فى مصر وأحمد زكى يمانى فى السعودية وزيد الرفاعى فى الأردن.. هؤلاء كانوا ملء السمع والبصر ثم فجاة لظروف مختلفة انسحبت الأضواء ونزلوا من فوق المسرح وصارت معاملات الناس مجردة من الإجلال الشديد والانبهار.

فللكرسى سحر خاص وجاذبية خاصة ومعاملة أكثر خصوصية.. خذوا أى إنسان فى «منصب» حتى لو كان مدير حسابات فى شركة عندما يترك موقعه، ينفض عنه الناس ولا يمنحونه الهالة التى كانت.. والذين لا يدركون أن الهالة من لزوم المنصب والكرسى يصابون باختلال حاد ويدخلون فى موجة اكتئاب ما لها نظير.

وكلما كان الاعتماد الرئيسى للشخصية العامة على الكرسى وحده، اصبحت الخسارة أكثر فداحة.

فالبعض الذين يتركون مواقعهم فى الحكومة أو الشركات أو المؤسسات يغيرون مسارهم بذكاء لأنهم يملكون الموهبة والشخصية والطموح.. ولابد أن يدرك الوزير الذى يترك موقعه أن الناس تتغير أحاسيسها تجاهه وهذه إحدى الضرائب الواجب تسديدها مهماكانت باهظة!

إن ضعاف النفوس عادة «يعاملون» الكرسى لا الإنسان.. إنهم يصفقون ويهللون لمن يجلس فوق الكرسى ويديرون ظهورهم لمن نزل من فوق الكرسى وهى «عادة عربية» أكثر منها فى بلاد العالم الأول، حيث إن المضمون والشخصية والاعتبارات الإنسانية تفوق الكراسى بدليل أن كيسنجر مازال فى ضوء «الخبرة» وكارتر مازال فى ضوء «التجربة» وهيكل ـ بلا منصب ـ فى ضوء «العقل».

المحروسة
للبحوث و التدريب و المعلومات

المصدر: العالم اليوم

التاريخ: ٨ ابريل ١٩٩٦

يا ساتر على الضوء
عندما يخفت رويدا رويدا
حتى يسقط الظل والظلام
ويسدل الستار قبل الأوان.

يا ساتر على الاقتتال
للبقاء على الكرسى خشية
رحيل الأبهة والشهرة
والنفخة والنفاق.

ياساتر!!

الأمير طلال:

تنفيذ مشروع النهوض بالطفولة فى ١٥ دولة عربية

اعلن الأمير طلال بن عبد العزيز رئيس المجلس العربى للطفولة والتنمية أ المشروع العربى للنهوض بالطفولة العرب قد تم تنفيذه حتى الآن فى خمس عشر دولة عربية

وأشاد الأمير طلال فى الجلسة الافتتاحية التى عقدتها اللجنة التوجيهية العليا للمشروع بمقر المكتب الاقليمى بالمشاركة الفعلية للجامعة العربية، مشيرا الى ان البيانات والاحصائيات ساعدت على تطوير السياسات الصحية وتخطيط البرامج والمشروعات لمواجهة الأسباب التى ادت الى تردى الأوضاع الصحية للأطفال العرب



الأهـــرام

٤ ابريل ١٩٩٦

سوزان مبارك للجنة الاستشارية بمجلس الطفولة والأمومة:

قانون الطفل نقلة حضارية وارتقاء بمعيشة الأطفال ذوى الظروف الصعبة



طفل يوجه كلمة شكر للسيدة سوزان مبارك لرعايتها واهتمامها بقضايا الطفولة والأمومة خلال الاحتفال الذى جرى أمس..

كتبت ـ ماجدة مهنا:

اكدت السيدة سوزان مبارك قرينة الرئيس ورئيسة اللجنة الفنية الاستشارية للمجلس القومى للطفولة والأمومة ان صدور قانون الطفل يشكل نقلة حضارية على طريق رعاية وحماية الطفل المصرى ويدعم ريادة مصر فى تطوير سياسات الارتقاء بنوعية الحياة للفئات الأكثر احتياجا التى تاتى فى مقدمتها الطفولة.

وقالت ان القانون الجديد يتضمن جميع حقوق الطفل بدءا من الحقوق المدنية ومرورا بالرعاية الصحية والتعليمية والاجتماعية والثقافية للاطفال ذوى الظروف الصعبة بما فى ذلك الرعاية الجنائية وانتهاء برعاية الأم العاملة.

جاء ذلك فى الاحتفال الذى أقامته اللجنة الفنية الاستشارية للمجلس القومى للطفولة والامومة برئاستها أمس وشهده الدكتور فتحى سرور رئيس مجلس الشعب والدكتور كمال الجنزورى رئيس الوزراء والوزراء اعضاء المجلس واعضاء مجموعة عمل التشريعات الذين قاموا باعداد قانون الطفل.

واكدت قرينة الرئيس ضرورة ان يتبع الخطوة المهمة باصدار القانون على طريق الحفاظ على حقوق الطفل العديد من الاجراءات التنفيذية للتعريف بهذه الحقوق ووضعها موضع التنفيذ.

واشارت إلى ان العبرة ليست بصدور القانون فقط بل أيضا باتخاذ الاجراءات الكفيلة بمتابعة تنفيذه وان على المجلس القومى للطفولة والامومة في ضوء اختصاصاته ومسئولياته الاضطلاع بالعديد من المهام فى هذا المجال بالتنسيق مع الوزارات المعنية واللجان الاقليمية بالمحافظات والمنظمات غير الحكومية.

وقالت إذا كان هذا ا لقانون المهم قد صدر ونحن فى بداية عام ١٩٩٦ فإنه علينا ان نتذكر ان ذلك يتوج جهود سنوات طويلة من العمل الجاد والجهد الدؤوب للمجلس القومى للطفولة والأمومة ولمجموعة عمل التشريعات التى بدأت هذا العمل المهم منذ عام ١٩٩١.

وقالت إن إعداد مشروع قانون يعالج مشاكل الطفل كان من ابرز المهام التى اضطلع بها المجلس القومى للطفولة والامومة منذ إنشائه، وانتهت مجموعة العمل الى اعداد مشروع لقانون الطفل يستمد أحكامه من الاحكام القائمة التى تتفق مع فلسفة المشروع، واحكام لها اصل فى القوانين القائمة وتناولها المشروع بالتعديل، وأحكام استحدثها المشروع تحقيقا لفلسفته الاساسية. واسفرت الجهود عن موافقة مجلس الشعب على هذا القانون وتفضل رئيس الجمهورية باصداره كقانون برقم ١٢ لسنة ١٩٩٦.

وقد قامت السيدة سوزان مبارك بتكريم اعضاء مجموعة عمل التشريعات التى قامت باعداد القانون وبذلت جهودا كبيرة طوال خمس سنوات حتى ظهر المشروع فى صورته النهائية وهم: المستشار محمد جمال الدين حامد، والدكتورة زينب عبدالمجيد رضوان والمستشارون محمد عبدالعزيز الجندى واحمد فتحى موسى واحمد سليمان، والبشرى الشوربجى والدكتور محمد فتحى نجيب، كما وجهت الشكر لمجلس الشعب على إهتمامه بمشروع قانون الطفل فور إحالته اليه وصرحت الدكتورة أمينة الجندى أمين عام المجلس القومى للطفولة والامومة بانه سوف يتم مناقشة اساليب وضع بنود قانون الطفل موضع التنفيذ، والتنسيق بين المجلس وباقى اجهزة الدولة الحكومية وغير الحكومية لمتابعة التنفيذ، وترجمة حقوق الطفل فى البقاء والنماء والحماية الى اهداف محددة فى الخطة الخمسية القادمة.



للبحوث و التدريب و المعلومات

المصدر: ..... الأهـــرام

التاريخ: ..... ٨ ابريل ١٩٩٦

قرينة الرئيس

صدور قانون الطفل .. نقلة حضارية لتدعيم ريادة مصر

تطوير سياسات النهوض بحياة الفئات الأكثر احتياجا

كتبت هناء جوهر:

اكدت السيدة سوزان مبارك قرينة الرئيس ورئيسة اللجنة الفنية الاستشارية للمجلس القومى للطفولة والامومة ان صدور قانون الطفل يشكل نقلة حضارية على طريق رعاية وحماية الطفل المصرى ويدعم ريادة مصر فى تطوير سياسات الارتقاء بنوعية الحياة للفئات الاكثر احتياجا والتى تاتى فى مقدمتها الطفولة. وقالت ان القانون الجديد يتضمن جميع حقوق الطفل بدءا من الحقوق المدنية ومرورا بالرعاية الصحية والتعليمية والاجتماعية والثقافية والاطفال ذوى الظروف الصعبة بما فى ذلك الرعاية الجنائية وانتهاء برعاية الام العاملة.

جاء هذا فى الاحتفال الذى اقامته اللجنة الفنية الاستشارية للمجلس القومى للطفولة والامومة برئاسة السيدة سوزان مبارك مساء امس. شهد الاحتفال الدكتور فتحى سرور رئيس مجلس الشعب والدكتور كمال الجنزورى رئيس الوزراء والوزراء اعضاء المجلس واعضاء مجموعة عمل التشريعات الذين قاموا باعداد قانون الطفل.

واكدت السيدة سوزان مبارك ضرورة ان يتبع الخطوة الهامة باصدار القانون على طريق الحفاظ على حقوق الطفل العديد من الاجراءات التنفيذية للتعريف بهذه الحقوق ووضعها موضع التنفيذ. واشارت الى ان العبرة ليست بصدور القانون فقط بل باتخاذ الاجراءات الكفيلة بمتابعة تنفيذه وان على المجلس القومى للطفولة والامومة فى ضوء اختصاصاته ومسئولياته الاضطلاع بالعديد من المهام فى هذا المجال بالتنسيق مع الوزارات المعنية واللجان الاقليمية بالمحافظات والمنظمات غير الحكومية.

وقالت السيدة سوزان مبارك انه اذا كان هذا القانون الهام قد صدر ونحن فى بداية عام ١٩٩٦ فانه علينا ان نتذكر ان صدوره يتوج جهود سنوات طويلة من العمل الجاد والجهد الدؤوب للمجلس القومى للطفولة والامومة ولمجموعة عمل التشريعات التى بدات هذا العمل الهام منذ عام ١٩٩١.

قامت السيدة سوزان مبارك بتكريم اعضاء مجموعة عمل التشريعات التى قامت باعداد القانون وبذلت جهودا كبيرة طوال خمس سنوات حتى ظهر المشروع فى صورته النهائية وهم: المستشار محمد جمال الدين حامد، والدكتورة زينب عبدالمجيد رضوان والمستشار محمد عبدالعزيز الجندى، والمستشار احمد فتحى مرسى، والمستشار احمد سليمان، والمستشار البشرى الشوربجى، والمستشار الدكتور محمد فتحى نجيب. ووجهت الشكر لمجلس الشعب على اهتمامه بمشروع قانون الطفل فور احالته اليه.

وصرحت الدكتورة امينة الجندى امين عام المجلس القومى للطفولة والامومة بانه سيتم مناقشة أساليب وضع بنود قانون الطفل موضع التنفيذ.

وقالت ان القانون الجديد الذى جاء صدوره تتويجا لجهود السيدة سوزان مبارك على طريق تنمية الطفولة

المجلس العربى للطفولة يشيد بقانون الطفل المصرى

اشادت اللجنة التوجيهية العليا لمشروع الطفولة فى اجتماعها بالاسكندرية بدور الرئيس حسنى مبارك والسيدة سوزان مبارك فى دعم مشروعات الطفولة والامومة كما اشادت اللجنة بالجهد الذى بذل لاصدار قانون الطفل المصرى ليصبح وثيقة تاخذ صيغة الشرعية لدعم حقوق الطفل المصرى راس الاجتماع الامير طلال بن عبدالعزيز.



للبحوث و التدريب و المعلومات

المصدر: المسائى

التاريخ: ٨ ابريل ١٩٩٦



قرينة الرئيس:

قانون الطفل .. نقلة حضارية

يرعى الأم العاملة ويحمى حقوق الأبناء .. والعبرة دائماً بالتنفيذ

كتبت ـ حنان عبدالقادر:

أكدت السيدة سوزان مبارك قرينة رئيس الجمهورية ورئيسة اللجنة الفنية الاستشارية للمجلس القومى للطفولة والأمومة أن صدور قانون الطفل يمثل نقلة حضارية على طريق رعاية وحماية الطفل المصرى وتتويجا لجهود بذلت طوال سنوات مضت.

قالت ان هذا القانون يدعم ريادة مصر فى تطوير سياسات الارتقاء بمستوى الفئات الأكثر احتياجا وتأتى فى مقدمتها الطفولة وأضافت إن صدور هذا القانون يحملنا مسئوليات جسيمة فى المرحلة القادمة.



للبحوث و التدريب و المعلومات

المصدر: الوفد

التاريخ: ٩ أبريل ٩٦

ندوة دولية فى القاهرة للإجابة عن هذا السؤال

أطفالنا.. هل يعرفون المتاحف؟

د. عبد الحليم نور الدين: الوعى الحضارى للصغار مهمة متاحف اليوم

هيلموت دانر: الطفل مكتشف عظيم

د. وفاء الصديق: تاريخ الوطن معرفة ضرورية للناشئة

متابعة: نعمة عز الدين

قد يبدو للمؤتمر الثانى للتربية المتحفية وزيادة الوعى الأثرى لدى الطفل المصرى والذى اقيم الاسبوع الماضى لمدة ثلاثة ايام بالمجلس الاعلى للآثار برئاسة د. عبد الحليم نور الدين امين عام المجلس نوعا من الرفاهية الثقافية والعرفية للطفل خاصة فى ظل الظروف الصعبة التى تواجه العملية التعليمية للاطفال ولكن الحقيقة مختلفة تماما لاننا سنكتشف من خلال البحوث القيمة والتجارب العلمية التى قدمت فى المؤتمر اننا لكى ننشئ جيلا من الاطفال يمتلك القدرة فى المستقبل على الابداع والابتكار وخدمة بلاده فى شتى المجالات لابد ان نعلمه كيف يحب تاريخ وطنه ويحترم حضارته حتى يستطيع ان يحافظ عليها وتنشا لديه سلوكيات حضارية نابعة من تجربته الشخصية فى زيارة المتاحف والاماكن الاثرية وكافة وسائل الترفيه العقلية الاخرى. وهو ما اشار اليه د. عبدالحليم نور الدين امين عام المجلس الاعلى للآثار قائلا ان النصف الثانى من القرن العشرين شهد تطورا كبيرا فى السياسات المتحفية حيث سعت المتاحف فى العديد من الدول الى تعديل اهدافها التعليمية لتصبح تربوية تعمل على تغيير طرق العرض ووسائل توصيلها لتكون ليست فقط موجهة الى الانسان وانما بالاشتراك والتعاون معه كما بدأ المسئولون فى المتاحف اكتشاف ان الاطفال هم زوار المتاحف وهم قادة المستقبل لذلك سعينا

المصدر: الــوفــد

التاريخ: ٩ ابريل ١٩٩٦



للبحوث و التدريب و المعلومات

نحن فى مصر لإدخال علم التربية المتحفية للإرتقاء بالوعى الحضارى عند اطفالنا وشبابنا فأقمنا بالفعل المؤتمر الاول للتربية المتحفية فى ابريل عام ١٩٩٥ بمدينة الاقصر والذى اوصى بعقد هذا التجمع سنويا عن طريق انشاء ادارات تربوية وتعليمية بالمتاحف تتولى تنفيذ المقترحات وبالفعل اتخذت خطوات عملية حيث يأتى المؤتمر فى عامه الثانى مواكبا لانتهاء الدورة التدريبية للتربية المتحفية التى اقامها المجلس الاعلى للآثار بالاشتراك مع مؤسسة هانس زايدل الألمانية واستغرقت ستة شهور بدأت فى اكتوبر عام ١٩٩٥.

أوجه الخلاف

ويوضح د. هلموت دانر مدير مؤسسة هانس زايدل الألمانية بالقاهرة، والتى تعمل فى مصر بالتعاون مع جمعية الرعاية المتكاملة لتلاميذ المدارس الابتدائية منذ عام ١٩٨٧، الفروق المختلفة بين المتاحف الكلاسيكية ومتاحف الأطفال قائلا ان متحف الكبار يسعى لتقديم مبادئه عن طريق تقديم «العلم» فى صورة اشياء معروضة وهو ما يتعارض مع متحف الطفل فالعلم لا يلقى بالا على قيمة الطبيعة وكم هى خلابة بالنسبة للإنسان فهو يقوم بعزل الاشياء ويختلس علاقتها بالإنسان فقط وهذه الصورة بالطبع لا تصلح لمتحف الاطفال. ايضا متحف الطفل لابد ان يختلف عن التعليم المدرسى فعادة ما تتجه المدرسة بصورة اساسية نحو الحفظ الذهنى وتقديم المعرفة بالصورة السطحية التى تتناسب مع الامتحانات فقط ومن ثم فعلى متحف الطفل ان يتجنب الجو المدرسى وأن يسعى لنشر السعادة والمرح اللذين لابد ان يكون مصدرهما اكتشاف الاشياء واخيرا يجب ان يتم عرض الاشياء فى متحف الطفل بحيث تخاطب اكبر قدر ممكن من حواسهم حتى تتم معاملة الاطفال بجدية كاشخاص بمقدورهم اكتشاف ما حولهم.

دور المتحف

وتضيف د. وفاء الصديق عالمة المصريات بجامعات المانيا، واول من قدمت دراسة اكاديمية لمتحف الاطفال فى مصر قائلة: تستطيع المتاحف ان تلعب دورا هاما مع قادة المجتمع التقليديين ومصادر المعرفة الاخرى فى تعليم الكثير عن ماضى الوطن بل يتمثل واجبها ايضا فى ان تندمج فى خطة التطوير الاجتماعى والثقافى بل اصبح من الضرورى ادراج مفهوم المتحف كمؤسسة ثقافية بدءا من المرحلة الابتدائية عند الاطفال وان يصبح مضمونه شيئا محسوسا عن طريق وسيلتين للتوصيل احداهما الشخصية والثانية الاعلامية اما بالنسبة للأولى فإن ترسيخه وتلقينه يتم عن طريق الجولات الارشادية داخل المتحف والحوار للتبادل والمناقشات الخاصة بالتطورات التاريخية مع تعضيد ذلك بالأشكال الايضاحية الفعالة او التقنية سواء كانت يدوية او طبيعية مما يتيح للزائر فتح مجالات جديدة للمعرفة والمعايشة عن طريق تجربته الخاصة. إما وسيلة التلقين الاعلامى فتشمل اوراق المعلومات ودليلا مختصرا وكتالوجا علميا وهو ما يقدم لزائر المتحف معلومات اضافية عن المعارض المقامة او المعارض الدورية او الخاصة ويعتبر كتيب المعلومات والدليل المختصر وسيلة معاونة هامة للأطفال والشباب

خطة عمل

ويضع د. احمد عبدالعزيز عباس الاستاذ بكلية الفنون الجميلة تصورا لتطبيق برنامج التربية المتحفية للأطفال مطالبا بالبدء فورا باعداد مدرسين اعدادا متحفيا لكى يسدوا ثغرة هذا النوع من التعليم المعرفى بالمدارس الى جانب الاسراع بانشاء متحف خاص بالطفل بكل محافظة من محافظات الجمهورية تتنوع محتوياته لتشمل كل تاريخ مصر على مر عصورها ولتسهيل اقامة هذا النوع من المتاحف يمكن انتاج نسخ طبق الاصل وعلى مستوى عال جدا من المضاهاة لكل النماذج الاصلية التى تحتفظ بها المتاحف مع خلق بيئة تشابه البيئة الاصلية وتصور حقيقى ينقل لنا صورة الحياة القديمة بكل ملامحها.

مما يجعل الطفل فى وضع افضل لتصور تاريخ وطنه ويزيد ثقافاته ويصقل من خبراته ويزجى فيه روح الانتماء مع اعداد ورش فنية مصاحبة للمتاحف يمارس فيها الطفل كافة صور التعليم والابداع وتتيح له مشاهدة ومعرفة افضل لثقافة وتاريخ بلاده.

تجربة مصرية

وبتطبيق ما سبق قدمت منى رحومة مدير عام متحف خوفو تجربتها الشخصية فى استضافة ١٢ فتاة تتراوح اعمارهن من ١٤ الى ١٦ سنة يعشن داخل مؤسسة خيرية لا يتلقين غير القراءة والكتابة وحرفة لكسب العيش فى المستقبل لقضاء يوم فى المتحف قائلة: البداية كانت صعبة خاصة وان منهن من دون متوسط الذكاء العادى الى جانب انها المرة الاولى التى يتعاملن فيها مع احد من غير داخل المؤسسة ولكن مع مرور الوقت وبعد اخذهن فى جولة سياحية حول المنطقة الاثرية حول المتحف بدأن يستجبن الى التعليم داخل المتحف مما جعلهن فى نهاية اليوم يقدمن رسومات ومشغولا حرفية غاية فى الجمال.

منى رحومة مقررة الندوة

● تبقى كلمة اخيرة وهى ان اقامة مثل هذه المؤتمرات تعد خطوة هامة ورائدة فى تربية الطفل على قراءة تاريخ بلده بكافة الحواس البصرية واليدوية ليكون اكثر قدرة على الابداع والابتكار فى المستقبل لذلك جاءت توصيات المؤتمر تطالب بتعزيز الاتصال مع كافة المنظمات القومية والدولية للحصول على مساعدتها الى جانب التعاون مع برنامج ورش العمل التليفزيونية وجمع المواد التعليمية لاقامة مصدر رئيسى للمعلومات بالاضافة الى تزويد امناء المتاحف المصرية برسائل اخبارية مزودة بالارشادات والمعلومات الخاصة بالتربية المتحفية.



■ تنفيذا لاقتراح سرور:

ترجمة قانون الطفل إلى الفرنسية والإنجليزية

يدرس المجلس القومى للطفولة والامومة حاليا إمكانية تنفيذ اقتراح الدكتور أحمد فتحى سرور رئيس مجلس الشعب والخاص بترجمة قانون الطفل الذى صدق عليه الرئيس حسنى مبارك الأسبوع الماضى إلى اللغتين الانجليزية والفرنسية لكى تكون ملامحه واضحة امام مختلف دول العالم.

وصرح رئيس مجلس الشعب بان هذا القانون يعبر عن الفلسفة المصرية فى حماية الطفل ويعكس السياسة الحضارية التى تم انتهاجها فى تنمية قطاع الطفولة.



للبحوث و التدريب و المعلومات

المصدر: الأهـــالـــى

التاريـخ: ١٠ ابريل ١٩٩٦

شخصية كرتونية للطفل

أعلن المجلس العربى للطفولة والتنمية عن البدء في دعوة الفنانين والمبدعين العرب للاشتراك فى مسابقة لابتكار شخصية كرتونية للطفل العربى تستمد مقوماتها وسماتها من البيئة العربية، وتكون محورا اساسياً فى افلام التحريك والقصص الادبية. يلتف حولها الأطفال وتصبح بديلاً عن الشخصيات الأدبية ورموزها الغريبة عن الثقافة العربية. يمنح المجلس للفائزين الثلاثة جوائز مقدارها ٢٢ الف جنية.

المصدر: الحياة اللندنية
التاريخ: ١٠ ابريل ١٩٩٦

مصر: الإعاقة العقلية اكثر انتشاراً بين الأطفال

■ القاهرة - «الحياة» - انتهى المجلس القومي للطفولة والامومة في مصر من اعداد دراسة عن واقع الطفل المعوق دون سن الـ ١٥ في محافظات اسوان وكفر الشيخ والجيزة ومراكز الخدمات المقدمة. واشارت الدراسة الى أن معدل انتشار الظاهرة يصل الى ٤.٥ في المئة، وان معدل الاعاقة يرتفع بارتفاع السن لدى الذكور لا بين الاناث، كما يرتفع لدى المتزوجين من الاقارب. واتضح أن الاعاقة العقلية هي الاكثر انتشاراً فبلغت نسبتها اثنين في المئة تليها الاعاقة السمعية والبصرية والحركية.

أخبار الحوادث تفتح ملف تعذيب الأطفال

أدوات التعذيب: الصفع.. واللكمات السجائر.. والكي بالنار!



■■ عصام واسلام..

■■ يوسف..

عذبوهما في العمرانية ومات إسلام من أثر التعذيب

دفنوه في البئر يومين بنية قتله



■■ قمـــر..

شغالة حلق لها الطبيب شعرها وظل يعذبها عامين



المصدر: أخبار الحوادث

التاريخ: ١١ ابريل ١٩٩٦

أكثر من حادث بشع شهدته الأيام السابقة يعكس سلوكا لم نألفه من قبل فى مجتمعنا الذى يتميز بطيبة القلب وحضارة تمتد آلاف السنين.. صغارنا الذين نصفهم دائما بأنهم أحباب الله أصبحت دماؤهم تسيل.. ودموعهم تنهمر.. ويبيتون الليل وأيديهم على خدودهم! .. كيف هانت العظام الرقيقة على من يهشمها؟! وكيف هانت العيون البريئة على من يُبكيها؟!.. هل تحجرت القلوب؟!.. هل ماتت الضمائر؟!.. هل جعل المتهمون إنسانيتهم فى إجازة مفتوحة!..

«أخبار الحوادث» تفتح ملف تعذيب الأطفال من خلال الحوادث الأخيرة التى نعرض لنماذج منها شغلت وقائعها آلاف القراء.. بعضها وقع فى القاهرة الكبرى وبعضها شهدته البحيرة والبعض الآخر فى الاسكندرية.. ونأمل ألا تكون لهذه الأحداث.. بقية!

السوابق !

أحاله العميد محمد فايز مامور السيدة زينب الى النيابة . باشر محرم فؤاد وكيل أول النيابة التحقيقات معه بإشراف ابراهيم عبد الخالق رئيس النيابة . اعترف خالد بجرائم عديدة هى النصب على المواطنين وسرقة غسالاتهم بحجة إصلاحها وجريمة اختطاف إسلام وعصام إمعانا في خداع المواطنين انه رب اسرة مستقرة.. لم ينكر خالد انه عذب الطفلين.. ومات إسلام متاثرا بالتعذيب.. لكن ادعى أنه عذب الطفل لأنه ياكل طعامه! . واكمل اعترافه مؤكدا انه ألقى بجثة الطفل فى المزارع بمعاونة شريكته ناهد ثم أطلق سراح عصام بعد أن خشى افتضاح أمره!

أمر المستشار بكرى عبد الله محامى عام جنوب القاهرة حبسه على ذمة التحقيق.

المواجهة!

حضرت «اخبار الحوادث» المواجهة بين سحر أم إسلام وبين خالد قاتل ابنها.. بكت الأم وهى تصرخ.. «ليه قتلته.. يا خالد»؟ . «ماذا فعل لك طفل عمره سنة ونصف لتعذبه وتقتله»؟..

■ يجيب القاتل: «الصدفة وحدها هى السبب فى اختطافه.. ولم اقصد قتله»؟

■ قالت أم إسلام:

«ظللت ابحث عن ابنى طوال السنين الماضية سافرت طنطا والشرقية.. وكلى أمل أن أعثر عليه..بلا جدوى .. لم أتوقع أننى لن أجد حتى جثته!

أغلقت أوراق القضية.. لكن بقى التساؤل.. من المسئول عن اختطاف الأولاد بعد ان تتابعت هذه الحوادث! هل هو إهمال الأسرة.. أم تقصير من أجهزة الأمن؟!

■ يقول اللواء فؤاد حسين مساعد أول وزير الداخلية لأمن العاصمة:

جرائم الاختطاف تتم بصورة فردية.. لم ترق لمستوى الظاهرة.. السبب الأساسى وراءها هو إهمال الأسرة..

والمطلوب هو المزيد من الحذر لدى الأهالى عند اصطحابهم أطفالهم الصغار فى أى مكان!

إهمال الأسرة!

■ يقول اللواء نبيل الحشرى مساعد أول وزير الداخلية لأمن الجيزة:

هناك نوعان من جرائم الاختطاف.. الأول ترتكبه عصابات منظمة تخطط لجريمتها.. وهذه هى مسئولية الأمن فى ضبطهم!

ونوع أخر تتسبب فيه الأسرة نفسها بإهمالها .

ويضيف مدير الأمن:

اختطاف الأطفال عملية سهلة.. طالما لا توجد رقابة من الأسرة فالطفل لن يقاوم مختطفه أو يصرخ طالبا النجدة.. ولن يستطيع ان يرشد عن خاطفه!

المطلوب من الأسرة المصرية مزيد من الاهتمام بأطفالها.. ورعايتهم.



■■ وفى الأسكندرية :

دفنوا يوسف فى البئر يومين ..
وخرج حيا بلا إصابات

يوسف الصغير (٦ سنوات) طفل معجزة!.. تعرض لتعذيب وحشى من طفلين يكبرانه بقليل وظل مدفونا لمدة يومين فى بئر عميق وفوقه كومة من الحجارة غارقا فى غيبوبة.. ولكن يوسف خرج حيا!.. تماما مثلما حدث له منذ ٣ سنوات عندما سقط من نافذة الدور الثالث ووقف على قدميه سليما إلا من بعض الخدوش!..

«أخبار الحوادث» تابعت معجزة بقاء يوسف على قيد الحياة وتدق ناقوس الخطر للتحذير من العنف الوليد الذى ينهش نفوس وعقول أطفال الشوارع..

تحقيق : أشرف شرف
تصوير : محمود عبدالعزيز

اهالى سوق باكوس برمل الاسكندرية والباعة جميعهم يحبون يوسف . فصاحته والطلاقة الشديدة فى حديثه والضحكات البريئة فى الصدور المثقلة بمشاغل الحياة.. هوايته الشقية هى ركوب «الكارتة» التى تنقل الركاب من بعد السوق بقليل الى الشوارع العشوائية القبلية ولأن يوسف المحبوب لايملك ثمن الأجرة فقد تطوع سائقو «الكارتة» بنزهته وهو يجلس بجوارهم واحيانا يعطونه لجام السرعة لترفرف ضحكات الصغير وصيحاته وهو يقود الحصان المتثل لبيه الصغيرتين..

غيرة!

لكنهما يغيران منه. طفلان لايتجاوز عمرهما الثالثة عشر ويثيران استهجان المارة بمظهرهما المتشرد وانكفاء راسيهما ساعات طويلة على «صفيحة» الكلا تلك اللاصق المخدر الرخيص الذى بدأ ينتشر بين أطفال الشوارع .

شقاوة يوسف المحببة للجميع وتعاطفهم معه اثارت غيرة الطفلين بمرارة زادت من حدتها أنفاس «الكلا» المدمرة ولأنهما يعملان على «كارتة» مقابل أجر يومى ينفقانه على المخدر الجديد اتفقا على خطة لاظهار قدرتهما على تقليد أفلام العنف والكاراتيه ويتبارى كل منهما فى رسم خطة التخلص من الصغير المحبوب.. خمسة جنيهات كاملة حملها يوسف فى يديه وخرج بعد إلحاحه على امه لشراء لب وبسكويت من المحمصة القريبة.. المتشردان اعترضا طريقه وافتعلا حيلة لصاحبته.. أغراه الأول بفسحة فى «الكارتة» الخالية من الركاب واجلسه الثانى على مقعد القيادة ليمسك بلجام السرعة .

تعذيب!

توقفت رحلة الاختطاف وبدأ فصل مثير من استعراض القوة الشيطانى للصغيرين.. انزلا يوسف من على ظهر «الكارتة» وبدات اللكمات تأخذ طريقها الى وجهه وجسده النحيف.. قبل تصاعد صرخاته الباكية ربط الشيطان الأول قماشة بالية حول فم يوسف واحضر الثانى حبلا واشترك الاثنان فى تجريد يوسف من ملابسه تماما وربطاه فى شجرة.. وقاما بتبادل ضربه بالسياط على ظهره وبطنه حتى سقط الصغير مغشيا عليه.. ولإتمام الجريمة الكاملة حسب خطتهما احضر أحدهما حجرا كبيرا وضرب به يوسف على راسه عدة مرات لتنزف رأس الصغير ويتلون وجهه البرئ بصبغة حمراء قاتمة . يحملانه معا ويرميان جسده النحيف فى بئر جاف خلف الاشجار .

عاد الصغيران قرب السوق عند موقف «الكارتات» بينما بدأت أسئلة الأم الدامعة عن طفلها التائه.. فى اليوم التالى كان الحديث فى السوق كله وبين أهالى المنطقة لايخرج عن تفاصيل لغز اختفاء «يوسف».. قبيل الغروب كان «محمد» يمارس هوايته فى صيد العصافير بأرض النخل منتظرا ببندقيته «الرش» ويقترب من الاشجار العالية ذات الغصون القوية شجعته على تسلقها لمزيد من الصيد القريب.. ولكن عيناه نظرت الى أسفل لتلمح بشكل خاطف ساقى يوسف المنكشفة داخل عمق البئر.. قفز الصياد الصغير مستغيثا بصرخات هيستيرية لأى عابر.. «الحقوا.. عيل قتيل!».. تقدم اثنان من المارة ليساعدا الصياد فى رفع كومة الحجارة ليعثروا على يوسف وتذهلهم المفاجأة.. انفاسه الصغيرة مازالت متعلقة بالحياة!.. لم يجد المنقذون إلا «موتوسيكل» مار على الطريق لنقل جسد يوسف الغائب عن الوعى الى المستشفى الرئيسى الجامعى وهناك يدخل الطفل غرفة العناية المركزة تسابقه خطوات المقدم محمد بدراوى رئيس مباحث الرمل والرائد حلمى ابوالليل معاونه. .

تلهث الأم خلف ابنها الذى كتبت الأقدار عمرا جديدا له بينما يظهر تقرير الاصابات الذى تلقاه العميد محمد سعيد رئيس مباحث الاسكندرية أن يدا آثمة وراء محاولة قتل يوسف ودفنه حيا. الاهتمام بالقضايا الانسانية اتجاه بدا واضحا منذ اللحظات الأولى لتولى اللواء عبدالفتاح سالم منصبه كمدير لأمن الاسكندرية.. تصدر توجيهاته للواء سعيد عبدالفتاح مدير المباحث بسرعة كشف غموض الجريمة الغريبة.. وقبل ان يفيق يوسف من غيبوبته يتمكن العقيدان علاء المناوى وكيل المباحث وعطية رزق مفتش المباحث من تحديد بؤرة الشر فى موقف «الكارتات» وينطلق المقدم محمد بدراوى ليضبط الراسين المدبرين للحادث الوحشى الغريب بينما كانت حفلة «شم» الكلا فى بدايتها على رصيف مهجور.. وامام فتحى عبدالله مدير نيابة الأحداث يعترف الطفلان بتفاصيل جريمتهما [illegible]

